الأمانة العامة للأوقاف
Kuwait Awqaf Public Foundation

دولة الكويت
State of Kuwait

كويت جديدة
NEWKUWAIT

مشروع مدار الوقف

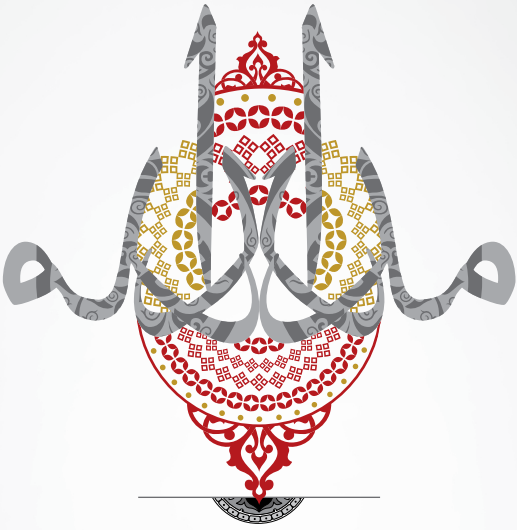

سلسلة الأبحاث الفائزة في مسابقة
الكويت الدولية لأبحاث الوقف (٢٧)

دور المؤسسات الوقفية (الحكومية والأهلية) في العمل الإغاثي

د. عبد القادر بن عزوز

سلسلة الأبحاث الفائزة في مسابقة الكويت الدولية
لأبحاث الوقف (٢٧)

دور المؤسسات الوقفية (الحكومية والأهلية) في العمل الإغاثي

د. عبد القادر بن عزوز

إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية
١٤٤٣هـ/ ٢٠٢١م

رسالة الأمانة العامة للأوقاف هي نشر الثقافة الوقفية،
لذا فكل إصداراتها غير مخصصة للبيع

سلسلة الأبحاث الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف (٢٧)
جميع الحقوق محفوظة
ⓒ الأمانة العامة للأوقاف ٢٠٢١م
دولة الكويت
الدسمة- قطعة ٦- شارع حمود عبدالله الرقبة
ص. ب ٤٨٢ الصفاة ١٣٠٠٥
هاتف ١٨٠٤٧٧٧ - فاكس ٢٢٥٤٢٥٢٦
www.awqaf.org.kw
البريد الإلكتروني للأمانة العامة للأوقاف
amana@awqaf.org
البريد الإلكتروني لإدارة الدراسات والعلاقات الخارجية
serd@awqaf.org

الطبعة الأولى ١٤٤٣هـ/ ٢٠٢١م

الآراء الواردة في هذا الكتاب تعبر عن وجهة نظر مؤلفها، ولا تعبر بالضرورة عن اتجاهات تتبناها الأمانة العامة للأوقاف.

فهرسة مكتبة الكويت الوطنية أثناء النشر

رقم الإيداع: ١٠١-٢٠٢٢
ردمك: ٧-١٧-٧٤٥-٩٩٢١-٩٧٨

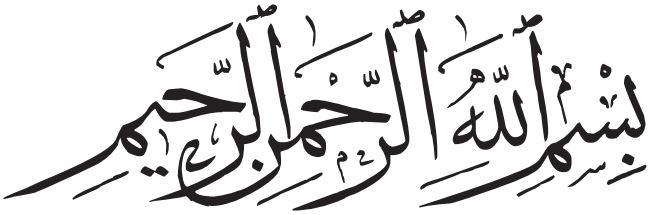
بسم الله الرحمن الرحيم

قائمة بالمحتويات

الموضوع	الصفحة
تصدير الأمانة العامة للأوقاف.	٩
مقدمة البحث.	١٣
الفصل الأول: الوقف والإغاثة في الإسلام «مفهومهما، دليلهما، مقاصدهما، تطورهما»	١٩
المبحث الأول: الوقف والإغاثة «مفهومهما، دليلهما، مقاصدهما».	٢١
المطلب الأول: تعريف الوقف الحكومي والأهلي في اللغة والاصطلاح.	٢١
المطلب الثاني: تعريف الإغاثة في اللغة والاصطلاح.	٢٢
المطلب الثالث: المصطلحات ذات الصلة بالإغاثة.	٢٣
المطلب الرابع: التأصيل الشرعي والقانوني للوقف والإغاثة.	٢٦
المطلب الخامس: مقاصد الوقف والإغاثة في الشريعة الإسلامية.	٢٩
المطلب السادس: مقاصد الإغاثة في القانون الدولي.	٣١
المطلب السابع: مجالات الإغاثة الوقفية.	٣١
المبحث الثاني: تاريخ العمل الإغاثي في التاريخ الإسلامي.	٣٦
المطلب الأول: العمل الإغاثي قبل البعثة المحمدية.	٣٦
المطلب الثاني: العمل الإغاثي في زمن النبوة.	٣٦
المطلب الثالث: العمل الإغاثي في زمن الخلافة الراشدة.	٤٠
المطلب الرابع: العمل الإغاثي في زمن ما بعد الخلافة الراشدة.	٤٠
المطلب الخامس: العمل الإغاثي داخل الدول العربية المعاصرة .	٤٢
المطلب السادس: الفوارق بين الوقف والإغاثة ومميزاتهما.	٤٢
المبحث الثالث: آليات العمل الإغاثي الإنساني المعاصر وضوابطه.	٤٣
المطلب الأول: ضوابط الإغاثة الإنسانية في الشريعة والقانون.	٤٣
المطلب الثاني: إدارة الأزمات في حال وقوع الكوارث والنوازل.	٤٦

الموضوع	الصفحة
المطلب الثالث: دور الوقف في إدماج الطاقات الشبابية في العمل الإغاثي.	٤٩
الفصل الثاني دور الوقف في إدارة الإغاثة الإنسانية	٥١
المبحث الأول: آليات الوقف الحكومي أو الأهلي في إدارة الإغاثة الإنسانية.	٥٣
المطلب الأول: مصادر تمويل مؤسسات العمل الإغاثي المعاصرة.	٥٤
المطلب الثاني: دور الوقف في تمويل العمل الإغاثي الإنساني.	٥٥
المطلب الثالث: دور الصناديق الوقفية في مساندة العمل الإغاثي الإنساني.	٥٩
المبحث الثاني: تجارب وقفية إغاثية إسلامية وغربية.	٧٠
المطلب الأول: أُسس بناء القرى الوقفية الإغاثية الناجعة.	٧٠
المطلب الثاني: مدى حاجة الأمة إلى إغاثة المؤسسات الوقفية.	٧٣
المطلب الثالث: تجارب وقفية إغاثية.	٧٤
المطلب الرابع: مقارنة بين مؤسسة التميز، وزايد، و(شريتي وتر).	٨٦
المطلب الخامس: نماذج القرى الوقفية في التاريخ الإسلامي.	٨٨
المبحث الثالث: آليات إنشاء قرى وقفية إغاثية.	٩١
المطلب الأول: ضوابط وإرشادات إقامة القرى الوقفية الإغاثية .	٩١
المطلب الثاني: محتوى القرى الوقفية الإغاثية.	٩٣
المطلب الثالث: آليات إدارة القرى الوقفية ومستلزمات ضمان الديمومة.	٩٥
المطلب الرابع: أنموذج قرية وقفية إغاثية بيئية في منطقة ريفية.	٩٨
المطلب الخامس: المؤسسة الوقفية الإغاثية من الإغاثة إلى التنمية المستدامة.	١٠٤
الخاتمة.	١٠٧
قائمة المراجع.	١٠٩
قائمة الكتب والدراسات الصادرة عن الأمانة العامة للأوقاف في مجال الوقف والعمل الخيري التطوعي.	١٢١

قائمة بجداول البحث وأشكاله

أولًا: الجداول:

الموضوع	الصفحة
جدول رقم (١): الفرق بين الأزمة والكارثة.	٢٥
جدول رقم (٢): جهود الأمانة العامة للأوقاف الإغاثية.	٦٧
جدول رقم (٣): مساندة الأمانة العامة للأوقاف للدول المستضيفة لأهل الكوارث والصراعات.	٦٨
جدول رقم (٤): أنشطة وقفية رواد مسجدي الغانم والعثمان في العمل الإغاثي (٢٠١٣م-٢٠١٧م).	٧٧
جدول رقم (٥): أنشطة مؤسسة زايد الخيرية الإغاثية خارج الإمارات (منذ سنة ١٩٩٧م إلى نهاية السداسي الأول من ٢٠١٨م).	٨٢
جدول رقم (٦): أنشطة مؤسسة وقفية الماء (Water Charity) [منذ ٢٠٠٧م إلى نهاية ٢٠١٧م].	٨٤
جدول رقم (٧): مقارنة بين أنشطة مؤسسات إغاثية محل الدراسة.	٨٧

ثانيًا: الأشكال:

الموضوع	الصفحة
شكل رقم (١): مخطط إدارة الكارثة.	٤٨
شكل رقم (٢): مخطط تشعب وأبعاد الأزمة أو الكارثة.	٤٨
شكل رقم (٣): مخطط نسب مساندة الأمانة العامة للأعمال الإغاثية تقسيمًا على القارات.	٦٨
شكل رقم (٤): مخطط أسس بناء القرى الوقفية الإغاثية.	٧٣
شكل رقم (٥): مخطط دعم جمعية «التميز الإنساني» للاجئين السوريين بلبنان.	٧٧
شكل رقم٦: مخطط أنشطة زايد الخيرية الإغاثية خارج الإمارات (منذ سنة ١٩٩٧م إلى نهاية السداسي الأول من ٢٠١٨م).	٨٢
شكل رقم (٧): مخطط حصيلة أنشطة (Charity Water) [٢٠٠٧م-٢٠١٧م].	٨٧
شكل رقم (٨): مخطط نسب مساهمة (شريتي وتر) في القارات.	٨٧
شكل رقم (٩): مخطط مرافق القرية الوقفية الإغاثية الإنسانية.	٩٥
شكل رقم (١٠): مخطط هياكل القرية الإغاثية الوقفية.	١٠٣
شكل رقم (١١): مخطط منزل إغاثي.	١٠٤

تصدير الأمانة العامة للأوقاف

تعمل الأمانة العامة للأوقاف على إنجاز «مشروع مداد الوقف» المندرج بدوره ضمن مشروعات «الدولة المنسقة لجهود الدول الإسلامية في مجال الوقف» على مستوى العالم الإسلامي، حيث تم اختيار دولة الكويت لتكون «الدولة المنسقة» بموجب قرار المؤتمر السادس لوزراء أوقاف الدول الإسلامية المنعقد بالعاصمة الإندونيسية «جاكرتا» في أكتوبر سنة ١٩٩٧م.

وهذه المشروعات هي:

١- مشروع مداد لنشر وتوزيع وترجمة الكتب والأبحاث والدراسات والرسائل الجامعية في مجال الوقف.

٢- مشروع دعم طلبة الدراسات العليا في مجال الوقف.

٣- مشروع مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف.

٤- مشروع مجلة أوقاف.

٥- مشروع منتدى قضايا الوقف الفقهية.

٦- مشروع مدونة أحكام الوقف الفقهية.

٧- مشروع نماء لتنمية المؤسسات الوقفية.

٨- مشروع قطاف لنقل وتبادل التجارب الوقفية.

٩- مشروع القانون الاسترشادي للوقف.

١٠- مشروع بنك المعلومات الوقفية.

١١- مشروع كشافات أدبيات الأوقاف.

١٢- مشروع مكنز علوم الوقف.

١٣- مشروع قاموس مصطلحات الوقف.

١٤- مشروع معجم تراجم أعلام الوقف.

١٥- مشروع أطلس الأوقاف في العالم الإسلامي.

١٦- مشروع مسابقة الكويت الدولية لتأليف قصص الأطفال.

وتقوم «الأمانة العامة للأوقاف» بدولة الكويت بالتنسيق في تنفيذ العديد من هذه المشروعات مع كلٍّ من: المجلس التنفيذي لمؤتمر وزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية، والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية.

وتجري «مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف» تحت رعاية كريمة من سمو ولي العهد «الشيخ مشعل الأحمد الجابر الصباح» حفظه الله، وتهدف بصفة أساسية إلى الإسهام في تطوير الأبحاث والدراسات في مجال الوقف والعمل الخيري التطوعي، كما أنها تسهم في تشجيع الباحثين والدارسين على الخوض في مسائل الأوقاف ومشكلاتها المختلفة بغرض إيجاد حلول ملائمة، والسعي لتعميم الفائدة المرجوة منها.

وتندرج «سلسلة الأبحاث الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف» ضمن مشروع «مداد» لنشر وتوزيع وترجمة الكتب والأبحاث والدراسات والرسائل الجامعية في مجال الوقف، الهادف إلى بث الوعي الوقفي في مختلف أرجاء المجتمع.

وتهدف هذه السلسلة إلى نشر الكتب في مجال الوقف والعمل الخيري التطوعي، لتعريف عموم القراء بالمسائل المتعلقة بقضايا الوقف والعمل الخيري التطوعي، وتشجيع البحث العلمي الجاد والمتميز في مجال الوقف والعمل الخيري التطوعي، والسعي لتعميم الفائدة المرجوة.

ويسر الأمانة العامة للأوقاف أن تقوم بنشر هذه السلسلة، وأن تضعها بين أيدي الباحثين والمهتمين والمعنيين بشؤون الوقف والعمل الخيري، سواء كانوا أفرادًا أم مؤسسات أم هيئات.

ونشير إلى أنه تم تحكيم هذا البحث الفائز مرة أخرى، حيث عُرض على التحكيم العلمي بغرض النشر، وفق اللوائح المعمول بها في الأمانة العامة للأوقاف، وقد تمت إجازته للنشر بعد قيام الباحث بالتعديلات المطلوبة، وتحريره علميًّا.

ولقد جاء هذا الكتاب للتأصيل والتأريخ للوقف الخيري، وبيان إسهاماته ومشاركاته المختلفة للمجتمعات الإنسانية من أجل المحافظة على مقاصد وجودها، ودفع ما يتسبب بالإضرار بها ويهدد مستقبلها، حيث قام الباحث بتحديد المصطلحات المفاهيمية والمقاصد والأدلة المتعلقة بمسألة الوقف والإغاثة الإنسانية، وقوة التأثير والتأثر بينهما.

كما قام بإبراز دور الوقف في إدارة الإغاثة الإنسانية بالوقوف على الأسباب الداعية لمساهمة الوقف في هذا العمل الإنساني، وآليات تحقيق ذلك، وعرض لنماذج من العالم الإسلامي والغربي للوقوف على نقاط القوة والضعف في التجربتين للإفادة والاستفادة بما فيه خير الإنسانية وتحقيق سلامتها وحفظ استمرارها.

وقد حاز أصل هذا الكتاب الجائزة الثانية للموضوع الثاني حول «دور المؤسسات الوقفية (الحكومية والأهلية) في العمل الإغاثي»، في الدورة الحادية عشرة للمسابقة (١٤٣٩-١٤٤٠هـ/ ٢٠١٨-٢٠١٩م).

سائلين المولى -عز وجل- أن يبارك في هذا العمل، ويجعل فيه النفع الجليل والفائدة العميمة.

الأمانة العامة للأوقاف

مقدمة البحث

يزداد الاهتمام الرسمي وغير الرسمي المحلي والدولي بأهمية تفعيل القطاع الثالث وإشراكه في العلمية الإغاثية الإنسانية محليًّا وإقليميًّا ودوليًّا، ولا تخلو توصيات الحكومات والمنظمات المختلفة من ضرورة إشراك المنظمات غير الربحية في أن تكون طرفًا في المعادلة لحل الأزمات، والإسهام في التخفيف من الكوارث الطبيعية أو الناتجة عن الحروب والمنازعات على كل المستويات، وتقدر المفوضية العليا لشؤون اللاجئين (unhcr) نزوح شخص واحد بسبب الكوارث الطبيعية خلال عام ٢٠٠٩م، موضحةً أن العدد الإجمالي للنازحين وصل إلى حوالي (٢٢,٥) مليون نازح في عام ٢٠٠٨م، كما تفيد إحصائيات المنظمة أيضًا بأن أكثر من (٣٤,٠٠٠) شخص نزحوا قسرًا كل يوم؛ نتيجة النزاعات أو الاضطهاد في العالم[١].

وتشير الإحصائيات إلى تطور التكلفة المالية لمواجهة الأزمات والكوارث، فمثلًا قُدرت الخسائر المالية بـ(٦٦,٥) مليار دولار أمريكي في سنة ٢٠١٥م، لترتفع إلى (١٧٥) مليار دولار أمريكي في سنة ٢٠١٦م، لتؤثر على أكثر من (٢٠٠) مليون إنسان[٢].

ونظرًا لخطورة الأمر على مستقبل الإنسانية؛ تجتهد الحكومات والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات الخيرية لإنقاذ الموقف، وإيجاد الحلول والمشروعات المناسبة تحت مظلة القانون الدولي الإنساني[٣]؛ لحماية الحق في الحياة، وحق حفظ الكرامة الإنسانية: كالمنظمة الدولية للصليب الأحمر (icrc)[٤]، والمنظمة

---

(١) ينظر: موقع المفوضية العليا لشؤون اللاجئين: http://www.unhcr.org/ar/4be7cc27719.html، تاريخ زيارة الموقع: ٩/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٥٦د: ٧.

(٢) ينظر: سبل مواجهة الكوارث، بلقاسم الكتروسي، المجلة الدولية لأبحاث الأزمات، م١، العدد التعريفي، الرياض، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م، ص١٠٠.

(٣) وهو: «فرع من القانون الدولي العام، الذي يتكون من قواعد تسعى في أوقات النزاع المسلّح، أو لأسباب إنسانية، إلى حماية الأشخاص الذين لا يشاركون أو الذين كفوا عن المشاركة في الأعمال العدائية، [...]». ينظر: القانون الدولي الإنساني: إجابات على أسئلتك، المنظمة الدولية للصليب الأحمر، المنظمة الدولية للصليب الأحمر، جنيف، سويسرا، ديسمبر (كانون الأول)، ٢٠١٤م، ص٤.

(٤) ينظر: أهداف المنظمة على موقعها: https://www.icrc.org/ar/what-we-do، تاريخ زيارة الموقع: ٩/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٣٠د: ٨.

العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر (arabrcrc)[١]، ومن المشروعات المهمة التي تهدف إلى تحقيق ذلك: مخطط العمل «**هيوغو**» (Hyogo)، المتضمن الإستراتيجية الدولية للوقاية من الكوارث، الصادر عن الأمم المتحدة للفترة الممتدة بين ٢٠٠٥م و٢٠١٥م[٢]، الذي نبه إلى أهمية إدراج المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني ضمن مخطط الحكومات في إدارة ما قبل الكارثة وزمن وقوعها وما بعدها، واعتماد المفوضية العليا لشؤون اللاجئين (unhcr) مبدأ عقد الشراكات مع المنظمات غير الحكومية في المساندة والصحة والتعليم... إلخ[٣].

إن هذا الاهتمام بالمؤسسات غير الربحية لم يأتِ من فراغ، وإنما هو ثمرة القطاع الخيري ومجهوده في الواقع العملي، وما يقدمه من خدمات مختلفة تلبي متطلبات المجتمعات التي تمر بالأزمة أو الكارثة.

ولقد جاءت النصوص الشرعية تحث المجتمع (أفرادًا وجماعات) على القيام بحاجات الآخرين من المسلمين وغيرهم، تارة على جهة الوجوب: كالأمر بالزكاة، وأخرى على جهة الاستحباب بالتطوعات: كالوقف والصدقات عامة... إلخ.

ويُعَدّ الوقف في تاريخ الأمة الإسلامية خير صورة واقعية على مدى الاهتمام الرسمي والمجتمعي بالإرصاد والوقف الخيري العام والأهلي، في إغاثة أصحاب الحاجات ورعايتهم في الحالات الاعتيادية؛ لتحسين مستوى معيشتهم، أو في حالات الطوارئ عند حدوث الكوارث الطبيعية والمنازعات.

وخلاصة القول: إن للوقف الخيري طبيعة شرعية ومقاصدية، حيث يتميز بتجسيد مقصد الخير والإحسان والشعور بالآخرين من الجانب العاطفي إلى التفاعل الواقعي، ومن المنظور الفكري إلى العمل التطبيقي، ليحقق مصالح الأخوة الإنسانية على

---

(١) ينظر: أهداف المنظمة الدولية للصليب الأحمر على موقعها: http://www.arabrcrc.org، تاريخ زيارة الموقع: ٩/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٣٩د: ٨.

(٢) Préparation à une réponse efficace en cas de catastrophe, le secrétariat de la Stratégie internationale de prévention des catastrophes de l'Organisation des Nations Unies (ONU/SIPC) et le Bureau de la coordination, Nations Unies ,2008Genève, Suisse: P9, 10, 13, 40,42.

(٣) ينظر: موقع المفوضية العليا لشؤون اللاجئين: http://www.unhcr.org/ar/59621d294.html، تاريخ زيارة الموقع: ٩/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ١٨د: ٨.

المستوى المحلي والإقليمي والعالمي؛ فالناس لآدم: «[...] وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ [...]»[1]، ولا تتحقق هذه الأخوة إلا بنفع الخلق والرحمة بهم؛ حيث «لاَ يَرْحَمُ اللَّهُ؛ مَنْ لاَ يَرْحَمُ النَّاسَ»[2].

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق ما يأتي:

١- بيان استيعاب الوقف مقاصدَ الإغاثة الإنسانية.

٢- إبراز دور الوقف في المساهمة في الإغاثة الإنسانية، قبل وقوع الكوارث الطبيعية والأزمات الإنسانية وأثناء حدوثها وبعد وقوعها.

الدراسات السابقة:

لقد اهتم بعض الباحثين بدراسة تاريخ الإغاثة الإنسانية في الممارسة العملية على المستويين (الاجتماعي والدولي) في الحضارة الإسلامية، التي منها:

١- دراسة د. راغب السرحاني، في كتابه: «رحماء بينهم»، حيث تناول فيه تاريخًا ونماذج للإغاثة والتكافل والإغاثة الاجتماعية في الحضارة الإسلامية، والتي شملت عرض كل أنواع التبرعات الواجبة والمندوبة بأنواعها المختلفة، ولم يُخصَّص البحث لعرض دور الوقف استقلالًا في الإغاثة، أو الأدوار التي يمكنه القيام بها في حالات الأزمات والكوارث، لأنها ليست من مقاصد تأليفه.

٢- أوراق عمل المؤتمر الدولي الثالث بكلية الشريعة والقانون، جامعة آل البيت، الأردن، حول: «الإغاثة الإنسانية بين الإسلام والقانون الدولي: واقع وتطلعات»، ومن بينها[3]:

---

(١) تتمة الحديث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ، وَفَخْرَهَا بِالأَبْنَاءِ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللهِ مِنَ الجِعْلاَنِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتِنَ»، سنن أبي داود، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، كتابُ أبواب النوم، باب في التفاخر بالأحساب، حديث رقم: ٥١١٦، ٤/ ٣٣١.

(٢) الحديث رواه جرير بن عبد الله، صحيح البخاري، كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ قَوْلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى﴾، حديث رقم: ٧٣٧٦، ٩/ ١١٥.

(٣) ينظر: الأوراق البحثية للمؤتمر الدولي الثالث حول: «الإغاثة الإنسانية بين الإسلام والقانون الدولي: واقع وتطلعات»، ١٧- ١٨/ ٦/ ٢٠١٤م، كلية الشريعة والقانون، جامعة آل البيت، الأردن، موقع جامعة آل البيت، الأردن: https:// www.aabu.edu.jo/Confreance/session.htm، تاريخ الزيارة: ١٠/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٠٠د: ١٠.

أ- الورقة البحثية لـ أ. د. محمد راكان الدغمي ود. محمد علي العمري، بعنوان: «الوقف ودوره في تمويل عمل الإغاثة الإنسانية»[1]، حيث تناول الباحثان في المطلبين (الرابع والخامس) من المبحث الثاني بيان واقع الأداء الوقفي في تمويل جهود الإغاثة الإنسانية، واقتراح آليات النهوض بالقطاع الوقفي لتمويل العمليات الإغاثية الإنسانية.

ولقد حاول الباحثان عرض بعض المؤسسات الإغاثية والوقفية وما تنفقه، وبعض مجالات الإنفاق المختلفة، مع اقتراح آليات نظرية لتفعيل دور الوقف في الإغاثة الإنسانية، وذلك يُعَدّ ورقة بحثية قيمة؛ غير أنها لم تركز على علاقة الوقف بالشركاء ذوي الصلة بالعمل الإغاثي من القطاعين (العام والخاص) والمنظمات الدولية المختلفة، ولا على بيان تفاصيل الآليات التشريعية ولا الفنية أو (اللوجستية)، التي تقوم بها مؤسسة الوقف قبل وقوع الكارثة أو النازلة أو الحرب أو الفيضانات... إلخ، وزمن وقوعها وبعده، كما أنها لم تركز على هيئة بعينها؛ حتى تتم متابعة نشاطها وتقويمه وتقديم الحلول للصعوبات التي تعترضها.

ب- ورقة د. سعيد خلف مطلب الجميل بعنوان: «الوقف الإسلامي ودوره في الإغاثة الإنسانية»، حيث اجتهد في المبحث الثالث لبيان دور الوقف الإغاثي في تاريخ الأمة، وخصص المبحث الرابع لآثاره الاجتماعية، غير أن البحث جاء لبيان دور الوقف وآثاره في التاريخ في مسألة الإغاثة الإنسانية أكثر من دراسته لكيفيات التفعيل المعاصر لها.

إشكالية البحث ومنهجه:

يهدف البحث إلى الإجابة عن الإشكالية الآتية: **كيف تسهم مؤسسة الوقف الحكومية والأهلية في العمل الإغاثي الإنساني؟ وما آلياتها لتحقيق ذلك قبل وزمن وبعد وقوع الكارثة أو الأزمة الإنسانية؟**

الأسئلة البحثية الفرعية:

١- هل هناك علاقة بين الوقف والعمل الإغاثي؟

---

(١) المرجع نفسه.

٢- ما مرتكزات المؤسسة الحكومية والأهلية في مجال الإغاثة الإنسانية؟
٣- ما مجالات الإغاثة الإنسانية؟
٤- كيف تطور عمل مؤسسة الوقف الحكومية والأهلية في المجال الإغاثي؟
٥- ما آليات المؤسسة الوقفية الحكومية والأهلية لدعم العمل الإغاثي؟
٦- هل تباشر المؤسسة الوقفية بنفسها الإغاثة الإنسانية أم تقوم بدور المساند للمؤسسات الحكومية والمنظمات الدولية؟
٧- ما آليات التعاون بين مؤسسة الوقف الإغاثية الحكومية والأهلية، ومؤسسات الإغاثة الدولية؟
٨- ما آليات مؤسسة الوقف الإغاثية الحكومية والأهلية في إدارة العمل الإغاثي قبل وزمن وبعد نزول الكوارث أو الأزمات؟
٩- ما آليات المؤسسة الوقفية في حماية المال الإغاثي من الفساد أو سوء إدارة الموارد المالية؟
١٠- هل هناك تجارب وقفية حكومية أو أهلية في العمل الإغاثي؟
١١- ما آفاق مؤسسة الوقف الحكومية والأهلية في العمل الإغاثي؟

وللإجابة عن إشكالية البحث وأسئلته الفرعية يجدر بالباحث اعتماد المنهج الوصفي التحليلي والمقارن؛ من خلال جمع المعلومات وبيان العلاقات بينها، ومحاولة تفسيرها وتحليلها ومقارنتها لإيجاد الروابط بينها.

ومن هنا قسمتُ البحث إلى مقدمة وفصلين، مبينًا فيهما مفهوم الوقف والإغاثة والعلاقات الجامعة بينهما، ثم توقفتُ عند بيان حدود دور الوقف في المساهمة في إدارة الأزمات والتخفيف من معاناة المجتمعات الإنسانية محليًّا وإقليميًّا ودوليًّا، منتهيًا بخاتمة استعرضت فيها أهم نتائج البحث وتوصياته.

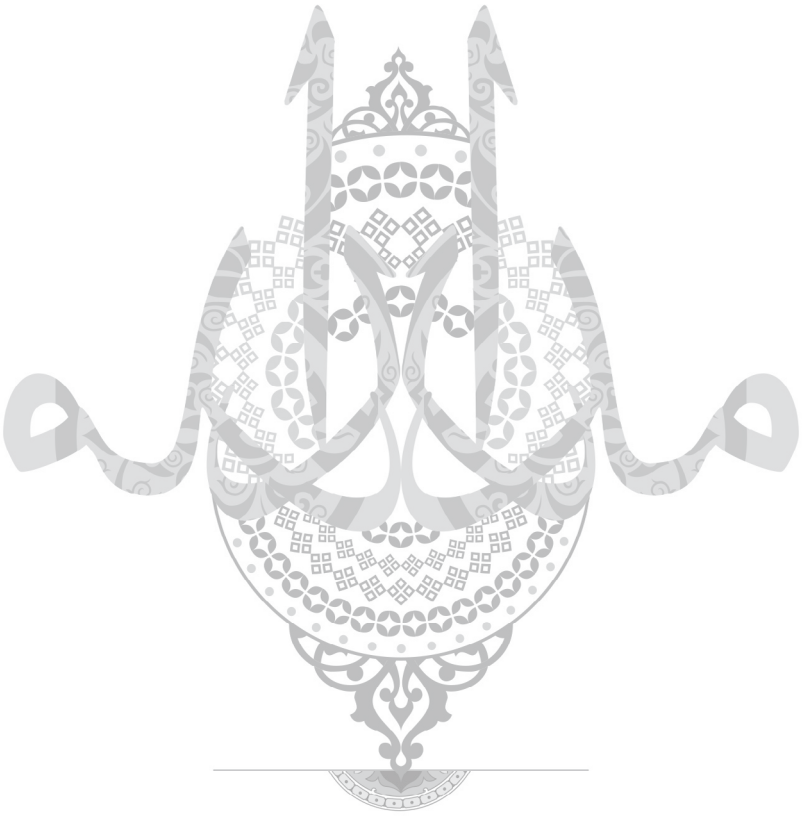

الفصل الأول

الوقف والإغاثة في الإسلام

«مفهومهما، دليلهما، مقاصدهما، تطورهما»

تمهيد:

يتضمن هذا الفصل ثلاثة مباحث تهدف إلى ضبط المصطلحات المتعلقة بموضوع الدراسة وبيان العلاقات بينها؛ كالوقف والإغاثة والمقاصد المشتركة للعمل الإغاثي الإنساني، وذلك في زمن الكوارث والأزمات من منظور الرؤية الإسلامية والمنظمات الدولية المعاصرة.

كما يهتم بالتأريخ للعمل الإغاثي الإنساني في الحضارة العربية الإسلامية، ويعمل على بيان آليات العمل الإغاثي الإنساني في وقتنا المعاصر، للنظر في كيفية مواكبة الوقف للمتطلبات المتغيرة للإغاثة الإنسانية المعاصرة.

المبحث الأول

الوقف والإغاثة «مفهومهما، دليلهما، مقاصدهما»

يتضمن هذا المبحث تحديد المصطلحات البحثية لموضوع الدراسة: كتعريف الوقف الحكومي والأهلي ومعنى الإغاثة في الاصطلاح الشرعي والمعاصر... إلخ. كما يستعرض الأدلة الشرعية والقانونية للعمل الإغاثي الإنساني زمن الكوارث والأزمات، إلى غير ذلك من الموضوعات ذات الصلة.

المطلب الأول: تعريف الوقف الحكومي والأهلي في اللغة والاصطلاح

١) **تعريف الوقف في اللغة**: الوقف في اللغة مصدر «وقَفَ»، وهو حبس الشيء عن التصرف[(١)].

٢) **تعريف الوقف في الاصطلاح الشرعي**: هو حبس الأصل وتسبيل المنفعة على جهة برٍّ عامة أو أهلية مؤقتًا أو مؤبدًا[(٢)].

٣) **تعريف الوقف الحكومي**: هو ما وقفته أو أرصدته الدولة على جهة برٍّ عامة من المال العام.

---

(١) ينظر: لسان العرب المحيط، ابن منظور، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ، ٩/ ٣٥٩- ٣٦٠؛ وتاج العروس من جواهر القاموس، الزَّبيدي، دار الهداية، ٢٤/ ٤٦٨- ٤٦٩.

(٢) اختار الباحث أن يجمع بين تعريف المالكية والحنابلة. ينظر: شرح حدود ابن عرفة للرصاع، المكتبة العلمية، ط١، ١٣٥٠هـ، ص٤١٠-٤١١؛ والمغني لابن قدامة، مكتبة القاهرة، ط١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م، ٦/ ٣.

٤) **تعريف الوقف الأهلي**: هو ما جُعل ريعه على ذرية الواقف من بعده على التأبيد أو التأقيت[١].

المطلب الثاني: تعريف الإغاثة في اللغة والاصطلاح

١) **تعريف الإغاثة في اللغة**: الإغاثة في اللغة مصدر «أغاث»، وهي النداء والصياح، وهي طلب المساعدة لرفع ضرر أو شدة، والإغاثة طلب العون، كما جاء في التنزيل: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾[٢]، أي: تطلبون من الله النصر والعون[٣].

٢) **تعريف الإغاثة في الاصطلاح الشرعي**: لم يقف الباحث في الكتب الفقهية على تعريف اصطلاحي للإغاثة، ولكن الفقهاء تكلموا عن معنى الإغاثة، واستعملوا مصطلح «الغوث» بمعنى: إعانة الناس وتخليصهم من ضرر أو هلاك واقع عليهم أو متوقع[٤].

فيندرج **تحت** هذا المعنى: تخليصهم من عدو، أو غرق في الماء أو مجاعة أو مرض أو حرب... إلخ[٥].

٣) **تعريف الإغاثة في اصطلاح القانون الدولي**: تُعرف الإغاثة الإنسانية في عرف المنظمات الدولية بأنها: «مجموع السلع والخدمات المقدمة لتلبية الاحتياجات المباشرة للمجتمعات المحلية المتضررة من الكارثة»[٦].

---

(١) ينظر: معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنيبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، ص٥٠٨.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٩.

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م، ٧/ ٣٧٠.

(٤) ينظر على سبيل المثال: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، دار الكتاب الإسلامي، ٨/ ٣٤٤؛ وبلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير، الصاوي، دار المعارف، ٤/ ٤٩٠؛ وتحفة الحبيب على شرح الخطيب، البُجَيْرَمِيّ، دار الفكر، ط١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م، ٤/ ٢١٢؛ والمبدع في شرح المقنع، ابن مفلح، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، ٧/ ٤٥٧؛ ورد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، ١/ ٦٥٤.

(٥) ينظر: حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، الطحطاوي، المحقق: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، ص٣٧١؛ والفروق، القرافي، عالم الكتب، ٤/ ٢٩٩.

(٦) شرح مسودة الإرشادات المتعلقة بتسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي على الصعيد المحلي في حالات الكوارث، ٢٦ تشرين الأول (أكتوبر) ٢٠٠٧م، الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، ص٦.

المطلب الثالث: المصطلحات ذات الصلة بالإغاثة

إن مصطلح الإغاثة وثيق الصلة بمصطلحي الكوارث والأزمات؛ لأنه وسيلة لإيجاد حلول لهما أو التخفيف منهما، ومن هنا يجدر بالباحث تعريفهما لارتباطهما الوثيق بمقاصد الإغاثة، وذلك على النحو الآتي:

أولًا: تعريف الكوارث:

١) **تعريف الكوارث في اللغة**: الكارثة في اللغة مشتقة من مادة «كرث»، وهي سوء الحال والشدة والمشقة[١].

٢) **تعريف الكوارث في الاصطلاح الشرعي**: لم أقف على تعريف اصطلاحي للكارثة، وإن كان الباحثون قد استعملوا مصطلحًا فقهيًّا وهو: «الجائحة»، وهي ما يتلف الزرع بفعل سماوي أو بعمل إنسان[٢].

وإن كانت الكارثة لا تخرج عن الاستعمال اللغوي، فهي: نازلة تحل بعددٍ كثيرٍ من الناس، بحيث تُدخل مشقة ومعاناة[٣].

٣) **تعريف الكوارث في اصطلاح القانون الدولي**: عرّفت منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الصليب والهلال الأحمر الكارثة بأنها: «اضطراب خطير في وظائف المجتمع، يمثل خطرًا ملموسًا وواسع النطاق على حياة البشر وصحتهم وملكيتهم أو بيئتهم»[٤].

---

(١) ينظر: لسان العرب المحيط، ابن منظور، ٢/ ١٨٠.

(٢) ينظر: اللباب في الجمع بين السنة والكتاب، المنبجي، المحقق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، ٢/ ٥١٣؛ والمقدمات الممهدات، ابن رشد، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، ٢/ ٥٤٤- ٥٤٥؛ وحاشيتا قليوبي وعميرة، أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة، دار الفكر، بيروت، ط١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م، ٢/ ٢٩٢- ٢٩٣؛ وشرح الزركشي، الزركشي، دار العبيكان، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م، ٣/ ٥١٩- ٥٢٠.

(٣) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر وآخرون، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م، ٣/ ١٩١٨.

(٤) - Préparation à une réponse efficace en cas de catastrophe, op cit:p3. & Sensibilisation et éducation du public à la réduction des risques de catastrophe, Fédération internationale des Sociétés de la Croix-Rouge et du Croissant-Rouge, 2014, Genève, Suisse: p5.

؛ وشرح مسودة الإرشادات المتعلقة بتسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي على الصعيد المحلي في حالات الكوارث، المرجع السابق، ص٧.

وخلاصة القول: إن الكارثة بهذا المعنى تشمل كل حادث طبيعي أو إنساني... غير المنازعات المسلحة.

ثانيًا: تعريف الأزمات:

١) تعريف الأزمات في اللغة: الأزمة مصدر من «أزم»، وهي الشدة وضيق العيش[١].

٢) تعريف الأزمات في الاصطلاح الشرعي: لم يقف الباحث على تعريف اصطلاحي للأزمة في كتب الفقه والسياسة الشرعية، وإن كان مؤلفو هذه الكتب يستعملونها بمعنى «الضيق والمشقة»، فهي بهذا المعنى: كل ما يصيب مجتمعًا من المجتمعات من شدة وضيق على المستوى الاقتصادي أو السياسي أو الثقافي، إلى غير ذلك من الأزمات[٢].

٣) تعريف الأزمات في اصطلاح القانون الدولي: تختلف تعريفات الأزمة في نظر المنظمات الدولية بحسب متعلقاتها، فقد تكون اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية، والباحث هنا يعرفها بما له علاقة بالكوارث الطبيعية أو الصراعات التي يتولّد عنها نزوح ولجوء للناس.

وهي بهذا المعنى: فترة حرجة تمر بها المجتمعات الإنسانية، وتُخلّف نتائجها السلبية على حياة الإنسان والبيئة والمحيط الذي يعيش فيه[٣].

ثالثًا: الفرق بين الأزمة والكارثة:

حصر بعض الباحثين أوجه الاتفاق والاختلاف بين الأزمة والكارثة في الجدول الآتي[٤]:

---

(١) ينظر: لسان العرب، ابن منظور، ١٢/ ١٦.

(٢) ينظر: معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنيبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، ص٥٦.

(٣) ينظر: الأزمات: تعريفها، أبعادها، أسبابها، د. علي بن هلهول الرويلي، جامعة نايف للعلوم الأمنية، كلية التدريب، قسم البرامج الخاصة، الحلقة العلمية الخاصة بمنسوبي وزارة الخارجية «إدارة الأزمات»، الرياض، ٣٠/ ٤ - ٤/ ٥/ ٢٠١١م، ص٤- ٥.

(٤) ينظر: إدارة الكوارث الطبيعية، د. موسى الأمين الزبير، مجلة الآداب، جامعة إفريقيا العالمية، ع٦، يناير٢٠١٦م، السودان، ص٢٨.

عناصر المقارنة	الأزمة	الكارثة
المفاجأة.	تصاعدية.	كاملة.
الخسائر.	معنوية، بشرية، مادية.	معنوية، بشرية، مادية.
الأسباب.	بشرية.	طبيعية، بشرية.
التنبؤات.	إمكانية التنبؤ بها.	صعوبة التنبؤ بها.
الضغوطات.	ضغوط عالية.	ضغوط عالية.
أنظمة الدعم.	محلية، دولية، سرية، علنية.	محلية، دولية، علنية.
أنظمة المواجهة.	داخلية، خارجية (أحيانًا).	داخلية، خارجية.

جدول رقم (١): الفرق بين الأزمة والكارثة

رابعًا: تعريف المساعدات الإنسانية في اللغة والاصطلاح:

١) تعريف المساعدات الإنسانية في اللغة: المساعدة في اللغة مشتقة من مادة «سعد»، والمساعدة: المعاونة[١].

وأما **الإنسانية** فهي اسم مؤنث لكملة إنساني، وإنساني: اسم منسوب إلى إنسان، والإنسان: هو الكائن المعروف.

٢) تعريف المساعدات الإنسانية في اصطلاح المنظمات الدولية: عرّفت منظمة الأمم المتحدة المساعدات الإنسانية بأنها: «معونة تقدم لسكان متضررين، يقصد بها في المقام الأول السعي إلى إنقاذ الأرواح والتخفيف من معاناة السكان المتضررين بالأزمة»[٢].

٣) تعريف المساعدات الإنسانية في الاصطلاح الشرعي: لم يقف الباحث على تعريفٍ للمساعدات الإنسانية وإن كانت لا تخرج عن معنى: المعونة، والتخفيف، ورحمة الإنسان بأخيه الإنسان.

---

(١) ينظر: لسان العرب، ابن منظور، ٣/ ٢١٣- ٢١٤.

(٢) مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، ع٣، س٨/ ٢٠١٦م، جامعة بابل، العراق، «المساعدات الإنسانية: دراسة في ضوء القانون الدولي الإنساني»، أ. م. د. حيدر كاظم عبد علي وقاسم ماضي حمزة، ص٣٦٤.

ومن هنا فالمساعدة الإنسانية: هي كل عمل فردي أو جماعي حكومي أو غير حكومي يهدف إلى إنقاذ الأرواح، وتخفيف الإنسان عن أخيه الإنسان محليًّا أو دوليًّا.

المطلب الرابع: التأصيل الشرعي والقانوني للوقف والإغاثة

ثبت دليل الوقف للإغاثة الإنسانية من الكتاب والسنة، وذلك على النحو الآتي:

١) **دليل مشروعية الوقف**: يدرج الفقهاء الوقف ضمن عقود التبرعات، فالوقف أمر مندوب إليه، ثبت دليله بالكتاب والسنة:

أ- **من الكتاب**: ثبت الوقف بجميع الأدلة المرغبة في الإنفاق على جهة التطوع، نحو قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[(١)]، فيندرج ضمنه كل التطوعات[(٢)]، التي منها الوقف.

ب- **من السنة**: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ -ﷺ- قَالَ: «إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاَثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، وَعِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، وَوَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ»[(٣)].

٢) **دليل مشروعية إغاثة الناس**: يعتبر الفقهاء إغاثة الإنسان لأخيه الإنسان أمرَ ندبٍ[(٤)]، ولكنه قد يتحول إلى الوجوب إن تعين على الإنسان ولم يقم به غيره وكان قادرًا عليه، بحيث إنهم يجعلون إغاثة الناس سببًا لقطع الصلاة الواجبة أو تأخيرها[(٥)]؛ تعظيمًا لحفظ النفس الإنسانية وتكريمًا لها.

ولقد ثبت دليل إغاثة الناس من الكتاب والسنة:

أ- **من الكتاب**: ثبت دليل الإغاثة الإنسانية بدلالة جميع نصوص القرآن التي تحث

---

(١) سورة الحج، الآية: ٧٧.

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ١٢/ ٩٨.

(٣) سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م، ط١٩٩٨م، باب في الوقف، حديث رقم: ١٣٧٦، ٣/ ٥٣ [وقال الترميذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ] [حكم الألباني: صحيح].

(٤) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م، حديث رقم: ٣٨، ٣/ ٣٤٣.

(٥) ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بالمولى- خسرو، دار إحياء الكتب العربية، ١/ ١٠٩؛ والذخيرة، القرافي، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٤م، ١/ ٦٧؛ وأسنى المطالب في شرح روض الطالب، السنيكي، دار الكتاب الإسلامي، ١/ ٢١٣؛ والفروع، ابن مفلح، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، ٢/ ٢٦٥.

على فعل الخيرات، قال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾[1]، والآية عامة في استباق كل أنواع الخيرات[2].

ب- من السنة: حديث سَعِيد بْن أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ- قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: يَعْمَلُ بِيَدِهِ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: يُعِينُ ذَا الحَاجَةِ المَلْهُوفَ [...]»[3].

والملهوف: اسم يطلق على: المظلوم، والمكروب، والمحزون والمضطر... إلخ[4].

والإغاثة تكون بالفعل أو بالمال أو بالجاه أو بالنصيحة والإرشاد[5]، ويمكن توضيح ذلك على النحو الآتي:

١- الإغاثة بالفعل: تكون بالتطوع بالعمل في ملاجئ النازحين أو المنكوبين.

٢- والإغاثة بالمال: تكون بالتبرع بالنقود أو ما يقوم مقامها من تقديم سلع وأطعمة.

٣- والإغاثة بالجاه: تكون باستعمال النفوذ السياسي والاجتماعي لتقديم خدمات للنازحين أو المنكوبين... إلخ.

٤- والإغاثة بالنصيحة والإرشاد: تكون بالرعاية النفسية أو بالتعليم للنازحين أو المنكوبين... إلخ.

٣) دليل مشروعية تمويل الوقف للعمل الإغاثي الإنساني:

ثبت دليل مشروعية تمويل الوقف للعمل الإغاثي الإنساني بدلالة جميع النصوص الشرعية المرغبة في التطوع لفعل الأعمال الصالحات، التي منها الإغاثة الإنسانية، نحو قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ

---

(١) سورة آل عمران: الآية: ١٣٣.

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ٤/ ٢٠٣.

(٣) تتمة الحديث: حدث سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ- قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: يَعْمَلُ بِيَدِهِ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ. قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: يُعِينُ ذَا الحَاجَةِ المَلْهُوفَ. قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: فَلْيَعْمَلْ بِالْمَعْرُوفِ، وَلْيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ»، صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ، كتاب الزكاة، باب: على كل مسلم صدقة، فمن لم يجد فليعمل بالمعروف، حديث رقم: ١٤٤٥، ٢/ ١١٥.

(٤) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العينى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٢/ ١١٢؛ ومطالع الأنوار على صحاح الآثار، ابن قرقول، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ط١، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م، ٣/ ٤٥٥.

(٥) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، القاري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م، ٤/ ١٣٣٧.

تُفْلِحُونَ﴾[1]، وما جاء في الوصية بالخيرات والإحسان إلى الوالدين والأقربين والجيران في قوله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾[2].

وكذلك جميع الأحاديث المرغبة في فعل الخيرات كقوله ﷺ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»[3].

وإن الناظر في مقاصد الوقف يجدها في خدمة الضروريات الخمس، تارة يكون بمنزلة الحاجي، وأخرى بمنزلة التحسيني، ومن هنا تثبت مشروعية تمويل الوقف للإغاثة الإنسانية ومساندتها؛ لأن حفظ الكليات الخمس والنفس البشرية مقصد معتبر من مقاصد الشريعة.

٤) التأصيل القانوني للإغاثة الإنسانية:

ظهر تشريع العمل الإغاثي الإنساني مع مجموعة التشريعات المنظمة لحقوق الإنسان المعاصرة، ولقد عملت منظمة الأمم المتحدة على بيانه والتركيز عليه في ميثاق تأسيسها سنة ١٩٤٥م، كما جاء في مادتها الأولى المتضمنة مقاصد إنشائها[4]، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان... إلخ[5].

كما يظهر أيضًا في عملها المستمر في تطوير منظومتها التشريعية في مجال الإغاثة والمساعدات الإنسانية والمؤسسات ذات الصلة التي أنشأتها المنظمة الأممية: كمفوضية شؤون اللاجئين، وبرنامج الأغذية العالمي... إلخ.

---

(١) سورة الحج، الآية: ٧٧.

(٢) سورة النساء، الآية: ٣٦.

(٣) الحديث رُوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، حديث رقم: ١٦٣١، ٣/ ١٢٥٥.

(٤) ينظر: المادة الأولى، الفصل الأول من ميثاق الأمم المتحدة: http://www.un.org/ar/sections/un-charter/chapter، تاريخ زيارة الموقع: ٢٢/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٣٦د: ٩.

(٥) ينظر: المادة (٨) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: http://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights، تاريخ زيارة الموقع: ٢٢/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٠٩د: ١٠.

وإن هذا الاجتهاد من منظمة الأمم المتحدة أثمر مجموعة من القوانين والمواثيق تتعلق بالأزمات والكوارث: كالقرارين: رقم (٤٣/ ١٣١/ ١٩٨٨م)[١] ورقم (٤٥/ ١٠٠/ ١٩٩٠م)[٢] الخاصين بتقديم المساعدة الإنسانية إلى ضحايا الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المماثلة، والقرار رقم (٤٦/ ١٨٢/ ١٩٩١م) الخاص بتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ[٣]، والقرار رقم (٢١٣٩ / ٢٠١٤م) الخاص بضوابط تقديم المساعدات الإنسانية في النزاع السوري[٤]... إلخ.

ومما سبق، فإن منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية (ONG) المحلية والدولية المعاصرة، تهدف من وراء الإغاثة الإنسانية المحلية والدولية إلى تحقيق ما يأتي[٥]:

١- دراسة الأسباب المباشرة وغير المباشرة لوقوع الكوارث، نحو: الانتشار السكاني الواسع غير المدروس.

٢- التخفيف من أضرار الكوارث على الإنسان والبيئة المحيطة به.

٣- الاستجابة العاجلة بالمساعدات للمجتمعات المتضررة من الكارثة.

٤- تعزيز التحضير الرسمي والاجتماعي للكوارث قبل التنبؤ بها؛ للتدخل السريع عند وقوعها، ومتابعة تطوراتها وآثارها على المجتمعات بعدها.

المطلب الخامس: مقاصد الوقف والإغاثة في الشريعة الإسلامية

تتمثل أهم مقاصد الوقف والعمل الإغاثي في الرؤية الإسلامية في ما يأتي:

---

(١) ينظر: قرارات الأمم المتحدة، الدورة (٤٣)، بتاريخ ٨ (كانون الأول) ديسمبر ١٩٨٨م: www.un.org/arabic/documents، تاريخ الزيارة: ٢١/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٤٧د: ١٧.

(٢) ينظر: المرجع نفسه، الدورة (٤٥)، بتاريخ ١٤ (كانون الأول) ديسمبر ١٩٩٠م: www.un.org/arabic/documents، تاريخ زيارة الموقع: ٢١/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٥٨د: ١٧.

(٣) ينظر: قرارات الأمم المتحدة، الدورة (٤٦)، بتاريخ ١٩ (كانون الأول) ديسمبر ١٩٩١م: www.un.org/arabic/documents، تاريخ زيارة الموقع: ٢١/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٠١د: ١٨.

(٤) ينظر: المرجع نفسه، الدورة (٤٦)، بتاريخ ٢٢ (شباط) فبراير ٢٠١٤م: www.un.org/arabic/documents، تاريخ زيارة الموقع: ٢١/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٠١د: ١٨.

(٥) -Préparation à une réponse efficace en cas de catastrophe, Op cit:p1.

١- تحقيق معاني الأخوة الإنسانية؛ عملًا بمقتضى الآية: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾(١).

٢- التعاون على البر والتقوى؛ عملًا بمقتضى الآية: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾(٢).

٣- المحافظة على الموارد الطبيعية المختلفة من حيوان ونبات، وإصلاح ما يمكن إصلاحه؛ لأن في المحافظة عليها محافظة على الإنسان...؛ عملًا بمقتضى الآية: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾(٣).

٤- حماية الحياة البشرية من هلاك واقع أو متوقع، من دون النظر إلى جنسها أو دينها أو مكان وجودها؛ عملًا بمقتضى الآية الكريمة: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾(٤).

٥- الوقوف إلى جانب سكان المناطق المعرضة لخطر الكوارث أو الأزمات قبل وقوعها وأثناءها وبعدها؛ عملًا بمقتضى الحديث: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ [...]»(٥).

٦- دعم الحكومات والمجتمعات المحلية بالوسائل والعتاد والخبرات الفنية المختلفة؛ عملًا بمقتضى الحديث: «يَدُ اللَّهِ مَعَ الجَمَاعَةِ»(٦).

---

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٣.

(٢) سورة المائدة، جزء من الآية: ٢.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٥٦.

(٤) سورة المائدة، جزء من الآية: ٣٢.

(٥) تتمة الحديث: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللهُ وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللهُ»، سنن الترمذي، باب ما جاء في رحمة المسلمين، حديث رقم: ١٩٢٤، ٤/ ٣٢٣ [قال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ] [حكم الألباني: صحيح].

(٦) الحديث رواه ابْن عَبَّاسٍ، سنن الترمذي، باب ما جاء في لزوم الجماعة، حديث رقم: ٢١٦٦، ٤/ ٤٦٦ [قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ] [حكم الألباني: صحيح].

المطلب السادس: مقاصد الإغاثة في القانون الدولي

تتمثل مقاصد الإغاثة في رؤية المنظمات الإغاثية الدولية في تحقيق الآتي[1]:

١- التقليل من الخسائر البشرية والمادية وحماية البيئة المحيطة بالإنسان.

٢- العمل على إدراج مخاطر الكوارث ضمن الخطط السياسية والتنموية للحكومات.

٣- العمل على دعم عملِ المؤسسات المختلفة وتعزيزه؛ لتطوير آليات مواجهة مخاطر الكوارث.

٤- العمل على تعزيز منظومة القوانين والاتفاقيات المحلية والدولية للتدخل في حالة الكوارث.

٥- دعم مشروعات البحث العلمي للتنبؤ بالكوارث وكيفية مواجهتها.

٦- بيان آليات دمج القطاعات المختلفة (الحكومية- الخاصة- المجتمع المدني)؛ للتعاون والتعامل مع الكوارث قبل وقوعها وأثناءها وبعدها... إلخ.

ويتجلى من عرض مقاصد الإغاثة والوقف في الشريعة الإسلامية وفي المنظمات الدولية المعاصرة، أنهما يتقاسمان الكثير من الأهداف، في مقدمتها حفظ الكرامة الإنسانية بتوفير أساسيات العيش من: طعام ولباس وعلاج... إلخ.

كما تعمل هذه المؤسسات على التقليل من مخاطر الكوارث التي تعرض الحياة الإنسانية للهلاك، بوضع الآليات الفنية والقانونية ودراستها للتنبؤ بها قبل حدوثها، ومساندة المجتمعات حين نزولها ومرافقتها بإزالة آثارها.

المطلب السابع: مجالات الإغاثة الوقفية

إن المتأمل في مقاصد الشريعة في الإغاثة الإنسانية، لا يجدها تخرج عن حفظ الإنسان (النفس البشرية) وجودًا وعدمًا، وما تقرير العلماء لدائرتي الحاجي والتحسيني إلا لخدمة المصالح الضرورية، التي من أبرزها حفظ النفس كلية، فحماية الإنسان لا

---

(١) - Préparation à une réponse efficace en cas de catastrophe, op cit : p56. & Sensibilisation et éducation du public à la réduction des risques de catastrophe : p8, 13,15.

؛ وشرح مسودة الإرشادات المتعلقة بتسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي على الصعيد المحلي في حالات الكوارث، المرجع السابق، ص٧.

تتحقق إلا بحفظ المحيط الذي يعيش معه من: حيوان ونبات وجماد، ويمكن تصور مجالات الإغاثة الإنسانية في الآتي[١]:

المجال الأول: إغاثة الإنسان:

نبهت الشريعة الإسلامية إلى الاهتمام بالإنسان من دون النظر إلى لونه أو عرقه أو نسبه أو دينه، واعتبرت الفروق في الخلقة آيات تكامل لاتضاد، وآيات بيان القدرة الإلهية في الخلق والإيجاد، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالِمِينَ﴾[٢]، بل جاءت الدعوة إلى المحافظة على حياة النفس البشرية من دون وصفها بالإيمان من عدمه، كما في قوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾[٣].

وإن هذه الإغاثة الإنسانية تشمل كل ما يحفظ النفس الإنسانية، وذلك عن طريق توفير أسباب العيش الإنساني الكريم من: غذاء ودواء ومسكن... إلخ، أو بعبارة أخرى تحقيق التكريم الإنساني؛ كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[٤].

فالتكريم الإنساني يشمل مساندة الإنسان لأخيه الإنسان قبل الكارثة وحين نزولها وبعد وقوعها، ومن أمثلة ذلك ما تقوم به مؤسسة «**دبي العطاء**»[٥] من الإغاثة الإنسانية في محاربة الجهل وتنوير العقول؛ بحيث تعمل على تغيير حياة أطفال في أكثر من (٥٣) بلدًا من بلدان العالم من الدول النامية، من خلال الآتي: بناء الأقسام، وتوفير الكتب، ودعم

---

(١) ينظر: أعمال مؤتمر: «الإغاثة الإنسانية بين الإسلام والقانون الدولي الإنساني: واقع وتطلعات»، ورقة بحثية بعنوان: «الوعي الإغاثي في الشريعة الإسلامية وتطبيقاته الإنسانية»، د. علي جمعة الرواحنة، مرجع سابق، ص٦-٨.

(٢) سورة الروم، الآية: ٢٢.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٣٢.

(٤) سورة الإسراء، الآية: ٧٠.

(٥) مؤسسة إنسانية أسسها صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم، حاكم دبي، في سبتمبر ٢٠٠٧م، بهدف تحسين فرص حصول الأطفال في البلدان النامية على التعليم الأساسي السليم، الموقع: http://www.dubaicares.ae/ar/section/about-us، تاريخ زيارة الموقع: ١٣/ ٣/ ٢٠١٨ م، الساعة: ٠٠د: ١١.

المؤطرين، وتوفير المياه الصالحة للشرب... إلخ[١]، وهذا كله بالتنسيق مع الدولة المعنية وبالمشاركة مع وكالات منظمة الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية العالمية؛ لأن التعليم وسيلة أساسية للتخفيف من مخاطر الكوارث، ويساعد المجتمعات الفقيرة على حسن التعامل مع الكارثة، ويحْملهم على التقدير والتسهيل لعمل المنظمات التي تقدم لهم الإعانات المختلفة.

المجال الثاني: إغاثة الحيوان:

إن الناظر في تنسيق الموجودات أو المخلوقات المحيطة بالإنسان وترتيبها يجدها تحقق مقاصد العناية والاختراع، أي: إنها موافقة لوجود الإنسان واستمراره وبقائه، سواء تعلق الأمر بحيوان أم نبات أم جماد[٢].

ونظرًا لهذا الارتباط بين الإنسان ومحيطه من عالم الحيوان، فإن قوة التأثير والتأثر بينهما تصبح واضحة، فكلما حافظ الإنسان على المخلوقات في محيطه؛ يكون قد حافظ على بقائه، بما توفره من أسباب العيش المختلفة، التي نبه القرآن الكريم إلى بعضٍ منها؛ كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ (٥) وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ (٦) وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾[٣].

وبناء على ما سبق، فإن المحافظة على الأنعام تُعد بمرتبة الحاجي، وتُعد مرة أخرى بمرتبة التحسيني أو الكمالي لحياة الإنسان، فوجبت حمايتها، والمحافظة عليها حماية له؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به؛ فهو واجب[٤]، من خلال إغاثتها، واعتبار الموفر لسبب استمرارها بالغرس مأجورًا؛ كما جاء في مقتضى حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ

(١) ينظر: كلمة أ. طارق القرق، الرئيس التنفيذي لدبي العطاء، موقع دبي العطاء:
http://www.dubaicares.ae/ar/article/about-us/ceos-message.html، تاريخ زيارة الموقع: ١٣/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٢٣د: ١١.

(٢) ينظر: وجود الله من خلال دليل العناية ودليل الاختراع، د. عبد القادر بطار، موقع ناظور سيتي: https//mnadorcity.com، تاريخ زيارة الموقع: ١٣/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٢٧د: ١٤.

(٣) سورة النحل، الآيات: ٥ و٦ و٧.

(٤) ينظر: موسوعة القواعد والضوابط، د. أحمد علي الندوي، ٣/ ٦٣٢.

إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ»[1].

وتجدر الإشارة إلى منْع الاعتداء على حياة الحيوان دونما ضرورة أو حاجة، لما فيه من تخريب سلسلة العناية والاختراع والنظام الذي جعله تعالى حماية لوجود الإنسان واستمراره، حيث جاء عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ»[2].

ويجب أيضًا منْع العبث بقتل الحيوان؛ لما فيه من مفاسد ترجع على الإنسان والحيوان والبيئة، حيث جاء في حديث سَعِيد بْن جُبَيْرٍ يَقُولُ: خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَإِذَا بِغِلْمَةٌ يَرْمُونَ دَجَاجَةً، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ فَتَفَرَّقُوا، فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- لَعَنَ مَنْ مَثَّلَ بِالْحَيَوَانِ»[3].

ومن أمثلة إغاثة الأنعام في تاريخ الحضارة العربية-الإسلامية الوقف على الطيور والحيوانات: كالوقف على الخيول المسنة بدمشق، والوقف على القطط بمصر، والوقف على الطيور المهاجرة والمريضة بالمغرب الأقصى[4].

المجال الثالث: إغاثة البيئة:

إن في المحافظة على البيئة وسيلة للمحافظة على الإنسان والحيوان، أو بعبارة أخرى المحافظة على أصل الحياة، فالتوسع في قطع الأشجار في العالم والتوسع العمراني على البيئة الطبيعية أديا -ولا يزالان- إلى كوارث أهلكت الإنسان والحيوان، وتسببا في قلة الأراضي الزراعية، وتقليل امتصاص ثاني أكسيد الكربون(co2)، وانتشار الملوثات الجوية... إلخ[5].

ويعزز أهمية الغرس في المحافظة على البيئة، وما يترتب عليه من المحافظة على الإنسان؛ ما جاء في حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ

(١) صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، حديث رقم: ٢٣٢٠، ٣/ ١٠٣.

(٢) المرجع نفسه، كتاب بدء الخلق، باب: خمس من الدواب فواسق، يقتلن في الحرم، حديث رقم: ٣٣١٨، ٤/ ١٣٠.

(٣) سنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ/ ٢٠٠٠م، من كتاب الأضاحي، باب النهي عن مثلة الحيوان، حديث رقم: ٢٠١٦، ٢/ ١٢٥٧ [تعليق المحقق: إسناده صحيح].

(٤) ينظر: مجلة أوقاف، ع١٦، س٩، جمادى الأولى ١٤٣٠هـ/ مايو ٢٠٠٩م، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، «مدى مشروعية الوقف على الحيوان في الفقه الإسلامي»، د. عبد القادر بن عزوز، ٦٧-٦٨.

(٥) ينظر: واقع أخبار البيئة، الموقع: www.env-news.com، تاريخ زيارة الموقع: ١٣/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ١٦د: ١٥.

يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ»[1].

ولقد عرفت الحضارة العربية-الإسلامية تسابق أفراد المجتمع في وقف الأشجار المثمرة وغيرها، ومثاله في عهد النبوة: وقف عمر -رضي الله عنه- لماله في خيبر[2]، ووقف أبي طلحة الأنصاري -رضي الله عنه- لبَيْرُحَاءَ[3] بالمدينة المنورة.

(١) صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، حديث رقم: ٢٣٢٠، ٣/ ١٠٣.
(٢) ينظر: المرجع نفسه، حديث رقم: ٢٧٣٧، ٣/ ١٩٨.
(٣) ينظر: المرجع نفسه، حديث رقم: ٢٧٥٨، ٤/ ٨.

المبحث الثاني

تاريخ العمل الإغاثي في التاريخ الإسلامي

عرفت الأمة الإسلامية منذ زمن تأسيس دولة النبوة بالمدينة المنورة التأسيس النظري والتطبيقي للعمل الإغاثي على جهة الوجوب واللزوم، وأخرى الندب، فأما الأولى فكفرض الزكاة والكفارات إن تحققت شروطها، وأما الثانية فكتشريع الصدقات التطوعية عمومًا والوقف خصوصًا. ويمكن للباحث أن يعرض باختصار هذا التطور الحاصل في مجال العمل الإغاثي الإنساني، وذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول: العمل الإغاثي قبل البعثة المحمدية

عرف المجتمع العربي قبل الإسلام معنى الإغاثة ونصرة المظلوم، وإعانة أصحاب الحاجات والاضطرار، وهي من مجموع الأخلاق الفاضلة التي حثّ عليها النبي ﷺ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ»(١).

وإن نصرة المظلوم وإغاثة الملهوف وتقديم المعونة لأصحاب الاضطرار والاحتياج(٢)، كل ذلك ينطلق من المسؤولية الاجتماعية، التي كانت محل اتفاقية بين أفراد المجتمع القرشي قبل البعثة، والتي أثنى عليها النبي -ﷺ- في قوله: «شَهِدْتُ مَعَ عُمُومَتِي حِلْفَ الْمُطَيَّبِينَ، فَمَا أُحِبُّ أَنْ أَنْكُثَهُ، وَأَنَّ لِي حُمْرَ النَّعَمِ»(٣).

المطلب الثاني: العمل الإغاثي في زمن النبوة(٤)

شهدت مرحلة تأسيس دولة النبوة بالمدينة منطلق تأسيس العمل الإغاثي، من

(١) الحديث رواه هشام بن سعد بن زَيدِ بنِ أَسْلَمَ عن رَسُولُ اللهِّ ﷺ، مصنف ابن أبي شيبة، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩ه، كتاب الفضائل، باب مَا أعطى الله تعالى محمدًا صلى الله عليه وسلم، حديث رقم: ٣١٧٧٣، ٦/ ٣٢٤.

(٢) ينظر: الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي، المحقق: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، ٨/ ٢٤٧٩.

(٣) الحديث رواه عَبْد الرَّحْمَنِ بن عَوْفٍ عن رسول الله ﷺ، الأدب المفرد، البخاري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م، باب حلف الجاهلية، حديث رقم: ٥٦٧، ١٩٩.

(٤) ينظر: رحماء بينهم: قصة التكافل والإغاثة في الحضارة الإسلامية، د. راغب السرحاني، شركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، يناير ٢٠١٠م، ص١٢٩ وما بعدها.

خلال المنظومة التشريعية والأخلاقية التي أسس لها الإسلام وربطها بمقاصد الإيمان، فرعاية الحاجات الإنسانية بتشريع التطوعات المختلفة، والدعوة إلى الاهتمام بالأسرة، والأقارب، والجار المسلم وغير المسلم ثم بقية المجتمع، كل ذلك أثمر تفاعلًا اجتماعيًّا تضامنيًّا بين أفراد المجتمع.

ولعل من أبرز الأزمات التي عرفتها الدولة الناشئة بالمدينة المنورة، أزمة المهاجرين إليها من مكة المكرمة وغيرها، التي تمثلت عمومًا في[1]:

١- فقدان المأوى للكثير من المهاجرين.

٢- قلة الموارد المالية للمهاجرين، بسبب صعوبة نقلها من مكة إلى المدينة في ظروف الهجرة وملابساتها.

٣- فقدان مناصب عمل في البيئة الجديدة، فأهل مكة أهل تجارة وأهل المدينة أهل زراعة.

٤- عدم وجود سوق بالمدينة للأنصار، وسيطرة المجتمع اليهودي على السوق... إلخ.

وإن هذا الأمر تطلب من النبي -ﷺ- القيام بإدارة هذه الأزمة بحل عاجل، وآخر متوسط أو طويل المدى.

فأما الحل العاجل لأزمة المهاجرين كان في الآتي:

١- توفير الإيواء لمن لا أهل لهم بالمدينة، فكان المسجد مركز إيواء وإغاثة للمهاجرين إلى حين استقرارهم (أهل الصُّفَّةِ)[2].

٢- توفير الغذاء بدعوة الأنصار إلى التطوع بإغاثة أهل الصفة: «[...] مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ أَرْبَعَةٍ، فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ بِسَادِسٍ [...]»[3].

---

(١) ينظر: المنهج النبوي في إدارة الأزمات الاقتصادية والاجتماعية، د. أسامة عبد المجيد العاني، مجلة الاقتصاد الإسلامي، الموقع: www.aliqtisadalislami.net، تاريخ زيارة الموقع: ٨/ ٣/ ٢٠١٩م، الساعة: ١٧د: ٨.

(٢) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْن أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ، كَانُوا أُنَاسًا فُقَرَاءَ، صحيح البخاري، باب السمر مع الضيف والأهل، حديث رقم: ٦٠٢، ١/ ١٢٤.

(٣) الحديث رواه عبد الرحمن بن أبي بكر عن رسول الله ﷺ، مسند الإمام أحمد بن حنبل، حديث رقم: ١٧١٢، ٢/ ٣٣٧.

٣- دعوة المجتمع المدني إلى احتضان الوافدين الجدد ومساعدتهم، من خلال المؤاخاة بين المقيمين (الأنصار) والمهاجرين؛ «[...] تَآخَوْا فِي اللَّهِ أَخَوَيْنِ؛ أَخَوَيْنِ [...]»(١).

٤- كتابة وثيقة المدينة التي رسمت حدود العلاقات الاجتماعية من حقوق وواجبات، بين الفئات الاجتماعية المختلفة المسلمة وغير المسلمة، بدعوتهم إلى التعاون، حيث جاء فيها: «هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ ﷺ، بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَثْرِبَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ، فَلَحِقَ بِهِمْ، وَجَاهَدَ مَعَهُمْ، إِنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ دُونِ النَّاسِ [...]، وَإِنَّهُ مَنْ تَبِعَنَا مِنْ يَهُود؛ فَإِنَّ لَهُ النَّصْرَ وَالْأُسْوَةَ [...]»(٢).

وأما الحل المتوسط أو طويل المدى فكان بالتخطيط لتحقيق الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي، وذلك من خلال:

١- توفير مناصب شغل (عمل) للوافدين على المدينة من المهاجرين، وخاصة أن الكثير منهم ترك ماله في مكة، وكان التحدي يتمثل في توجيه بعضهم للعمل في النشاط الزراعي، فجاء الترغيب في إعارة فائض الأراضي غير المستغلة من مالكيها إلى غيرهم من المهاجرين أو الأنصار، فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: كَانَ لِرِجَالٍ فُضُولُ أَرَضِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ فَضْلُ أَرْضٍ فَلْيَزْرَعْهَا، أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ؛ فَإِنْ أَبَى فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ»(٣).

وجاء في حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- أنه قَالَ: «قَالَتِ الأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اقْسِمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّخِيلَ، قَالَ: لاَ، فَقَالُوا: تَكْفُونَا المَئُونَةَ، وَنَشْرَكْكُمْ فِي الثَّمَرَةِ، قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا»(٤).

٢- تأسيس سوق للمسلمين لرفع احتكار المجتمع غير المسلم بالمدينة وسيطرته على وسائل التجارة والمعاملات الحلال، فعَنْ أَبِي أَسِيدٍ، أَنَّ أَبَا أَسِيدٍ حَدَّثَهُ:

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط٢، ١٣٧٥هـ/ ١٩٥٥م،١/ ٥٠٥.

(٢) المرجع نفسه، ١/ ٥٠١- ٥٠٥.

(٣) صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب كراء الأرض، حديث رقم: ١٥٣٦، ٣/ ١١٧٦.

(٤) صحيح البخاري، كتاب المزارعة، باب إذا قال: اكفني مئونة النخل وغيره، وتشركني في الثمر، حديث رقم: ٢٣٢٥، ٣/ ١٠٤.

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- ذَهَبَ إِلَى سُوقِ النَّبِيطِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «لَيْسَ هَذَا لَكُمْ بِسُوقٍ»، ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى سُوقٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «لَيْسَ هَذَا لَكُمْ بِسُوقٍ»، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى هَذَا السُّوقِ فَطَافَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا سُوقُكُمْ، فَلَا يُنْتَقَصَنَّ، وَلَا يُضْرَبَنَّ عَلَيْهِ خَرَاجٌ»[1].

ومثاله أيضًا في عهد النبوة ما كان من تصرف النبي -ﷺ- بمقام الإمامة، من إعلان حالة الطوارئ لإغاثة المحتاجين الوافدين عليه من قبيلة مضر حفاة عراة، ودعوته -ﷺ- المجتمع إلى إغاثتهم بتوفير الطعام واللباس لهم، وحرك فيه وازع الأخوة الإيمانية والإنسانية، كما جاء عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ -ﷺ- فِي صَدْرِ النَّهَارِ، قَالَ: فَجَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاةٌ عُرَاةٌ مُجْتَابِي النِّمَارِ أَوِ الْعَبَاءِ، مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ، عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ، بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ، فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ -ﷺ- لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فقرأ الآية: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[2]، وَالْآيَةَ الَّتِي فِي الْحَشْرِ: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾[3]، وقال: «تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ، مِنْ ثَوْبِهِ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ- حَتَّى قَالَ- وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا، بَلْ قَدْ عَجَزَتْ، قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ، حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ، حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللهِ -ﷺ- يَتَهَلَّلُ، كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»[4].

---

(١) سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية- فيصل عيسى البابي الحلبي، كتاب التجارات، باب الأسواق ودخولها، حديث رقم: ٢٢٣٣، ٢/ ٧٥١.

(٢) سورة النساء، الآية: ١.

(٣) سورة الحشر، الآية: ١٨.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة، أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار، حديث رقم: ١٠١٧، ٢/ ٧٠٤.

وإن هذه المسؤولية الإغاثية بين أفراد المجتمع جسدتها قبيلة الأشعريين، التي كانت سببًا لتقرير سنة تقريرية وثناء النبي -ﷺ- على تصرفهم الإنساني الأخلاقي في المجاعات، فقال ﷺ: «إِنَّ الأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الغَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»[1].

المطلب الثالث: العمل الإغاثي في زمن الخلافة الراشدة[2]

عرفت فترة الخلافة الراشدة فترات من الشدة والحاجة بسبب القحط، مما استدعى إغاثة المحتاجين، ومن أمثلة ذلك ما وقع في عهد عمر بن الخطاب ﷺ في سنة (١٨) هـ، حيث كان هذا العام عام الرمادة، وهو عام جفاف وقحط ومجاعة، وجاء الناس من أطراف الجزيرة العربية يلتمسون الإغاثة من الخلافة، فأسس عمر خلية لإدارة الأزمة الطارئة تقوم بإحصائهم والقيام على مصالحهم، فقيدوا عدد الرجال والنساء والأطفال والمرضى الوافدين على المدينة المنورة[3]، ثم أمر من يرافقهم إلى مواطنهم بعد أن جهز لهم المؤونات التي يحتاجونها لتجاوز الأزمة[4].

المطلب الرابع: العمل الإغاثي في زمن ما بعد الخلافة الراشدة[5]

عرف العمل الإغاثي حضورًا في عهد الخلافة الأموية والعباسية والدول التي جاءت بعدها إلى الوقت الحالي، فخُصصت مؤسسات للكوارث والطوارئ.

ففي عهد الخلافة الأموية أسس عبد الملك بن مروان (ت: ٨٦هـ/ ٧٠٥م) بالجزيرة ومصر مؤسسة إغاثية للحرائق أو الهدم، يقوم عليها أكثر من خمسمئة عون[6].

---

(١) الحديث رواه أبو موسى الأشعري عن رسول الله ﷺ، صحيح البخاري، كتاب الشركة، باب الشركة في الطعام والنهد والعروض، حديث رقم: ٢٤٨٦، ٣/ ١٣٨.

(٢) ينظر: رحماء بينهم: قصة التكافل والإغاثة في الحضارة الإسلامية، د. راغب السرحاني، ص١٧١ وما بعدها.

(٣) ينظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، المحقق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م، ٣/ ٢٧٣.

(٤) ينظر: المرجع نفسه، ٧/ ٩١.

(٥) ينظر: رحماء بينهم: قصة التكافل والإغاثة في الحضارة الإسلامية، د. راغب السرحاني، ص١٩٥ وما بعدها.

(٦) ينظر: حسن المحاضرة، السيوطي، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية- عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر، ط١، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م، ٢/ ٣٧٨.

وعرفت الخلافة العباسية مظاهر الإغاثة الإنسانية في مراحلها المختلفة، فهذا أبو جعفر المنصور (ت: ١٥٨هـ) عُرف بشغفه بإغاثة المجتمع، والنظر في مصالح الطبقات الضعيفة ومحدودة الدخل، فكان يستشرف حدوث الطوارئ من خلال تقارير ترسل إليه من المناطق المختلفة من الدولة، يتابع من خلالها التغيرات الحاصلة في الأسواق وارتفاع الأسعار وانخفاضها والأسباب الداعية لذلك، وأثرها على الاستقرار الاجتماعي؛ حتى يُقدِّر حجم الإعانات والإغاثة للكوارث والأزمات الطارئة(١).

وكذلك كان الشأن في الأندلس، ففي سنة (٢٠٧هـ) في عهد الأمير عبدالرحمن، وُجِدت مجاعة بسبب الجراد، فعملت الدولة بالطوارئ لتوفير الطعام لأهل قرطبة وما جاورها؛ حفظًا للكرامة الإنسانية للرعية(٢)...، وكذلك كان شأن الدول المزامنة لها أو التي جاءت بعدها في المشرق والمغرب، مثل: الدولة الطولونية والأيوبية والمملوكية؛ ومن أبرز مظاهر الإغاثةِ إغاثةُ الناس عند فيضان النيل، وما يسببه من دمار للزرع والسكان والحيوان، أو عند انخفاض مستواه؛ وما يترتب عليه من ارتفاع مستوى المعيشة، مما جعل الدول المذكورة سابقًا تجتهد في إغاثة المجتمع، بما تم توفيره من مرافق خدمية وتقديم المؤونات للمنكوبين(٣).

ولقد عرفت الخلافة العثمانية كسابقاتها من الدول في تاريخ المسلمين اهتمامًا كبيرًا بالعمل الإغاثي الإنساني، نحو: إغاثة الفقراء والمحتاجين، من خلال الانتشار الواسع للأوقاف الخيرية والمستشفيات التي كانت تقدم العلاج والطعام للمرضى مجانًا، من دون تمييز بين أجناسهم أو دياناتهم(٤)، ويُعَدّ تأسيس هذه المؤسسات خطوة وقائية واستباقية لمعالجة الأزمات الطارئة والكوارث التي قد تنزل بالدولة.

---

(١) ينظر: التكافل والإغاثة في الخلافة العباسية، أ. محمد شعبان أيوب، الموقع: http://alhiwartoday.net، تاريخ زيارة الموقع: ١١/ ٢/ ٢٠١٨م، الساعة: ٣٧د: ١٩.

(٢) ينظر: المقتبس من أنباء الأندلس، أبو مروان، المحقق: الدكتور محمود علي مكي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ط١٣٩٠هـ، ص٢٢٥.

(٣) ينظر: رحماء بينهم: قصة التكافل والإغاثة في الحضارة الإسلامية، د. راغب السرحاني، ص١٩٥- ٢٢٥.

(٤) ينظر: رحماء بينهم: قصة التكافل والإغاثة في الحضارة الإسلامية، د. راغب السرحاني، ص٢٢٦؛ والدولة العُثمانية- عَوَامل النهُوض وأسباب السُّقوط، عَلي محمد محمد الصَّلاَّبي، دار التوزيع والنشر الإسلامية، مصر، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م، ص١٤٢.

ولقد استمر الاهتمام الرسمي والشعبي بالعمل الإغاثي في داخل الدول العربية والإسلامية حتى اليوم، ليأخذ شكل: منظمات الهلال الأحمر أو مؤسسات الإغاثة المختلفة المنتشرة هنا وهناك، بعضها ينشط داخل الوطن العربي، والآخر خارجه.

المطلب الخامس: العمل الإغاثي داخل الدول العربية المعاصرة

عرفت الدول العربية والإسلامية نظامًا إغاثيًّا وطنيًّا ودوليًّا، وعملت على تأسيس مؤسسات إغاثية تضطلع بمهام إغاثية دولية، مثل: الهلال الأحمر والدفاع (الحماية المدنية)، والهلال الأحمر السعودي (١٩٥٧م)[١]، والهلال الأحمر الجزائري (١٩٥٧م[٢]، والهلال الأحمر الكويتي (١٩٦٦م) [٣] وغير ذلك.

تنشط هذه المؤسسات الرسمية وغير الحكومية محليًّا ودوليًّا؛ بحسب القوانين الجاري العمل بها في الدولة محل الإقامة، وكذلك وفق الاتفاقيات بين الدول والمؤسسات الإغاثية المختلفة.

المطلب السادس: الفوارق بين الوقف والإغاثة ومميزاتهما

إن الناظر في مقاصد الوقف والإغاثة يجدها تتفق في جهات متعددة، ولعل أبرز مقصد يتمثل في خدمة الإنسان لأخيه الإنسان، والمحافظة على كلياته الخمس وجودًا وعدمًا، ومن هذه المقاصد كذلك حمايةُ المحيط الذي يعيش فيه الإنسان؛ وإن اختلفت منطلقاتها شرعًا وقانونًا، غير أن مقاصد الوقف أوسع وأشمل من ذلك، فالإغاثة محصورة غالبًا في تقديم المساعدات زمن وقوع الكوارث أو بعدها علاجًا لها؛ بخلاف الوقف، فإنه يكون في كل الحالات، أي: عند وجود ضرورة إنسانية أو من دونها، ومن هنا فالإغاثة فرع من فروع مقاصد الوقف.

---

(١) ينظر: موقع الهلال الأحمر السعودي: https://www.srca.org.sa، تاريخ زيارة الموقع: ١٩/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٥٣د: ١٨.

(٢) ينظر: المرجع نفسه، تاريخ زيارة الموقع: ١٩/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٠٧د: ١٩.

(٣) ينظر: الموقع نفسه، تاريخ زيارة الموقع: ١٩/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٠٩د: ١٩.

المبحث الثالث

آليات العمل الإغاثي الإنساني المعاصر وضوابطه

يتضمن هذا المبحث بيان ضوابط الإغاثة الإنسانية والقانون الدولي الإنساني، وآليات إدارة الأزمات قبل وقوعها وزمن حدوثها وبعد وقوعها.

المطلب الأول: ضوابط الإغاثة الإنسانية في الشريعة والقانون

يقوم العمل الإنساني في الشريعة الإسلامية والقانون على تحقيق الضوابط الآتية:

١) ضوابط الإغاثة الإنسانية في الشريعة الإسلامية:

تتوجه الإغاثة الإنسانية إلى حماية النفس الإنسانية، التي تعد كلية من الكليات الخمس، التي راعتها الشريعة الإسلامية وجودًا وعدمًا، فشرعت ما يحفظها ماديًّا؛ كتشريع الزكاة، ومنعت التعدي عليها بتشريع الحدود والقصاص، كما راعت حالات الاضطرار؛ كالجوع والعطش، فشرعت الرخص؛ حماية لها ولاستمرارها، إلى غير ذلك من المعاملات المختلفة[١].

ويمكن أن نُجمل ضوابط الإغاثة الإنسانية في الشريعة الإسلامية في ما يأتي:

أ- **مبدأ الأخوة الإنسانية:** نبهت الشريعة الإسلامية على مبدأ الأخوة الإنسانية، فالناس لآدم، وآدم من تراب، والفروق بينها ليس في أعراقها وألوانها؛ ولكن بالتقوى والعمل الصالح، وما يقدمه هذا الإنسان من خير للإنسانية في كل المجالات المشروعة؛ عملًا بمقتضى قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[٢].

ب- **مبدأ إغاثة المسالمين لا المحاربين:** حثت الشريعة الإسلامية على إغاثة المسالمين؛ لأن الحرب مفروضة عليهم، ولا شأن لهم بصناعة الصراعات

---

(١) ينظر: نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، د. أحمد الريسوني، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ط٢، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، ص١٥٧-١٥٨.

(٢) سورة الحجرات، الآية: ١٣.

والعداوات، فمن العدل والرحمة إغاثتهم ومساعدتهم على تجاوز محنتهم وحفظ كلياتهم، قال تعالى: ﴿لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾[1].

ج- **مبدأ إحياء النفس الإنسانية من دون النظر إلى دينها:** اهتمت الشريعة الإسلامية بمسألة المحافظة على النفس ومنع التعدي عليها بطريقة مباشرة؛ كالتسبب في إزهاقها بدون وجه حق، أو بطريقة غير مباشرة بالتسبب في موتها بمنع الطعام والشراب والدواء عنها، ومن هنا جاءت الآية الكريمة ترسم دستورًا أخلاقيًّا وضابطًا عامًّا في التعامل مع النفس البشرية، من دون النظر إلى جنسيتها وعرقها ودينها ولونها؛ بالدعوة إلى العمل على إحيائها ماديًّا ومعنويًّا بكل الطرق المشروعة؛ عملًا بمقتضى قوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾[2].

د- **مبدأ المساواة:** أمرت الشريعة بتحقيق العدل وتوفير أسبابه مع الناس جميعًا، في جميع مجالات الحياة، وجعلت التسخير وسيلة لخدمة المجتمعات الإنسانية ونفع بعضها بعضًا وأساسًا لاستقرار الناس، قال تعالى: ﴿أَهُم يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾[3]، وإن هذا التبادل للمنافع يكون في السراء، ويتعين في الضراء وخاصة في حالة الكوارث والمنازعات، وجاء الأمر بربط العدل بالإحسان في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَآءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْىِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾[4]، وما إقرار المساواة وتركُ ما سبق من كراهية في

(١) سورة الممتحنة، الآية: ٨.
(٢) سورة المائدة، الآية: ٣٢.
(٣) سورة الزخرف، الآية: ٣٢.
(٤) سورة النحل، الآية: ٩٠.

النفوس؛ لإقامة العدل ورحمة بالناس وحمايتهم، إلا دليل على رعاية الشريعة وحمايتها للناس في السلم والحرب؛ حيث قال سبحانه وتعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾[1].

٢) ضوابط الإغاثة الإنسانية في القانون الدولي الإنساني:

يشترط الحقوقيون في مسألة الإغاثة الإنسانية توفير جملة من القواعد القانونية والأخلاقية للقيام بالإغاثة الإنسانية؛ حيث نصّ الكثير من المواثيق والقرارات الدولية على مبدأ العمل الإنساني[2]، لأن ما يُقدَّم من مساعدات لتجاوز الكارثة أو النزاع يجب أن يتوفر على جملة من المبادئ والقيم، تتمثل في الآتي[3]:

أ- **مبدأ الإنسانية**: وهو أن يكون هدف المساعدات أو الإغاثة حماية حياة الإنسان وصحته وضمان حرياته، أو بعبارة أخرى أن يكون الهدف من المساعدات تلبية الاحتياجات الإنسانية للمجتمعات المتضررة، من دون أن يكون من ورائها أهداف سياسية أو (أيديولوجية)... إلخ.

ب- **مبدأ الحياد**: وهو أن يكون عمل الجهات المقدمة للمساعدات أو الإغاثة حياديًّا ونزيهًا، بحيث لا يميز بين الأعراق والأجناس والديانات...، وذلك عند تقديم المساعدات المختلفة؛ عملًا بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٤٣/ ١٣١/ ١٩٨٨).

ج- **مبدأ عدم التميز**: وهو ألّا تميز الجهات المقدمة للمساعدات أو الإغاثة بين اللون أو الجنس أو العرق أو الانتماء السياسي...، وذلك عند تقديمها للمساعدات؛ عملًا بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٤٣/ ١٣١/ ١٩٨٨).

والنتيجة: أن قواعد العمل الإغاثي الإنساني في الشريعة والقانون الدولي الإنساني

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٨.

(٢) Enjeu de l'action humanitaire basée sur les principes, Norwegian Refugee & Council et Handicap International, 2016:p5.

(٣) ينظر: القانون الدولي الإنساني، ص٥- ٦؛ والمساعدات الإنسانية- دراسة في ضوء القانون الدولي الإنساني، أ. م. د. حيدر كاظم عبد علي وقاسم ماضي حمزة، ص٣٧٦- ٣٧٨.

The Principles of Humanitarian Action in international humanitarian law, Kate Mackintosh, HPG Report 5, March 2000, over seas Development Institute, Portland house, Stage Place, London SW1E: P7-8.

تقوم على: مبدأ الكرامة الإنسانية والإحسان والعدالة والرحمة ورفع الضرر، وعدم التمييز الديني والعرقي...، وإن اختلفت المقاصد الباعثة على هذا في كل منهما.

المطلب الثاني: إدارة الأزمات في حال وقوع الكوارث والنوازل

تفيد إحصائيات منظمات الإغاثة الإنسانية الدولية بوقوع من (٢٠٠-٤٠٠) كارثة سنويًّا، بحيث يكون (٩- ١٠) منها بأسباب طبيعية أو مناخية، والباقي يكون بسبب المنازعات البشرية[١].

ولتحقيق أقل قدر من الخسائر الناجمة عن الكوارث والنوازل في الأنفس والبيئة والموارد؛ تسعى المنظمات الإغاثية المحلية والدولية لوضع مخططات نظرية وعملية، للتقليل من آثارها والتحذير من مخاطرها على المجتمعات، وذلك ما قبل وقوعها وأثناء حدوثها وبعد وقوعها.

أولًا: العمل الإغاثي قبل الكارثة: ويتمثل في:

١- تحديد المؤسسات الحكومية والأهلية (المجتمعية) المعنية بالتدخل في حالة وقوع الكوارث.

٢- آليات إشراك المجتمع المحلي في التحضير لمواجهة الكارثة.

٣- تحضير القوانين وتوقيع اتفاقيات التعاون المنظمة للتدخل المحلي- المحلي أو المحلي- الدولي، وبيان المسؤوليات المنوطة بكل جهة ذات صلة بالإغاثة.

٤- تحضير القوانين للتدخل الإغاثي داخليًّا أو خارجيًّا.

٥- دراسة الإمكانيات البشرية والمادية المتاحة وتحليلها بحسب الكارثة.

٦- دراسة وتحليل أسباب الكوارث السابقة وآثارها.

ثانيًا: العمل الإغاثي أثناء الكارثة: ويتمثل في القيام بالآتي[٢]:

١- توفير الموارد المائية والأغذية.

---

(١) Préparation à une réponse efficace en cas de catastrophe, Op cit : p1.

(٢) Armed conflicts and the management of natural disasters: toward a greater understanding of the linkages, Colin Walch, Department of Peace and Conflict Research and Centre for Natural Disasters Science (CNDS), Uppsala University (Work in progress):p5.

٢- توفير الصرف الصحي.

٣- توفير المأوى.

٤- إدارة الوفيات.

٥- توفير الأمن.

٦- توفير الخدمات الاجتماعية.

٧- ضمان سير خدمات البنى التحتية... إلخ.

ثالثًا: العمل الإغاثي بعد الكارثة: ويتمثل في القيام بالآتي[١]:

١- دعم المجتمع ومرافقته لتجاوز الكارثة، ويكون بتوفير الآتي: مراكز المبيت، الأمن، الثياب، الأدوية... إلخ.

٢- تقويم الخسائر المختلفة، ويكون ذلك بتقويم الخسائر في المباني والمنشآت والبنى التحتية... إلخ.

٣- إدارة إعادة الإعمار، وتكون بإعداد الأعمال العاجلة، والتنسيق بين الفاعلين في إعادة الإعمار من: القطاع العام والخاص والخيري وإدارة الهبات النقدية وغيرها... إلخ.

٤- إعادة الإعمار، وتكون بهدم ما يتطلب هدمه، وإزالة آثار الدمار المختلفة، ومتابعة نظم الإعمار وتقنياته... إلخ.

(١) Comment gérer la post catastrophe ? Henri de choudens, revue LAMY des collectivités territoriales, France, n ° 88 / mars 2 0 13 : p69.

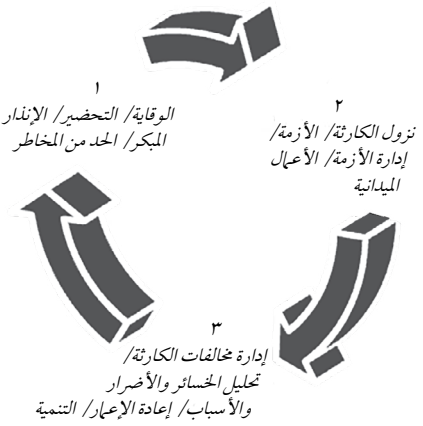

شكل رقم (١): مخطط إدارة الكارثة[١]

تحليل المخطط: يبين المخطط أن عملية إدارة الأزمة دائرية؛ بمعنى أنها متداخلة، بحيث تقوم كل خطوة باستدعاء الخطوة التي تليها، ولا يمكنها الاستغناء عنها، حتى تكتمل الدائرة ويتحقق مقصد الإغاثة الإنسانية.

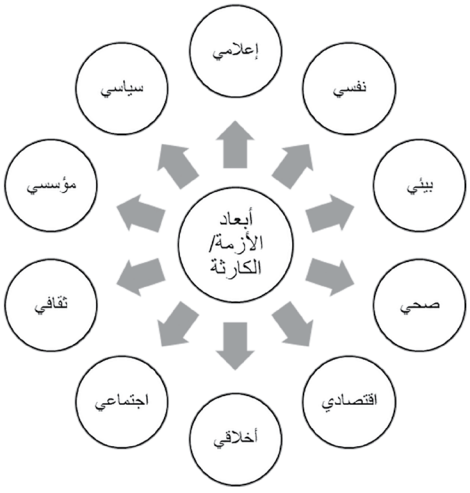

شكل رقم (٢): مخطط تشعب وأبعاد الأزمة أو الكارثة[٢]

(١) Armed conflicts and the management of natural disasters, op cit: p4 & Étude des interventions post-catastrophe de l'AFD, Emery Brussetet et outre, Agence Française de Développement, France : 12,13.

(٢) La gestion de crise, Gérard Pardini, © INHESJ 2010, France: p12.

تحليل المخطط: يمثل المخطط تشعب إدارة الأزمة أو الكارثة، فهي يتجاذبها أكثر من بُعد، ومن هنا لا يمكن لمؤسسة أو منظمة القيام بها مستقلة، إلا بالمشاركة والتعاون مع المؤسسات والمنظمات المختلفة؛ لتقاسم الأعباء وتقديم أحسن الخدمات.

المطلب الثالث: دور الوقف في إدماج الطاقات الشبابية في العمل الإغاثي

تهتم المؤسسات والمنظمات الخاصة بالعمل الإغاثي المحلية والدولية بأهمية تفعيل إدماج الطاقات الشبابية، وضرورة تدريب الشباب وتأهيلهم للمشاركة في العملية الإغاثية بالتطوع بوقف الوقت، وذلك لجملة من الأسباب الموضوعية، أُجملها في الآتي[1]:

١- القوة العددية للشباب في المجتمع العربي والإسلامي والعالمي.
٢- توجيه الشباب لما فيه مصلحة المجتمع المحلي والدولي.
٣- ربط الشباب بالقضايا الإنسانية المختلفة.
٤- استغلال المرحلة الشبابية والخصوصيات الدافعية والقابلية عند الشباب في هذا العمر.
٥- تنوُّع الطاقات الكامنة لدى الشباب.
٦- التقليل من مساحة الفراغ لدى الشباب، وشغلها بما فيه فائدة لهم ولغيرهم محليًّا ودوليًّا.

ويمكن لمؤسسة الوقف الحكومية أو الأهلية أن تسهم في ذلك، من خلال شعار: «صندوق وقف الوقت لشباب الخير»، ولتحقيق ذلك يجدر بالمؤسسة أن تقوم بخطوتين أساسيتين: الأولى: نظرية، والثانية: ميدانية[2]، وهذا كله بعد الإعلان عن حاجة المؤسسة الوقفية إلى المتطوعين من الشباب؛ من أجل المشاركة في العمل الإغاثي الإنساني، وحصر العدد المطلوب، وتهيئة الأجواء لاستقبالهم، والتواصل مع الجهات ذات الصلة

(١) ينظر: الملتقى السنوي الوقفي الرابع عشر «لكم يا شباب»، خلال شهر ذي القعدة ١٤٢٨هـ الموافق ديسمبر ٢٠٠٧م، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، بحث بعنوان: «رؤية مستقبلية لدور الوقف في الاستفادة من الشباب»، د. عبد الله بن ناصر السدحان، ص١٦.

(٢) Open Public Services: experiences from the voluntary sector, Charlotte Stuffins, www.ncvo.org.uk, 23/9/2018, 17h: 45m: p17-18.

بالعمل الإغاثي الإنساني لتدريبهم... إلخ[1].

الخطوة الأولى: التدريب النظري:

ويتمثل في دورات تدريبية أو ورشات تهدف إلى تعريف الشباب ما يأتي:

١- مقاصد العمل الإغاثي الإنساني.

٢- آداب العمل الإغاثي وأخلاقياته.

٣- الأحكام الفقهية والقانونية المتعلقة بالعمل الإغاثي الإنساني.

٤- ضرورة العمل المؤسسي وأهميته في العمل الإغاثي الإنساني.

٥- المؤسسات العاملة في مجال الإغاثة الإنسانية محليًّا ودوليًّا.

الخطوة الثانية: التدريب الميداني:

لا يمكن للدروس النظرية أن تفيد الشباب في العمل الإغاثي الإنساني؛ ما لم تعمل المؤسسة الوقفية -بالتعاون مع مؤسسات القطاع العام والخاص المحلية والدولية- على إدراج هؤلاء الشباب ضمن العملية الإغاثية الإنسانية، حيث يجب على المؤسسة الوقفية أن تعمل على الآتي:

١- مرافقة الشباب ودعمهم ميدانيًّا من قِبَل الخبراء، وإدماجهم في كل مراحل العمل الإغاثي الإنساني؛ بقصد نقل المعارف والتجارب إليهم.

٢- تعزيز الثقة بين الشباب ومؤسسات الإغاثة، من خلال بيان أهميتهم ودورهم في العملية الإغاثية الإنسانية، والاستماع إلى آرائهم ومساعدتهم في الوصول إلى اتخاذ القرارات المهمة في الحالات العاجلة، كما يجب إشعارهم بأنهم يمثلون مستقبل المؤسسة.

٣- مكافأة الشباب المتميزين في العمل الإغاثي الإنساني الميداني وتشجيعهم، لما في ذلك من: تقوية بناء شخصيتهم واعتزازهم بأنفسهم؛ لتحقيق ذواتهم أمام أنفسهم والمجتمع.

٤- تعزيز مبدأ الاستدامة والانتقال السلس للمسؤوليات من الكبار إلى الشباب، بإشعارهم بأنهم سيخلفون مَن هم أكبر منهم في يوم من الأيام، وأن مهمات تسيير العملية الإغاثية ستنتقل إليهم مستقبلًا.

---

(١) ينظر: «رؤية مستقبلية لدور الوقف في الاستفادة من الشباب»، د. عبد الله بن ناصر السدحان، المرجع نفسه، ص٣١- ٣٣.

الفصل الثاني

دور الوقف في إدارة الإغاثة الإنسانية

تمهيد:

يتضمن هذا الفصل بحث آليات مؤسسة الوقف الخيرية الحكومية أو الأهلية في إدارة الأزمات أو الكوارث، وعرضًا لتجارب مؤسسات من العالم العربي والغربي في العمل الإغاثي.

كما يستعرض جملة من الأفكار المستوحاة من تجارب مؤسسات إغاثية إنسانية، لكيفية إنشاء قرية وقفية إغاثية نموذجية تحفظ الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان.

المبحث الأول

آليات الوقف الحكومي أو الأهلي في إدارة الإغاثة الإنسانية

تحتاج الإغاثة الإنسانية المحلية والدولية إلى قدرات وطاقات مالية وبشرية فنية متخصصة، وقد تعجز عن هذه القدرات والطاقات دول بأكملها، مما يستدعي تدخل جهات أخرى لمساعدتها والتخفيف عنها لتجاوز محنتها، وإن الناظر إلى واقع المؤسسات الوقفية الحكومية أو الأهلية في العالم العربي والإسلامي، لا يجد في غالبها الآن القدرة على مباشرة العملية الإغاثية؛ حال كونها مستقلةً عن دعم ومساندة مؤسسات ومنظمات أخرى محلية ودولية؛ لتشعب عملية الإغاثة وصعوبتها، حيث توجد عمليات إغاثة تتعلق بالحروب، وأخرى تتعلق بمعالجة المخلفات النووية، وثالثة تختص بالأوبئة... إلخ، غير أنه يمكن لمؤسسة الوقف أن تقوم بدور الشريك المساند في العمليات الإغاثية الإنسانية المحلية والدولية؛ بمشاركتها لغيرها من المؤسسات والمنظمات الحكومية والأهلية في هذه العملية الإنسانية النبيلة، وذلك لقوى التأثر والتأثير المشتركة بينهما، فيكتملان في أوجه ويفترقان في أوجه أخرى، مما يجدر بهما التنسيق والتعاون في تبادل المعلومات، ووضْع الخطط والتوعية الاجتماعية...، مع المحافظة على استقلالية كل منهما[1].

(١) ينظر: إسهام الوقف في العمل الأهلي والتنمية الاجتماعية، د. فؤاد عبد الله العمر، إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ط١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م، ص١٠٥- ١٠٩.

المطلب الأول: مصادر تمويل مؤسسات العمل الإغاثي المعاصرة

تتعدد مصادر تمويل العمل الإغاثي الإنساني، ولكن يمكن حصر المؤسسات الداعمة لها ولعملها ومخططاتها في الآتي[١]:

١) مِنَح المؤسسات الحكومية:

وتتمثل في المساعدات والمخصصات المالية أو العينية، التي تقدمها الدول في حالة الكوارث لمساعدة مواطنيها أو غيرهم، ومثال ذلك ما قدمته الكويت من مساعدات إنسانية للسوريين حتى سنة ٢٠١٧م، التي قدرت بـ(٦ , ١ مليار دولار)[٢].

٢) تبرعات مؤسسات القطاع الخاص:

وتتمثل في ما تخصصه مختلف الشركات والمؤسسات العائلية وغيرها من أموال نقدية أو عينية توجهها للإغاثة الإنسانية المحلية أو الدولية، ومثال ذلك تبرُّع البنك الأهلي ومصرف الراجحي بـ(٧) ملايين ريال سعودي للعمل الإغاثي للاجئين السوريين[٣].

٣) تبرعات المؤسسات والمنظمات الدولية:

وتتمثل في تبرعات المنظمات والمؤسسات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة أو الجامعة العربية أو منظمة المؤتمر الإسلامي...، أو المؤسسات أو المنظمات غير الربحية العالمية، ففي سنة ٢٠١٥م اتفق البنك العالمي والبنك الإسلامي للتنمية على عقد شراكة مالية؛ لإنجاز مشروعات تحسن الحياة الإنسانية في إفريقيا وآسيا وأوروبا وجنوب أمريكا، في إطار استثمار المسؤولية الاجتماعية في مدة ثلاث سنوات، بما يعادل (٩) بلايين دولار[٤].

٤) تبرعات الأفراد وهباتهم:

---

(١) ينظر: أعمال مؤتمر: «الإغاثة الإنسانية بين الإسلام والقانون الدولي: واقع وتطلعات»، ورقة بحثية بعنوان: «الوقف ودوره في تمويل عمل الإغاثة الإنسانية»، مرجع سابق، أ. د. محمد راكان الدغمي ود. محمد علي محمد العمري، مرجع سابق، ص١٠- ١١؛ وكيف تمول الأونروا (Unrawa)، الموقع: www.unrwa.org، تاريخ زيارة الموقع: ١١/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٥٧د: ٥.

(٢) ينظر: مقال: «بكم تبرعت الكويت للمساعدات الإنسانية في سوريا؟» arabic.rt.com، تاريخ النشر: ٢٧/ ٧/ ٢٠١٧م، تاريخ زيارة الموقع: ٢٠/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٥٥د: ١٩.

(٣) ينظر: مقال: «٧ ملايين ريال من البنك الأهلي ومصرف الراجحي للأشقاء في سوريا»، عبد العزيز غزاوي، جريدة عكاظ، السعودية، okaz.com.sa، تاريخ النشر: يوليو ٢٠١٢م، تاريخ زيارة الموقع: ٢٠/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٤٨د: ١٩.

(٤) High-Level Panel on Humanitarian Financing Report to the Secretary-General, January 2016, published on 17/1/2016, https://reliefweb.int, date of visiting the site 20/7/2018, 18: 12 m: p15.

وتتمثل في ما يقدمه أفراد المجتمع من تبرعات شخصية، من دون أن يكونوا منتمين إلى منظمة أو مؤسسة خيرية أو إغاثية، حيث شهدت هذه التبرعات ارتفاعًا ملحوظًا، فمثلًا ارتفعت الهبات والتبرعات من (١٦٪) في سنة ٢٠٠٦م إلى (٢٤٪) في سنة ٢٠١٦م، لتكون حصيلتها حوالي (٤١,٧) بليون دولار[١].

المطلب الثاني: دور الوقف في تمويل العمل الإغاثي الإنساني

جاء في تقرير مالي للمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب (IRTI) التابع للبنك الإسلامي للتنمية بجدة (IDB)، أن القيمة السوقية المالية للوقف في الهند مثلًا بلغت في سنة ٢٠١٥م حوالي (٢٤) بيلون دولار، وأن حصيلة الزكاة في العالم العربي والإسلامي قُدرت ما بين (٢٣٢ و٥٦٠) بليون دولار[٢].

ورغم هذا الحجم المالي الكبير للقطاع الخيري في الصورتين السابقتين، تبقى الاحتياجات الإنسانية قائمة، بل ترتفع من سنة إلى أخرى، وهذا بسبب قلة التنسيق وغياب آلياتٍ لتوجيه هذا المال بفاعلية لخدمة الإغاثة، والاحتياجات الإنسانية في العالم العربي والإسلامي وبقية المجتمعات الإنسانية الأخرى[٣].

وإن هذه الوضعية تستلزم إعادة تنظيم القطاع الخيري عمومًا والوقفي منه خصوصًا، على مستوى القطاع الوقفي العمومي والأهلي.

ويمكن لمؤسسة الوقف الحكومية أو الأهلية أن تساهم في العمل الإغاثي الإنساني المحلي أو الدولي، وذلك بالقيام بالخطوات العملية الآتية[٤]:

---

(١) ibid:p15.

(٢) ibid:p14.

(٣) High-Level Panel on Humanitarian Financing Report to the Secretary-General:p14.

(٤) What role does the private sector have in supporting disaster recovery ,and what challenges does it in doing so, Anita Chandra, Shaela Moen, Clarissa Sellers, The RAND Corporation, Copyright 2016 , www.rand.org,3/2/2018: p6,12,& Opérations de secours d'urgence et d'aide humanitaire, Rapport du Directeur général, World Health Organization, 27 février 1995:p2,3,7.& La gestion preventive des risques de catastrophes naturelles en Asie du sud et du sud -est : Defis pour la reduction de la vulnerabilite des populations, Geneviève Sylvestre, Essai présenté au Centre Universitaire de Formation en Environnement en vue de l'obtention du grade de maître en environnement (M. Env.), universite de Sherbrooke, Berthierville, Québec, Canada, 27 juin 2011:78.& the Disaster and Emergency Preparedness: Guidance for Schools, IFC, international finance corporation, world Bank Group, Health and Education Department,2010,NW, USA:P5,14,38.& Managing the risks of corruption in humanitarian relief operations, A study for the UK Department for International Development Barnaby Willitts-King and Paul Harvey, Humanitarian Policy Group Overseas Development Institute, Final report, 31 March 2005: p30 - 37.

الخطوة الأولى: تحديد المركز القانوني للوقف للإغاثة الإنسانية:

يعد تحديد المركز القانوني لمؤسسة الوقف الحكومية أو الأهلية مهمًّا، قبل التفكير في الدخول في عملية المساندة لعمليات الإغاثة الإنسانية داخل الوطن وخارجه، بحيث يجب على المؤسسة أن تتبع النظم المؤسسية القائمة محليًّا ودوليًّا منذ حصولها على الاعتماد الرسمي، وأن يكون لها قانونها الأساسي المتضمن أهداف إنشائها، ومجالات عملها الإغاثي وحدوده، ومصادر مواردها، وآليات مساندتها... إلخ.

الخطوة الثانية: وضع آليات حماية المال الإغاثي:

تهتم المؤسسات المعاصرة -في إطار الحوكمة والشفافية في إدارة الموارد المالية- بضرورة وضْع آليات عملية؛ لحماية الموارد المالية للمؤسسات إيرادًا وإنفاقًا؛ حتى تتمكن من تحقيق الأهداف المرجوة التي أُسست من أجلها من جهة، وتعزيزًا للثقة التي أودعها فيها مجموع المسهمين من جهة أخرى، والمؤسسة الوقفية الإغاثية لا تخرج عن هذه القاعدة، أي: وضْع مخطط لحماية المال ووقايته قبل الكارثة ووقت حدوثها وبعد وقوعها؛ عملًا بمقتضى الأمانة في الشريعة الإسلامية من جهة، وتحقيقًا لمقاصد الواقفين من جهة أخرى، وتعزيزًا للثقة بين المؤسسة والجهات ذات الصلة بالعمل الإغاثي، سواء أكانوا مستفيدين أم شركاء.

ومن هنا يجدر بالمؤسسة العمل على الآتي:

١- تحديد ميزانية المؤسسة الإغاثية، والعمل على ضبط النفقات والمداخيل، والحلول الممكنة للطوارئ الخاصة بالعجز في الميزانية والإفصاح عنها سنويًّا.

٢- التعاون مع المؤسسات الحكومية أو غير الحكومية والمجتمع المحلي، ومن ثَم يمكن العمل على تطوير نظام الحوكمة ومحاربة الفساد في مؤسسات القطاع الثالث.

٣- إعداد تقارير ميدانية شهرية عن سير المؤسسة الإغاثية، والصعوبات الميدانية والحلول الممكنة.

الخطوة الثالثة: عقدُ شراكات مع منظمات الإغاثة المحلية والدولية الحكومية وغير الحكومية:

إنه من الضروري عقدُ مؤسسة الوقف الحكومية أو الأهلية اتفاقيات وشراكات، مع منظمات الإغاثة الإنسانية التي تعمل في القطاع العام أو الخاص المحلية والدولية، نحو: الهلال الأحمر، الصليب الأحمر، منظمة الصحة العالمية (oms)، منظمة الأمم المتحدة للطفولة (Unicef)، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (unhcr)، ويعدُّ ذلك أمرًا مهمًّا للأسباب الآتية:

١- تسهيل العمليات الإغاثية.

٢- الاستفادة من خبرات المنظمات المحلية والدولية في مجال العمل الإغاثي الإنساني.

٣- احتواء هذه المؤسسات أو المنظمات على كوادر فنية وقدرات مادية معتبرة.

٤- الاعتراف المحلي والدولي بهذه المنظمات.

٥- توفير الحماية القانونية لعمليات الإغاثة الإنسانية.

٦- الاستفادة من المعلومات التي تنشرها هذه المؤسسات أو المنظمات الدولية حول معوقات التدخل الإغاثي، وبيانات طبيعة الكارثة والاحتياجات الخاصة، وطرق المساهمة المباشرة وغير المباشرة، والمؤسسات أو المنظمات المشاركة في العملية، وآليات وصول المساعدات، وشروط الجهات الرسمية في قبول مساهمات القطاعات الأخرى للتدخل الإغاثي الإنساني، ومعرفة شفافية الجهات الوسيطة ونزاهتها في إيصال المساعدات... إلخ.

الخطوة الرابعة: المساهمة في بناء قدرات المجتمعات المحلية المعرضة للكوارث:

يُعَدّ بناء قدرات الصمود والمواجهة بالنسبة للمجتمعات المعرضة للكوارث من أبرز الخطوات المهمة، للتحضير لهذه الكوارث أو للتخفيف من مخاطرها وآثارها المختلفة، وخاصة في المناطق التي ينتشر فيها الفقر، ويمكن لمؤسسة الوقف أن تسهم في هذا المجال على النحو الآتي:

١- تخصيص صناديق وقفية إغاثية متنوعة الأغراض، مثل: الصحية، التعليمية، القروض حسنة، كفالة الأيتام، دعم الأسر المنتجة... إلخ.
٢- مساعدة الإدارات الحكومية المحلية في نشر التوعية بمخاطر الكوارث.
٣- المساهمة في بناء البنى التحتية للمجتمعات المعرضة للكوارث، نحو: تصريف الوديان، معالجة انجراف التربة في المناطق الجبلية... إلخ.
٤- دعم المشروعات الصغيرة وتمويلها في المجتمعات المحلية، نحو: دعم المشروعات الزراعية العائلية، وبناء السدود الصغيرة لحفظ المجمعات المائية.
٥- منح قروض صغيرة للأنشطة الاقتصادية الأسرية.
٦- تشجيع مشروع الأسر المنتجة ودعمها.
٧- توفير الأمن الغذائي للمناطق المعرضة للكوارث، بدعم تطوير المشروعات الزراعية الأهلية في المناطق القريبة منها، والبعيدة عن مخاطر الكوارث.
٨- دعم وقف المياه والرعاية الصحية للمناطق المعرضة للكوارث أو المنازعات.
٩- دعم البنى التحتية لتوفير المياه الصالحة للشرب، والمحافظة على مجاري الصرف الصحي.

الخطوة الخامسة: دعم مراكز الدراسات والأبحاث العلمية المتعلقة بالكوارث:

تهتم المؤسسات المعاصرة بمسألة دراسة الكوارث، والأسباب المباشرة وغير المباشرة لها وآليات التنبؤ بها...، وبيان الأطراف الواجب إشراكها قبل وقوع الكارثة وزمن حدوثها وبعد وقوعها، ويمكن لمؤسسة الوقف أن تسهم مع المؤسسات الإغاثية ذات الصلة بما يأتي:

١- دعم مراكز البحوث المحلية والدولية الخاصة بدراسة الكوارث أو التوعية بمخاطرها.
٢- دعم برامج الرعاية الصحية في المناطق المعرضة للكوارث أو المنازعات.
٣- دعم برامج التدريب للمجتمعات المحلية المعرضة لمخاطر الكوارث، لاكتساب آليات النجاة من مخاطر الكوارث وطرق التعامل معها.

الخطوة السادسة: دعم الأنشطة الخاصة بالتوعية المدرسية بالمخاطر والوقاية من الكوارث:

تُعدّ مشاركة الوقف في تدريب أطفال المدارس بأطوارها الثلاثة (الابتدائية والمتوسطة والثانوية) أمرًا مهمًّا للعملية الاستباقية، وللاستعداد للكوارث والتخفيف من الأضرار، فالتلاميذ يعتبرون أفضل وسيط بين المنظمات المهتمة بالكوارث والمجتمع أو الأهل؛ بنقلهم هذه الإجراءات وتطبيقها مع أهلهم، كونها جزءًا من عملهم الدراسي. يمكن لمؤسسة الوقف الحكومية أو الأهلية مساندة المنظمات الإغاثية كاليونيسف (unicef)، ووزارات التربية الوطنية في المناطق المهددة بالكوارث، بتخصيص صندوق وقفي تحت شعار: «وقف المدارس الآمنة»، يعمل على تحقيق ما يأتي:

١- تدريب بعض أساتذة المدارس وأولياء التلاميذ على تقنيات السلامة وإجراءاتها وشروطها، وذلك قبل الكارثة وزمن وقوعها وبعد حدوثها، ليقوم هؤلاء بدورهم بنقل هذه التجارب إلى بقية الأساتذة والمسيرين الإداريين والتلاميذ.

٢- توفير وسائل الإسعاف الأولية في المدارس.

٣- المساهمة في إعداد دليل مدرسي للتلاميذ والأساتذة والمسيرين ومحيط المدرسة، لمواجهة الكوارث والتخفيف من مخاطرها، والسلوكيات الواجب اتخاذها زمن وقوعها.

٤- المساهمة في وضع مخططات لمؤسسات تعليمية أقل خطرًا على التلاميذ، بحيث تتضمن في هياكلها ومخططها الأمن والسلامة لجميع من فيها.

٥- ضمان التدريب المستمر على إجراءات السلامة عند حدوث الكوارث.

٦- ضمان التنسيق والتعاون مع الجهات المحلية والدولية ذات الصلة بحماية التلاميذ.

المطلب الثالث: دور الصناديق الوقفية في مساندة العمل الإغاثي الإنساني

تُعدّ الصناديق الوقفية صيغة من صيغ المساندة للعمل الإغاثي الإنساني، وإن اختلفت

أشكالها ومفاهيمها عند الباحثين، باعتبارها وعاء لجمع المال عمومًا، ثم صرفه في وجوه الخير، أو تجميع الأموال النقدية وصرفها في المصالح العامة، أو تجميع المال لشراء عقارات وممتلكات وأسهم...، بغية استثمارها ورجوع عائدها على المصلحة العامة والخاصة[1]، غير أننا يمكن الإفادة منها في خدمة مقصد من مقاصدها، والمتمثل في الإغاثة الإنسانية تحت اسم: «وقف الإغاثة الإنسانية»؛ لتخفيف الأعباء عن المناطق المنكوبة في حال وقوع الكوارث الطبيعية، وكذلك مساندة البلدان المستضيفة لأصحاب النوازل: كالكوارث والحروب، ويمكن للصندوق الإغاثي الإنساني أن يسهم في هذا الشأن على النحو الآتي:

أولًا: دور الصناديق الوقفية في مساندة منكوبي الكوارث الطبيعية:

تقوم فكرة صندوق الوقف الإغاثي الإنساني وعمله على مساندة منكوبي الكوارث الطبيعية، قبل وقوع الكارثة وأثناء نزولها وبعد حدوثها، من خلال الإجراءات الآتية:

١) دور صندوق الوقف الإغاثي الإنساني قَبْل وقوع الكارثة[2]:

تهتم المؤسسات الإغاثية الدولية المحترفة بدراسة المناطق المحتمل تعرضها للكوارث والتنبؤ بذلك؛ بما تراكم عندها من معلومات سابقة، التي يمكن لمؤسسة الوقف الحكومية أو الأهلية الاستفادة منها في العملية الاستباقية؛ لنجدة الناس قبل وقوع الكارثة؛ تخفيفًا عنهم، وتقليلًا من الخسائر في الأرواح والأموال، وذلك بالقيام بما يأتي:

أ- تحديد الشركاء من المؤسسات الحكومية والأهلية (المجتمعية) المعنية بالتدخل في حالة وقوع الكوارث، للتعاون والتنسيق معها.

ب- البحث عن آليات إشراك المجتمع المحلي في التحضير لمواجهة الكارثة.

ج- التعرف على القوانين واتفاقيات التعاون المنظمة للتدخل الإغاثي المحلي أو الدولي، لاجتناب مخالفة النظم المحلية أو الدولية.

---

(١) ينظر: دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة: دراسة مقارنة بين الكويت وماليزيا، سمية جعفر، مذكرة (ماجستير)، تخصص إدارة الأعمال والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس سطيف١، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والتسيير، السنة الجامعية ٢٠١٣-٢٠١٤م، ص٧٦- ٧٧.

(٢) Préparation à une réponse efficace en cas de catastrophe, Op cit:p1.

د- دراسة نوع التدخل الإغاثي وتحليله من قِبَل مؤسسة الوقف الحكومية أو الأهلية.

هـ- التواصل المعرفي لدراسة أسباب الكوارث السابقة وآثارها وتحليلها مع المنظمات المحلية والدولية ذات الصلة.

٢) دور صندوق الوقف الإغاثي الإنساني في زمن وقوع الكارثة:

يتجلى دور الوقف الحكومي أو الأهلي في زمن وقوع الكارثة في القيام بالآتي[١]:

أ- دعم توفير الأدوية للمناطق المنكوبة.

ب- دعم توفير الأغذية للمجتمعات المنكوبة.

ج- دعم المتطوعين من أطباء وغيرهم في مناطق الكارثة.

د- دعم توفير الخيم والأفرشة وغيرها من الوسائل التي تحتاجها المجتمعات المتضررة من الكارثة.

هـ- دعم إقامة المستشفيات والمستوصفات والخدمة الصحية.

٣) دور صندوق الوقف الإغاثي الإنساني في محو آثار الكارثة:

تهتم المنظمات الخيرية الدولية والمحلية الحكومية وغير الحكومية بمتابعة آثار الكارثة الطبيعية أو التكنولوجية، وتعتبر ذلك مرحلة مكملة لما قبلها؛ لمتابعة آثار الدمار وإزالة مخلفاته على الإنسان والحيوان والبيئة... إلخ، ويمكن لمؤسسة الوقف الحكومية أو الأهلية أن تسهم في هذا المجال على النحو الآتي[٢]:

أ- مرافقة المجتمع والوقوف إلى جانبه بعد الكارثة.

ب- كفالة الأيتام.

ج- إعادة الإعمار.

د- تعويض المتضررين.

هـ- توفير الماء الصالح للشرب وإنشاء مراكز للصحة ومتابعة مجاري مياه الصرف الصحي وإصلاحها.

---

(١) La gestion preventive des risques de catastrophes naturelles en Asie du sud et du sud -est : Defis pour la reduction de la vulnerabilite des populations, op cit: p80 -83.

(٢) La gestion de la post-catastrophe, Bilan des retours d'expériences des évènements passés, Institut des Risques Majeurs, Université de La Rochelle, France Juin 2013:p3- 8-38-40-48. & La gestion preventive des risques de catastrophes naturelles en Asie du sud et du sud -est : Defis pour la reduction de la vulnerabilite des populations, op cit:83.

و- وضع خطط للإمدادات الغذائية وبرامج التغذية.
ز- تزويد المجتمعات المتضررة بالطاقة.
ح- توفير الآليات والمعدات.
ط- توفير إعانات مالية للمتضررين.
ي- إعداد المتطوعين وتدريبهم فنيًّا ونفسيًّا لتجاوز متطلبات الكارثة.
ك- إدارة مخلفات الكارثة من النفايات، والتعاون مع المختصين لتخزينها وإعادة التدوير.
ل- النظر في إمكانية إعادة تأهيل الأراضي الزراعية المحيطة، وتمكين السكان من استثمارها.
م- إعادة تكوين الثروة الحيوانية بالنسبة للمناطق الزراعية.

ثانيًا: دور الصناديق الوقفية في مساندة الدول المستضيفة لأهل الكوارث والأزمات:

يشهد العالم عمومًا والإسلامي خصوصًا اضطرابات ومنازعات وكوارث طبيعية؛ مما جعل الكثير من السكان ينزحون إلى دول الجوار، مثل: حالة بلدان الساحل التي نزح بعض سكانها إلى الجزائر، والصراع السوري والنزوح إلى لبنان والأردن... إلخ، وإن هذا النزوح القسري ولّد جملة من المشكلات للدول المستضيفة ماديًّا ومعنويًّا، بحيث تجاوزت قدراتها وامكانياتها، مما جعل الكثير من المنظمات المحلية والدولية تجتهد في المساندة لها؛ للتخفيف من آثار هذه المشكلات اقتصاديًّا واجتماعيًّا على النازحين والمجتمعات المحلية على حدٍّ سواء، وهذا ما سنتعرض لبيانه على النحو الآتي:

١) الآثار الاجتماعية والاقتصادية لاستضافة النازحين:

يشكل نزوح اللاجئين بسبب الكوارث الطبيعية والأزمات المختلفة من بلد إلى آخر تحديات للبلد المستضيف، وذلك على المستوى السياسي والاجتماعي والاقتصادي والأمني... إلخ، وخاصة إن كانت الوجهة من بلد نامٍ أو في طور النمو إلى آخر مثله، فيشكل توفير الطعام والرعاية الصحية للمجتمع المحلي والوافد أكبر التحديات للدول المستضيفة[1].

(١) Building resilience for food & nutrition security, 2020 CONFERENCE PAPER, 2 MAY 2014, Athur Mabiso & others, International food policy research institute, Washington: p7-8.

ونذكر -على سبيل المثال- ما شهده الأردن منذ بداية سنة ٢٠١١م -مع اندلاع الاضطرابات في سوريا- من نزوحٍ للسوريين، حيث بلغ عددهم بتاريخ (١٣/ ٢/ ٢٠١٨م) حوالي (٦٥٩,٠٦٣) لاجئًا، بحسب آخر تقرير للمنظمة السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (unhcr)[١]، فارين من بلدهم إليه طالبين الأمن والاستقرار، حيث إن (٨٤٪) منهم يقيمون في ملاجئ الضيافة[٢].

كما شهد لبنان أيضًا تدفقًا كبيرًا للاجئين السوريين، فقد بلغ عدد المسجلين الرسميين على أراضيه حوالي (٩٩١,٩١٧) لاجئًا، بحسب إحصائيات (unhcr) بتاريخ (٢٨/ ٢/ ٢٠١٨م)، يعيشون ظروفًا مادية وأمنية صعبة[٣]، حيث إن (٥٨٪) من اللاجئين بلبنان يعيشون تحت خط الصفر[٤] من الفقر، و(٨٧٪) تحت عبء الديون[٥].

إن هذا التدفق المتزايد للسوريين ولّد أزمة للحكومتين (الأردنية واللبنانية)، بشأن توفير الأغذية والرعاية الصحية والتعليم وغيرها من الخدمات لهم، خاصة أن أكثر المهاجرين سنهم أقل من (١٨) سنة؛ مما يستدعي توفير مزيد من قاعات التدريس، لاستيعاب هذا العدد الكبير من الدارسين[٦].

ولقد قدرت وكالة الولايات المتحدة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID) مجموع تكلفة الإنفاق على اللاجئين السوريين بـ(٢٥,٤) مليون دولار أمريكي في عام (٢٠١٣م)، ليصل إلى (٣٣,٠٠) مليون دولار في (٢٠١٤م)[٧]، وإن توفير مثل هذا المبلغ يتجاوز قدرات الحكومة الأردنية.

---

(١) ينظر: موقع المنظمة السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: https://data2.unhcr.org/en/situations/syria، تاريخ زيارة الموقع: ٢١/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٥٤د: ٨.

(٢) La gestion de la post-catastrophe, Bilan des retours d'expériences des évènements passés, op cit : p8.

(٣) مع الإشارة إلى أن المملكة الهاشمية لم توقع أي اتفاقية مع الأمم المتحدة سابقًا حول استقبال اللاجئين، ينظر: موقع المنظمة السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: https://data2.unhcr.org/en/situations/syria، تاريخ زيارة الموقع: ٢١/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٥٤د: ٨.

(٤) ينظر: مركز أخبار الأمم المتحدة (news un)، الأخبار الصادرة بتاريخ: ٩ (كانون الثاني) يناير ٢٠١٨م، http://news.un.org/ar، تاريخ الزيارة: ٢١/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٥٧د: ١٠.

(٥) ينظر: مقال: «٧٦٪ من السوريين في لبنان يعيشون تحت خط الفقر»، الجريدة الإلكترونية (المدن)، لبنان، www.almodon.com، تاريخ النشر: ١٥/ ١٢/ ٢٠١٧م، تاريخ زيارة الموقع: ٢١/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٣١د: ١٠.

(٦) ibid :p6.

(٧) ibid: p10.

كما قدرت الهيئات الإغاثية حجم الموارد المالية التي يحتاجها لبنان؛ لقضاء احتياجات المهاجرين السوريين على أراضيه بحوالي (١,٢١٦,١٨٩,٣٩) دولارًا[١].

وإن هذا الوجود السوري في البلدين -المذكورين سابقًا- أوجد بعض المشكلات، أذكر منها عل سبيل المثال لا الحصر[٢]:

أ- انتشار الشائعات حول كثرة الجرائم بسبب المهاجرين، واستيلائهم على المساعدات الموجهة للبلد المستضيف... إلخ.

ب- كثرة البطالة وتقلص فرص العمل للمحليين.

غير أن هذه الادعاءات في مجملها غير سليمة من النقد، لأن وجود المهاجرين كان له فوائد من جهة أخرى مختلفة: كانتعاش الطلب على السلع والخدمات، وتدفق المساعدات الدولية... إلخ.

٢) جهود الأمانة العامة للأوقاف بالكويت في الإغاثة الإنسانية:

أنشأت الأمانة العامة للأوقاف «الصندوق الوقفي للدعوة والإغاثة»، الذي من مقاصد تأسيسه إغاثة المحتاجين في العالم أفرادًا وجماعات، بما يوافق أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها السامية، بحيث يتم تمويله بما يخصص له سنويًّا من ريع الوقف وهبات الأفراد والمؤسسات وتبرعاتها... إلخ.

وهذا لما يشهده الكثير من دول العالم عمومًا والعربي والإسلامي منه خصوصًا من الكوارث الطبيعية والنزاعات المسلحة في العشرية الأخيرة، مما جعل الكثير من الناس ينزحون من أوطانهم إلى بلدان الجوار، وهذا شكل عبئًا جديدًا على الدول المستضيفة ماديًّا ومعنويًّا.

ويتجلّى دور صندوق الوقف الإغاثي -الذي أنشأته الأمانة العامة للأوقاف بالكويت لدعم المنكوبين والنازحين- في الآتي:

---

(١) ينظر: مقال: «سنة ٢٠١٣م: محطات الأزمات والحروب في لبنان والمنطقة- اللاجئون السوريون يتجاوزون المليون على أبواب ٢٠١٤م، [...]»، محمد نمر، الجريدة الإلكترونية (النهار)، الصادرة بتاريخ ٢٧ (كانون الأول) ديسمبر ٢٠١٣م، newspaper.annahar.com، تاريخ الزيارة: ٢١/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٥٧د: ١٠.

(٢) Jordan's refugee crisis, Alexandra Francis: p11-12.

أ- مساندة منكوبي الكوارث الطبيعية[1]:

شهدت تدخلات الصندوق الوقفي الإغاثي ارتفاعًا ملحوظًا، منذ سنة ٢٠٠٧م حتى ٢٠١٧م، كما هو مبين في الجدول الآتي:

السنة	نوع الإغاثة	البلد	الشركاء
٢٠١٧	إغاثة منكوبي الفيضانات والزلازل.	السودان، باكستان، اليمن، بنغلادش، جيبوتي، أندونسيا، الصومال، موريتانيا.	اللجنة الكويتية المشتركة للإغاثة.
	إغاثة منكوبي الكوارث الطبيعية (زلازل وفيضانات).	السودان، الصومال.	اللجنة الكويتية المشتركة للإغاثة.
	رعاية صحية، مستشفى الكويت للأمراض الصدرية.	الصومال.	اللجنة الكويتية المشتركة للإغاثة.

(١) ينظر: إنجازات الصندوق الوقفي للدعوة والإغاثة، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ww2.awqaf.org.kw، تاريخ زيارة الموقع: ٢٢/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ١٠د: ١٩؛ ومقال: «الصندوق الوقفي قدم مساعدات بقيمة ٥٧٥ ألف دينار لدول متضررة»، جريدة النهار، www.annaharkw.com، تاريخ النشر: ٣٠/ ٦/ ٢٠٠٨م، تاريخ زيارة الموقع: ٢٢/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٢٠د: ١٥؛ ومقال: «أمانة الأوقاف تساهم بمليون دولار لإغاثة لاجئي الروهينغا»، جريدة الرأي، www.alraimedia.com، تاريخ النشر: ٢٠/ ٩/ ٢٠١٧م، تاريخ زيارة الموقع: ٢٢/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٢٣د: ٢٠؛ ومقال: «الأمانة العامة للأوقاف تقدم ٥٠ ألف دينار دعمًا للأشقاء في اليمن»، نافل الحميدان، الوطن، الكويت، www.alwatan.kuwait.tt، تاريخ النشر: ١٨/ ١١/ ٢٠١٥م، تاريخ زيارة الموقع: ٢٢/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٢٦د: ٢٠.

٢٠٠٨م	توفير مواد غذائية وأدوية.	قطاع غزة، فلسطين.	اللجنة الكويتية المشتركة للإغاثة.
	إغاثة منكوبي الكوارث الطبيعية بسبب الجفاف، توفير الغذاء والأدوية.	موريتانيا.	اللجنة الكويتية المشتركة للإغاثة.
	إغاثة منكوبي الكوارث الطبيعية (فيضانات).	اليمن، تعز، حضرموت، المهرة.	اللجنة الكويتية المشتركة للإغاثة.
	إغاثة منكوبي الكوارث الطبيعية بسبب الجفاف.	أثيوبيا، جزر القمر، شمال كينيا.	جمعية العون المباشر.
	إصلاح بنى تحتية، استصلاح أراضٍ، حفر آبار.	أندونسيا، لبنان.	اللجنة الكويتية المشتركة للإغاثة.
٢٠٠٩م	حفر آبار، بناء مدارس.	موريتانيا.	جمعية العون المباشر.
	تقديم مواد غذائية، أدوية، حفر آبار، استصلاح الأراضي، توفير خيم إيواء.	الصومال.	اللجنة الكويتية المشتركة للإغاثة.
	إغاثة منكوبي زلزال، تقديم مواد غذائية وطبية، إيواء المتشردين.	أندونسيا، الفلبين.	اللجنة الكويتية المشتركة للإغاثة.

٢٠١٠م	إغاثة منكوبي زلزال، تقديم مواد غذائية.	هايتي.	الهلال الأحمر الكويتي.
	إغاثة منكوبي فيضانات.	بنغلادش.	اللجنة الكويتية المشتركة للإغاثة.
	إغاثة متضررين من فيضانات.	مصر.	اللجنة الكويتية المشتركة للإغاثة.
	إغاثة أيتام وفقراء.	الصومال.	الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية.
	إغاثة مهجّرين.	العراق.	الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية.
	توفير بنى تحتية.	البوسنة.	الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية.
	دعم أيتام، بناء مأوى للطالبات.	كمبالا، أوغندا.	صندوق الفيحاء للأيتام، من خلال الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية.
٢٠١٥م	تحسين ظروف معيشية بسب الحرب.	اليمن.	اللجنة العليا للإغاثة.
٢٠١٧م	تقديم مساعدات مختلفة للاجئين.	الروهينغا، بنغلادش.	بيت الزكاة.

جدول رقم (٢): جهود الأمانة العامة للأوقاف الإغاثية

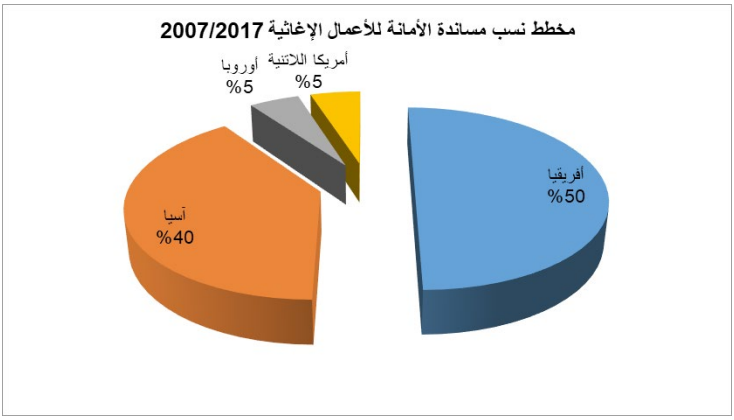

شكل رقم (٣): مخطط نسب مساندة الأمانة العامة للأعمال الإغاثية تقسيمًا على القارات

ب- مساندة الدول المستضيفة لأهل الكوارث والصراعات:

عملت الأمانة العامة للأوقاف عبر صندوق الإغاثة على مساعدة بعض الدول المستضيفة للنازحين والمهاجرين ومساندتها[1]، وذلك كما هو مبين في الجدول الآتي:

السنة	نوع الإغاثة	البلد المستضيف	الشركاء	المبلغ
٢٠١٣م	تقديم مساعدات للاجئين السوريين.	لبنان، الأردن.	اللجنة الكويتية المشتركة للإغاثة.	١,٠٠٠,٠٠٠ د. ك
٢٠١٧م	تقديم مساعدات للاجئي الروهينغا: (١٢,٥٠٠) سلة غذائية، ملابس، أدوية، خيم.	بنغلادش.	بيت الزكاة.	$١,٠٠٠,٠٠٠

جدول رقم (٣): مساندة الأمانة العامة للأوقاف للدول المستضيفة لأهل الكوارث والصراعات

(١) ينظر: إنجازات الصندوق الوقفي للدعوة والإغاثة، الأمانة العامة للأوقاف؛ ومقال: «رئيسة وزراء بنغلادش تلاحق لاجئي الروهينغا»، الخليج أونلاين، alkhaleejonline.net، تاريخ النشر: ٢٠١٨/٩/٢٨م، تاريخ زيارة الموقع: ٢٠١٨/٧/٢٢م، الساعة: ١٨د: ٢٠؛ ومقال: «الكويتية للإغاثة ٦,٧ ملايين دولار حصيلة اليوم الأول للحملة الوطنية (نداء الإنسانية) لدعم الشعب السوري»، وكالة الأنباء الكويتية، www.kuna.net.kw، تاريخ النشر: ٢٠١٤/١/١٩م، تاريخ زيارة الموقع: ٢٠١٨/٧/٢٢م، الساعة: ٠٨د: ٢٠.

تحليل الجدولين ذوي الرقمين (٢ و٣) والمخطط رقم (٣): بالنظر إلى الجدولين والمخطط يمكن للباحث ملاحظة ما يأتي[١]:

١- احترام الصندوق الوقفي الإغاثي شرطَ الواقفين، ومقاصدهم في تحقيق أهداف الإغاثة الإنسانية شرعًا وقانونًا.

٢- تنوُّع المساعدات والمساندة المقدمة للمنكوبين والدول المستضيفة.

٣- التنسيق المستمر للمؤسسة الوقفية مع الحكومات والمنظمات الدولية، وجمعيات المجتمع المدني المحلية والدولية، التي تنشط في محل الأزمة أو الكارثة لمعالجة الأزمة.

٤- حُسن اختيار المؤسسة لنوع الدعم بتوفير الاحتياجات المادية والمعنوية، مثل: توفير الأدوية، الماء، التعليم، الغذاء... إلخ.

٥- دعم المؤسسة الوقفية ومساندتها للحملات التبرعية المحلية؛ لما لها من آثار مادية ومعنوية في البلد الموجهة إليه المساعدة، وتبيّن هذه التبرعات أهمية التعاون الإنساني في دفع الكراهية، والحدّ من الإشاعات حول المهاجرين واللاجئين قسرًا من أوطانهم بسبب الكوارث والأزمات.

٦- عمل المؤسسة على دعم الرقابة لوصول المساعدات إلى المستحقين لها من دون غيرهم.

٧- ٩٠٪ من المساعدات الإغاثية الإنسانية تذهب إلى إفريقيا وآسيا.

---

(١) ينظر: ورشة عمل مواقع استضافة النازحين، إدارة المخيمات وتنسيق أنشطتها والاستجابة المتكاملة، www.sheltercluster.org، تاريخ زيارة الموقع: ١٠/ ٥/ ٢٠١٨م، الساعة: ٠٠د: ١٤؛ وموقع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: www.unhcr.org، تاريخ زيارة الموقع: ٢٢/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٣٣د: ١٠.

المبحث الثاني

تجارب وقفية إغاثية إسلامية وغربية

يتناول هذا المبحث استعراضًا لجملة من التجارب الوقفية لمؤسسات إسلامية وغربية، تُبرز دور الوقف في العمل الإغاثي، وتخفيف معاناة أهل العوز في حال وقوع النوازل. إن الاتجاه المعاصر في مجال الإغاثة يتجه إلى التأهيل والتنمية في محل الكارثة أو الأزمة؛ لتحقيق الانتعاش والحدّ أو التقليل من الكوارث[1].

المطلب الأول: أُسس بناء القرى الوقفية الإغاثية الناجعة

إن الهدف من بناء القرى الوقفية الإغاثية الإنسانية لا يعني بناء محاشر للمجتمعات المتضررة، وإنما يجب أن تُؤسَّس هذه القرى على قواعد علمية، يراعى فيها: الإنسان، والمكان، والبيئة المحيطة، والإمكانيات؛ لأن مهمة الإغاثة ليست قاصرة على المنظمات فقط، بل يجب أن يشارك فيها المجتمع المحلي، وللقيام بهذه القرى الوقفية يمكن العمل وفق القواعد الآتية[2]:

أولًا: القيام بدور المساند والمموِّل لا المسيِّر:

يتمثل دور المؤسسة الوقفية في إنشاء القرى الوقفية الإغاثية في التمويل والمساندة لا في التسيير، وعليها الاستعانة بالخبرات المحلية والدولية في هذا المجال.

ثانيًا: وضْع آليات الرقابة على تسيير الأموال الوقفية الإغاثية:

لا يمكن للمشروعات الوقفية الإغاثية أن تحقق مقاصدها؛ إلا من خلال اعتماد المؤسسة الوقفية نظامًا رقابيًّا على حركة المال الممنوح والعتاد والآليات... إلخ، حتى لا يستعمل هذا المال وغيره من العتاد أو يستغل من طرف مَن هم غير معنيين بالإغاثة الإنسانية.

---

(١) ينظر: موقع الهلال والصليب الأحمر: https://media.ifrc.org، تاريخ زيارة الموقع: ٢/ ١٠/ ٢٠٢٠م، الساعة: ٥٨د: ١٩؛ ومنظمة يد العون للاغاثة والتنمية، https://www.unrwa.org، تاريخ زيارة الموقع: ٢/ ١٠/ ٢٠٢٠م، الساعة: ٠٩د: ٢٠.

(٢) Rapport des sessions d'écoute dans les villages et auprès des leaders dans les régions sahéliennes du Niger ,du Burkina Faso, et du Mali, Hama Moussa & outres , August 2014,catholic relief services,usa:p38-39.& village disaster management plan, : Ajinder Walia & Sushma Guleria , National Institute of Disaster Management, India, NIDM, New Delhi: P40-45.

وفي هذا المجال يمكن للمؤسسة الوقفية تفعيل دور الرقابة الاجتماعية داخل القرية الإغاثية، بالتعاون مع جمعيات المجتمع المدني المحلية أو الدولية للقيام بذلك، وتقديم تقارير بهذا الشأن.

ثالثًا: العمل على احترام الخصوصيات الاجتماعية والمحافظة عليها:

ويكون ذلك من خلال:

١- التعرف على القوانين والنظم سارية المفعول في بلد محل الإغاثة.

٢- التعرف على ثقافة المجتمع المحلي وعاداته.

٣- فهم آليات سير المجتمع المحلي ونظامه الاجتماعي.

رابعًا: تقسيم العمل داخل القرية الإغاثية:

يُعَدّ تقسيم المهام بين فرق العمل داخل القرية الإغاثية من الأسس الواجب التركيز عليها، وذلك على نحو: فريق الإسعافات الأولية، وفريق الإحصاء، وفريق الإغاثة الإنسانية، وفريق الصيانة، وفريق الرعاية النفسية... إلخ.

خامسًا: عقدُ الشراكة مع المؤسسة الإغاثية المحلية والدولية:

إن عمل المؤسسة الوقفية الإغاثية الإنسانية يتوجه إلى التمويل والمساندة والرقابة وليس مباشرة العملية الإغاثية، لأنها ليست من اختصاصها، فتعمل المؤسسة على عقد الشراكة مع مؤسسات المجتمع المدني المحلية والسلطات المحلية وكذلك المنظمات الدولية الناشطة في هذا المجال؛ لدراسة آليات الدعم الذي يمكن أن تقدمه المؤسسة الوقفية الإغاثية، من خلال الاستفادة من الخبرات الميدانية للشركاء.

سادسًا: تفعيل دور المجتمع المحلي:

إن نجاح عمل القرى الوقفية الإغاثية مرهون بالدور الإيجابي للمجتمعات المحلية المتضررة، وتفاعلها مع الإدارة المنظمة للعمل الإغاثي، ومن هنا يجب العمل على تهيئة البيئة المحلية داخل القرية للعمل على ما يأتي:

١- التعاون المشترك بين الإدارة المسيرة للقرية والنازلين فيها.

٢- إشراك المجتمع المحلي في المحافظة على هياكل القرية المختلفة؛ حتى يمكن الاستفادة منها عند الحاجة.

٣- تدريب المجتمع المحلي على مبادئ الإسعافات الأولية؛ لإشراك أفراده في العملية الإغاثية، وذلك قبل وصول المؤسسات المختصة ذات الشأن والخبرة في هذا المجال.

٤- الاستفادة من الإمكانيات البشرية والمادية المحلية.

سابعًا: تشكيل خلايا استماع لنزلاء القرية:

يُعَدّ تعاون نزلاء القرية الوقفية الإغاثية مع الإدارة المسيرة لها أمرًا أساسيًّا، يساعد على فتح أبواب الحوار معهم والاستماع إلى مطالبهم واقتراحاتهم، مما يؤدي إلى غرس الثقة بين الطرفين ومعرفة احتياجاتهم؛ لتحسين ظروفهم الأمنية والمعيشية والسلوكية داخل القرية.

كما يسهم هذا الاستماع في تقويم المؤسسة لعملها بمعرفة نقاط ضعفها وقوتها؛ بغية إصلاح الخلل وتحسين الأداء من جهة، ويؤدي أيضًا إلى التعرف على التحديات والأخطار، التي قد تتعرض لها العملية مستقبلًا من جهة أخرى، هذا بالإضافة إلى التعرف على طرق نشر المعلومة بين أفراد المجتمعات المحلية من جهة ثالثة.

ثامنًا: التعرف على طبيعة نشاط نزلاء القرية الوقفية الإغاثية:

يُعَدّ تعرف الإدارة المسيرة للقرية الوقفية الإغاثية على طبيعة نشاط النزلاء وأعمالهم أمرًا أساسيًّا، كونه يعمل على تسهيل دراسة نوع المرافقة الإغاثية، التي سوف تقدمها لهم بعد الكارثة، فحاجات المجتمع الريفي تختلف عن حاجات المجتمع المدني، وحاجات المزارعين تختلف عن حاجات الصيادين... إلخ، لأنه يجب على الجهة المستضيفة أن تفكر في إعادة توطين هؤلاء بعد مدة من الوقت، بالرجوع إلى أوطانهم إن كانوا أجانب، أو إلى قراهم ومدنهم إن كانوا من أهل البلد.

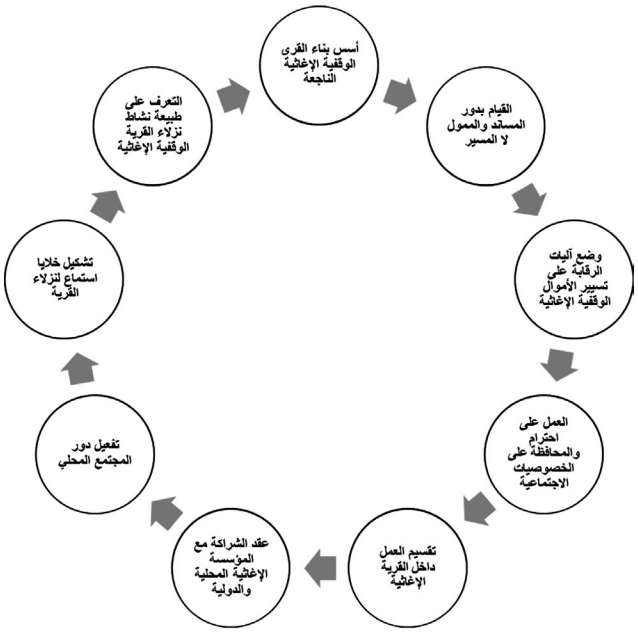

شكل رقم (٤): مخطط أسس بناء القرى الوقفية الإغاثية

المطلب الثاني: مدى حاجة الأمة إلى إغاثة المؤسسات الوقفية (الحكومية والأهلية)

تفيد التقارير بأن (٩٠٪) من الصراعات النشطة في العالم تدور في العالم الإسلامي، أي: إنه في كل (٣٣) صراعًا أو أزمة يكون (٣١) منها موجودًا في العالم الإسلامي[١].

ونظرًا لتتابع الكوارث والنكبات على المستويات (المحلية والإقليمية والدولية)؛ تظهر حاجة المجتمعات الإنسانية عمومًا والإسلامية خصوصًا إلى مساهمة القطاع الخيري في التكفل بهذا المجال الإغاثي؛ تأطيرًا للكوادر التي تتكفل بعملية الإغاثة الإنسانية، وتمويلًا للمجتمعات التي هي محل الكارثة أو الصراع.

وتتمثل هذه المساهمة في الآتي[٢]:

١- ضرورة تنمية المناطق المنكوبة، أو التي يوجد بها الصراع.

٢- تنظيم التنسيق بين مؤسسات القطاع الخيري والحكومي والأهلي.

---

(١) High-Level Panel on Humanitarian Financing Report to the Secretary-General:p14.

(٢) https://journal.opemedition.org & www.memoireonline.com & httpsong.org-gouvernance.blogspot.com & httpslenouvelliste.com ، date of the visite of the sites 31/12/2018, 10h: 25m.

٣- مساندة المناطق المنكوبة محدودة الإمكانيات المادية والتقنية.
٤- إعادة الإدماج الاجتماعي، وخاصة في المناطق التي بها الصراعات.
٥- تعزيز التضامن الاجتماعي المحلي والإقليمي والدولي.
٦- تعزيز الحوكمة والمهنية في العمل الإغاثي.
٧- توسيع منظومة القيم الأخلاقية، وتعزيز مفهوم المسؤولية الاجتماعية، بين أفراد المجتمع المحلي والإقليمي والدولي في مجال الإغاثة الإنسانية.

المطلب الثالث: تجارب وقفية إغاثية

[جمعية «التميز الإنساني»، مؤسسة زايد، (Water Charity)]

عرف العالم الإسلامي والغربي نماذج إغاثية رائدة في المجال الإغاثي الإنساني لمؤسسات وقفية، وسأستعرض منها -على سبيل المثال لا الحصر- تجارب المؤسسات الآتية:

التجربة الأولى: تجربة جمعية «التميز الإنساني» (وقفية رواد مسجدي الغانم والعثمان في العمل الإغاثي):

يعرف الكثير من المؤسسات الخيرية في الدول العربية والإسلامية تطورًا ملحوظًا في العمل الخيري محليًّا ودوليًّا، ومن بين هذه المؤسسات الخيرية الوقفية: جمعية «التميز الإنساني» (المعروفة بوقفية رواد مسجدي الغانم والعثمان سابقًا)، وتعمل هذه الجمعية في أكثر من (٥٩) دولة في العالم؛ للتخفيف من الفقر والمساهمة في التنمية والعمل الإغاثي الإنساني، وفي هذا الصدد نستعرض ما قامت به الجمعية في مجال الإغاثة الإنسانية نحو النازحين السوريين، منذ اندلاع الأزمة في سوريا إلى يوم كتابة هذا البحث.

أولًا: التعريف بالمؤسسة الوقفية:

١) **تاريخ التأسيس بالاسم القديم: ١٩٩٢م.**
٢) **تاريخ التأسيس بالاسم الجديد:** قرار وزاري رقم ١٢٤/ ١ لسنة ٢٠١٦م.
٣) **بلد التأسيس:** الكويت.
٤) **الواقفون والمؤسسون:** رواد مسجدي الغانم والعثمان.
٥) **مقاصد الجمعية:** إغاثة المحتاجين محليًّا ودوليًّا.
٦) **حدود نشاط الجمعية:** تنشط المؤسسة في (٥٩) دولة في العالم.

ثانيًا: تجربة الجمعية في إغاثة اللاجئين السوريين في لبنان (٢٠١٣-٢٠١٧م)[١]:

عملت جمعية «التميز الإنساني» الكويتية الأهلية في تحقيق مقاصد الواقفين الإغاثية، من خلال مساندتها الإنسانية للاجئين السوريين المقيمين في لبنان، التي كانت بدايتها منذ ٢٠١٣م، وهي بداية نزوح المواطنين السوريين إلى لبنان في عرسال وشبعا وغيرهما من المناطق حتى يومنا هذا، والآن نستعرض هذه الإغاثة الإنسانية للجمعية في الجدول الآتي:

السنة	نوع الإغاثة	مقدار التكلفة	شركاء المؤسسة
٢٠١٣م[٢]	تقديم شاحنة واحدة محملة بمواد غذائية، (بطانيات)، تمور.	غير محددة.	- بيت الزكاة الكويتي. - جمعية الشيخ عبد الله النوري الخيرية. - مجموعة الساير. - الهيئة الخيرية.
	تقديم (٣) سيارات إسعاف.		
	تقديم دعم نقدي لـ(٢٠٠٠) حالة صحية طارئة.		
	تقديم (١٠٠٠) حجاب للنساء.		
	توزيع (٥٠٠٠) علبة حليب لعدد (٢٥٠٠) طفل.		
	تقديم (٢٠٠٠) عيدية للأطفال مع ألعاب وحلويات.		
	تسليم (٣) سيارات إسعاف، تبرعت بها شركة كويتية؛ لسد احتياجات (٢٠,٠٠٠) مواطن سوري بلبنان.		
	تشغيل أول مكتب كويتي متخصص في إغاثة النازحين السوريين في لبنان، إضافة إلى إنشاء مستودع لتخزين المواد الإغاثية.		
	تجهيز مستشفى عرسال.		
	افتتاح المشروع السكني لـ (١٦٠) أسرة.		
	تقديم حصص غذائية لـ(٥٠٠٠) أسرة جديدة.		
	تقديم مستلزمات فرش البيت لـ(٢٠٠٠) أسرة جديدة.		

(١) حدد الباحث هذه الفترة الزمنية لتكون محل الدراسة؛ لتوافر المعلومات الخاصة بها على شبكة الإنترنت.

(٢) (١) ينظر: جريدة الوطن الإلكترونية، الكويت، الصادرة بتاريخ ٧/ ١٢/ ٢٠١٣م، http: / /alwatan.kuwait.tt، يوم ١٤/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٠٠د: ١٦؛ وجريدة الأنباء الكويتية، الصادرة بتاريخ ٣١/ ٨/ ٢٠١٣م، http: / / www.alanba.com.kw، يوم ١٤/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ١٣د: ١٧؛ ومقال: «مؤسسات خيرية كويتية تطلق مشروع دراسة ألف طالب سوري»، مجلة نيوز، http: / /seifnews.com، تاريخ نشر المقال: أكتوبر ٢٠١٣م، تاريخ زيارة الموقع: ٣٠/ ٦/ ٢٠١٨م، الساعة: ٠٩د: ٢٠؛ وجريدة النهار، http: / /www.annaharkw.com، تاريخ النشر: ٢٠/ ١٠/ ٢٠١٣م، تاريخ زيارة الموقع: ٣٠/ ٦/ ٢٠١٨م، الساعة: ٢٥د: ٢١؛ وموقع الوكالة الوطنية للإعلام: / / http: nna-leb.gov.lb، تاريخ النشر: ١٣ آب (أغسطس) ٢٠١٣م، تاريخ زيارة الموقع: ٣٠/ ٦/ ٢٠١٨م، الساعة: ٣١د: ٢١؛ وجريدة الشاهد، http: / /alshahed.net، تاريخ النشر: ٢٠/ ٨/ ٢٠١٣م، تاريخ زيارة الموقع: ١٤/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٣٣د: ٢١.

٢٠١٤م(١)	تقديم مساعدات غذائية.	غير محددة.	– لجنة الرحمة العالمية. – جمعية النوري الخيرية.
	تقديم مساندة في مجال التعليم لـ(٥٥٠٠) طالب وطالبة.		
٢٠١٥م(٢)	افتتاح معرض للأشغال اليدوية من تنظيم الأطفال طلاب المدارس الـ(٢٢) التي تدعمها اللجنة، والتي يبلغ عدد طلابها من السوريين حوالي (١١,٠٠٠) طالب وطالبة.		– جمعية أبواب الخير. – الجمعية الخيرية للتضامن الاجتماعي.
	زيارة مشغل الخياطة والتطريز التابع لجمعية «أبواب الخير» اللبنانية، الخاص بتشغيل النازحين والنازحات السوريين والسوريات ويد عاملة لبنانية، والذي أُسس بمساهمة مادية من المركز الكويتي ووقفية الغانم والعثمان.		
	توزيع مساعدات مادية وعينية على الأطفال الأيتام وحفظة القرآن الكريم.		
	زيارة المدارس وتفقدها التي تشرف عليها المؤسسة.		
	تقديم (١١٠) شاحنات إغاثية تتضمن: (بطانيات)، مواد غذائية، ملابس، مدافئ.		
	تقديم العلاج والأدوية لـ(١٠,٠٠٠) حالة مرضية، عبر خدمة عيادتها المتنقلة.		
	متابعة مشغل الكويت الخيري للخياطة، الذي يسهم في توفير فرص العمل للنساء والأرامل، حيث قُدر إنتاجه بأكثر من (٣٠,٠٠٠) (بطانية)، و(٥٠,٠٠٠) زي مدرسي، و(٢٠,٠٠٠) من المنتجات المختلفة.		

(١) ينظر: جريدة الوطن الإلكترونية، الكويت، تاريخ النشر: ٢٤/ ١/ ٢٠١٤م، http: / /alwatan.kuwait.tt، تاريخ زيارة الموقع: ١٤/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٢٥د: ١٦.

(٢) ينظر: مقال: «لجنة مسجدي الغانم والعثمان زارت لبنان واختتمت حملتها الإغاثية الـ١٩ بتوزيع مساعدات وزيارات ميدانية إلى المدارس»، الموجز الإلكترونية، https: / /mayezobeid.wordpress.com، تاريخ النشر: ٣/ ٥/ ٢٠١٥م، تاريخ زيارة الموقع: ١٤/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٥٧د: ١٦؛ وأخبار صيدا، http: / /www.saidacity.net، تاريخ النشر: ٢٧ آذار (مارس) ٢٠١٥م، تاريخ زيارة الموقع: ١٤/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ١٦د: ١٧؛ ومقال: «وفد لجنة مسجدي الغانم والعثمان اختتم الحملة الثامنة لإغاثة السوريين في لبنان»، جاسم التنيب، مجلة الوطن الإلكترونية، alwatan.kuwait.t، تاريخ النشر: ٢٠١٥/ ٤/ ٦م، تاريخ زيارة الموقع: ٣٠/ ٦/ ٢٠١٨م، الساعة: ١٠د: ٢٠.

٢٠١٦م[1]	توزيع مساعدات غذائية وأفرشة على (١٥٠) عائلة سورية نازحة في مخيم الضهور وبلدة مرياطة.	غير محددة.	
٢٠١٧م[2]	تنفيذ الحملة (٤٧) تحت شعار: «كسوة الشتاء» لدعم النازحين: (٥٢) شاحنة، تضم ملابس، أطعمة، (مازوت)، مبالغ نقدية...، استفاد منها (٤٠) ألف مستفيد.		– المركز الكويتي للإغاثة. – جمعية أبواب الخير اللبنانية.

جدول رقم (٤): أنشطة وقفية رواد مسجدي الغانم والعثمان في العمل الإغاثي (٢٠١٣م-٢٠١٧م)

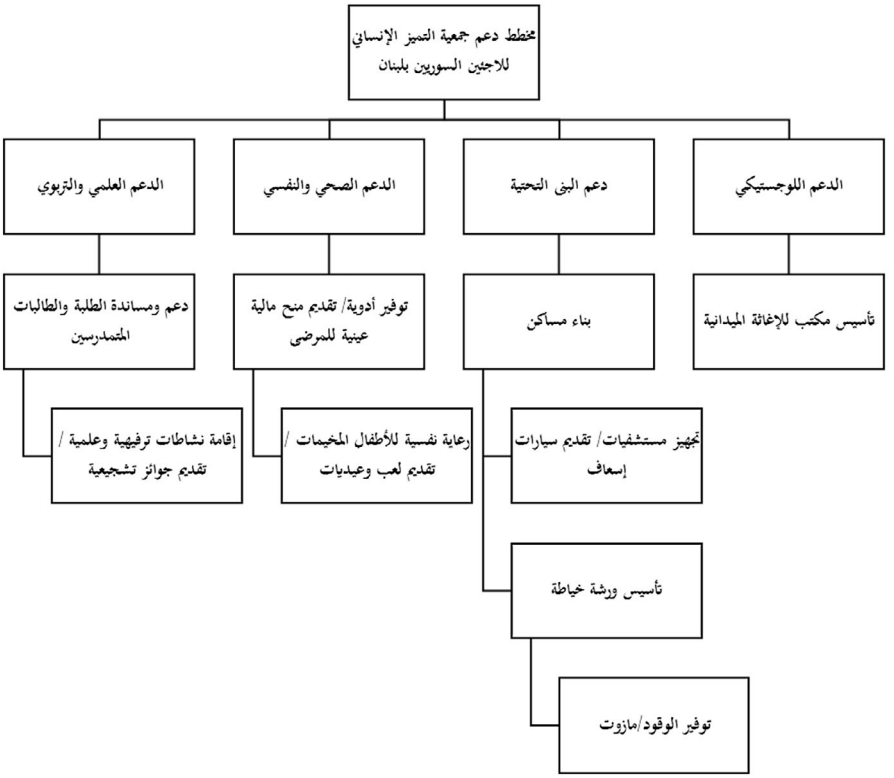

شكل رقم (٥): مخطط دعم جمعية «التميز الإنساني» للاجئين السوريين بلبنان

(١)ينظر: مقال: «توزيع مساعدات على النازحين في مرياطة ومخيم الضهور بالمنية بحضور الشيخ خليل حمادي»، مجلة طرابلس، www.saidacity.net، تاريخ النشر: ١٤/ ٥/ ٢٠١٦م، تاريخ زيارة الموقع: ٣٠/ ٦/ ٢٠١٨م، الساعة: ٢٥د: ٢٠.

(٢) ينظر: مقال: «المركز الكويتي لإغاثة النازحين السوريين يختتم حملته الإغاثية التي شملت ٤٠ ألف مستفيد»، موقع صيدا سيتي: saidacity.net، مرجع سابق، تاريخ النشر: ٢/ ٢/ ٢٠١٧م، تاريخ زيارة الموقع: ٦/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٥٠د: ٨.

تحليل جدول رقم (٤) وشكل رقم (٥): بالنظر إلى الجدول والمخطط السابقين يمكن للباحث أن يستنتج الآتي:

١- تعدُّد أدوار جمعية «التميز الإنساني» (وقفية الغانم والعثمان) وتنوُّعها، فتارة تكون مسانِدًا مباشرًا في عملية الإغاثة الإنسانية، وتارة تكون وسيطًا بين المحتاجين ومؤسسات المجتمع المدني ومنظماته.

٢- تنوُّع المساندة الإغاثية من قِبَل جمعية «التميز الإنساني» (وقفية الغانم والعثمان)؛ بحسب متطلبات الواقع، فتارة تكون نقدية وأخرى عينية (بناء سكنات، ملابس، مواد غذائية... إلخ).

٣- الاهتمام الكبير من قِبَل جمعية «التميز الإنساني» (وقفية الغانم والعثمان) بالطفولة، وذلك بتوفير البنى التحتية التعليمية ودعم المؤطرين لها.

٤- الاهتمام بصحة اللاجئين.

٥- الاهتمام بتوفير الموارد المائية الصحية.

٦- الاهتمام بالمسائل الثقافية والسلامة الصحية للأطفال، وذلك بإقامة المعارض المدرسية.

٧- تفعيل المؤسسة الوقفية وتعزيزها للتعاون والشراكة مع المؤسسات المحلية الكويتية والدولة المستضيفة.

النتائج المستفادة من المؤسسة الوقفية:

١- المحافظة على كيان نظام الأسرة السورية اللاجئة، من خلال توفير المساكن والأغذية والرعاية الصحية والأفرشة.

٢- تعزيز منظومة المحافظة على القيم الأخلاقية لدى الأسر السورية اللاجئة؛ لأن الفقر والحاجة سببان للجريمة والانحرافات المختلفة.

٣- تحقيق الاستقرار النفسي للأطفال السوريين في المخيمات، من خلال تقديم العيديات والهدايا.

٤- العمل على تخفيف التكاليف عن الدولة اللبنانية المستضيفة؛ ومن هنا التقليل من الرفض الذي قد تواجهه الأسر اللاجئة من قِبَل المجتمع المحلي، من خلال فتح ورشات للعمل وإدماج اللاجئين في العملية التنموية.

٥- حماية أفراد الأسرة اللاجئة بطريقة غير مباشرة من التورط في أعمال إجرامية.

٦- يظهر من الجدول السابق أن المصاريف التي تنفقها المؤسسة الوقفية هي من تبرعات المحسنين، وليست ريعًا لأوقاف.

التجربة الثانية: تجربة مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية في الإغاثة الإنسانية:

أولًا: التعريف بالمؤسسة[(١)]:

١) تاريخ التأسيس: أُسست بالقانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٢م، بتاريخ ٥/ ٨/ ١٩٩٢م.

٢) بلد التأسيس: الإمارات.

٣) الواقف والمؤسس: الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان (رحمه الله)، الذي وقف مبلغَ مليارِ دولار أمريكي على المشروعات الخيرية داخل الإمارات وخارجها.

٤) مقاصد المؤسسة: تتمحور أهداف المؤسسة في تحقيق خمسة مقاصد إنسانية سامية، ومن بينها المقصد الرابع المتمثل في الإغاثة الإنسانية، أي: إغاثة المناطق المنكوبة بسبب الكوارث الطبيعية والاجتماعية: كالزلازل والحروب، والعمل على دعمها ماديًّا وعلميًّا لمواجهتها، والتخفيف من أضرارها ومآسيها.

٥) مكان عمل المؤسسة: تعمل المؤسسة في ثلاث قارات، وهي: إفريقيا وآسيا وأوروبا.

ثانيًا: أهم أنشطة المؤسسة خارج الإمارات، منذ سنة ١٩٩٧م إلى نهاية السداسي الأول من ٢٠١٨م[(٢)]:

---

(١) ينظر: موقع المؤسسة على الإنترنت: http://www.zayed.org.ae، تاريخ زيارة الموقع: ٢/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٥٨د: ٧.

(٢) المعلومات المثبتة في الجدول منقولة من: موقع مؤسسة زايد وبعض الجرائد والمجلات، موقع المؤسسة على الإنترنت: http://www.zayed.org.ae، تاريخ زيارة الموقع: ٢/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٥٨د: ٧؛ ومقال: «مؤسسة زايد بن سلطان الخيرية الإنسانية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي يعملان معًا لتحسين موارد مياه الشرب في الصومال»، أخبار الأمم المتحدة، https://news.un.org، تاريخ النشر: ٩/ ٦/ ٢٠٠٤م، تاريخ زيارة الموقع: ٥/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٣٠د: ٩.
ينظر: مقال: «مؤسسة زايد الخيرية توزع سلالًا غذائية في مصر»، موقع أرودبوينت: https://www.urdupoint.com، تاريخ النشر: ٣٠/ ٥/ ٢٠١٨م، تاريخ زيارة الموقع: ٥/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٥١د: ٨؛ ومقال: «مؤسسة زايد بن سلطان للأعمال الخيرية والإنسانية تقدم منحة غذائية للسودان»، وكالة أنباء البحرين: https://www.bna.bh، تاريخ النشر: ٧/ ٦/ ٢٠١٧م، تاريخ زيارة الموقع: ٥/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٠٠د: ١٠؛ ومقال: «مؤسسة زايد الخيرية الإماراتية تتصدق على الشعب الليبي بسلات غذائية»، وكالة الجماهيرية، https://www.jana-ly.co، تاريخ النشر: ٦/ ٥/ ٢٠١٨م، تاريخ زيارة الموقع: ٥/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٠٤د: ١٠.

السنة	نوع الإغاثة ومجالها	البلد	ثمن التكلفة
١٩٩٧م	إغاثة منكوبي زلزال.	إيران	غير محددة.
١٩٩٩م	تحسين الرعاية الصحية للمناطق الفقيرة: تأسيس مستشفى منازي بزنجبار.	تنزانيا	غير محددة.
٢٠٠٤م	الرعاية الصحية: تحسين مياه الشرب بالاتفاق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.	الصومال	$٢,٠٠٠,٠٠٠
٢٠٠٥م	الرعاية الصحية: بناء مستشفى.	جزر القمر	غير محددة.
	دعم تعليم البنات: تأسيس كلية زايد للبنات بنيودلهي.	الهند	٦,٦٠٧,٨٠٠,٠٠ د. إ
٢٠٠٧م	الرعاية الصحية: تأسيس مركز زايد الإقليمي لإنقاذ البصر (الوقاية من فقدان البصر في الدول الفقيرة والنامية).	غامبيا	غير محددة.
٢٠٠٨م	التربية والتعليم: تأهيل مدارس لتحسين التعليم وتسهيله بالضفة وغزة.	فلسطين	غير محددة.
	الرعاية الصحية: إنشاء مستشفى زايد للأمومة والطفولة بطاقة ١٥٠ سريرًا بصنعاء.	اليمن	غير محددة.
	إعادة الإعمار: بناء مراكز ثقافية لتعليم المهن والحرف.	البوسنة والهرسك	غير محددة.

٢٠٠٩م	محاربة الجفاف: توفير الموارد المائية بحفر الآبار.	اليمن	غير محددة.
	دعم ذوي الاحتياجات الخاصة والأيتام: تأسيس مركز تدريب صناعي وسكن لذوي الاحتياجات الخاصة بكيرلا.	الهند	١,١٠١,٣٠٠,٠٠ د.إ
	محاربة الأمية والجهل وتوفير سبل التعليم للمناطق الفقيرة وتنميتها: بناء معهد البنين والبنات بكالكتا.	الهند	١,٨٣٥,٥٠٠,٠٠ د.إ
	دعم البحث العلمي في الدول الفقيرة بالبنى التحتية: بناء كلية زايد للحاسوب بشيتاغونج.	بنغلادش	٣,٠٩٨,٣٢٤,٠٠ د.إ
	الرعاية الاجتماعية: وقف مركز زايد لرعاية الأيتام (مركز تجاري وقاعة متعددة الأغراض).	كينيا	غير محددة.
	محاربة آثار الجفاف: حفر آبار لتوفير الموارد المائية للمناطق التي شهدت جفافًا.	أثيوبيا	غير محددة.
٢٠١٠م	إعادة إعمار مخلفات الحرب: صيانة مستشفيات وتجهيزها بالمعدات (مستشفى سير الضنية ومستشفى الحنان).	لبنان	غير محددة.
	إعادة الإعمار في مناطق الصراع: بناء مستشفى زايد للأمومة والطفولة بكابول.	أفغانستان	٢٠,٠٢٨,٩٧٦,٠٠ د.إ
	إعادة إعمار مناطق متضررة بالزلازل: تأهيل مدارس بكشمير.	الهند	٤,٤٠٥,٢٠٠,٠٠ د.إ
	التربية والتعليم: إنشاء كلية الدراسات الإسلامية.	كسوفا	غير محددة.
	إعادة إعمار: بناء مساكن للاجئين.	البوسنة والهرسك	غير محددة.
	التربية والتعليم: إنشاء كلية الدراسات الإسلامية.	كوسوفا	غير محددة.

٢٠١٦م	إعانة إنسانية: تقديم سلع استهلاكية.	السودان	غير محددة.
٢٠١٨م	إعانات إنسانية غذائية للأسر المتعففة ومحدودة الدخل: ٥٠٠ سلة غذائية بالقاهرة.	مصر	غير محددة.
	إعانات إنسانية غذائية بالاشتراك مع الهلال الأحمر الليبي.	ليبيا	غير محددة.

جدول رقم (٥): أنشطة مؤسسة زايد الخيرية الإغاثية خارج الإمارات (منذ سنة ١٩٩٧م إلى نهاية السداسي الأول من ٢٠١٨م)

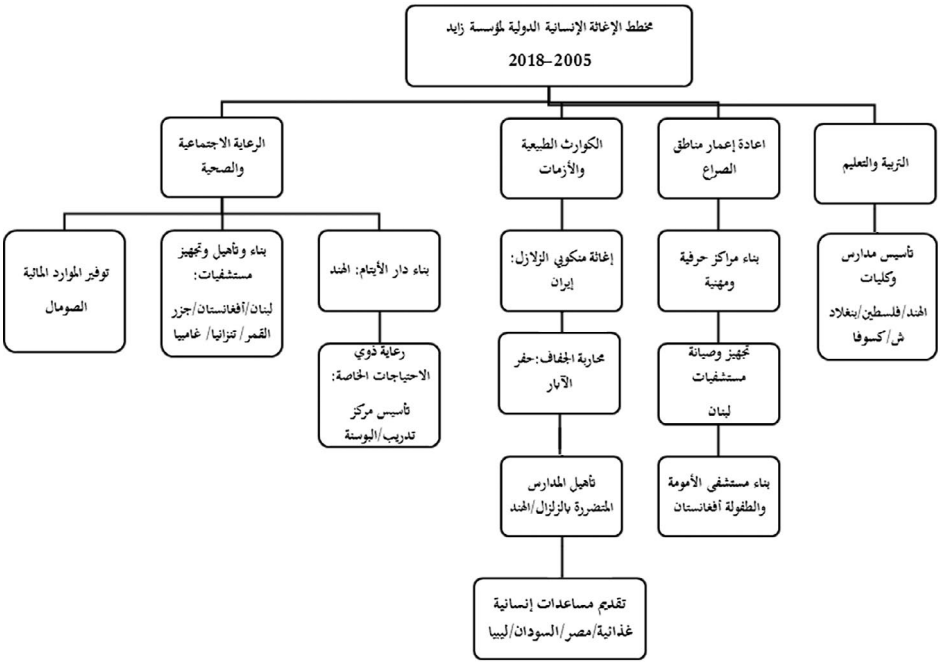

شكل رقم٦: مخطط أنشطة زايد الخيرية الإغاثية خارج الإمارات (منذ سنة ١٩٩٧م إلى نهاية السداسي الأول من ٢٠١٨م)

تحليل جدول رقم (٥) وشكل رقم (٦):

بالنظر إلى الجدول والمخطط السابقين يمكن للباحث أن يستنتج ما يأتي:

١- تعدد الأعمال الإغاثية الإنسانية وتنوعها لمؤسسة زايد الإغاثية، حيث شملت: الرعاية الصحية والتربية والتعليم... إلخ.

٢- أغلب أنشطة المؤسسة الإغاثية كانت في العالم العربي والإسلامي.

٣- غياب الإفصاح المالي لتكلفة أنشطة المؤسسة على موقعها الرسمي، وما ذُكر لا يشمل كل السنوات؛ ومن هنا لا نستطيع قياس مستوى ارتفاع تكلفة المساعدات الإغاثية أو انخفاضها.

٤- بلغ إجمالي نفقات المؤسسة على الأعمال الخيرية والإغاثية في العالم منذ ١٩٩٢م إلى ٣١/ ١٢/ ٢٠١٧م، أي: حوالي مليار و٤٠٠ مليون درهم إماراتي[١].

التجربة الثالثة: تجربة مؤسسة وقفية الماء (Water Charity):

أولًا: التعريف بالمؤسسة الوقفية الإغاثية[٢]:

١) بلد التأسيس: نيويورك، أمريكا، ٢٠٠٦م.

٢) الواقف والمؤسس: سكوت هاريسون (Scott Harrison).

٣) مقاصد المؤسسة: توفير موارد مياه صحية للمجتمعات في الدول النامية، تعمل تحت شعار: الماء يغير كل شيء (water changes everything)، من خلال حفر الآبار والصيانة وبناء البنى التحية للموارد المائية؛ لأن (٦٦٣) مليون شخص في العالم يعيشون من دون ماء صالح للشرب، ونسبة الوفيات بسبب التلوث المائي أكثر ممن يموتون بسبب النزاعات، كما تقضي النساء في الدول النامية أكثر من (٤٠) بيلون ساعة سنويًّا مشيًا طلبًا للماء.

٤) مكان عمل المؤسسة: إفريقيا وآسيا وأمريكا الوسطى والجنوبية، أي: حوالي (٢٩) دولة في العالم.

ثانيًا: أهم أنشطة المؤسسة، منذ سنة (٢٠٠٧م) إلى نهاية (٢٠١٧م)[٣]:

---

(١) ينظر: مقال: «مجلس البطين يستضيف محاضرة حول: زايد للأعمال الخيرية»، جريدة الخليج، http://www.alkhaleej.ae، تاريخ النشر: ١٠/ ٥/ ٢٠١٨م، تاريخ الزيارة: ٥/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٤١د: ٨.

(٢) ينظر: موقع المؤسسة على الإنترنت: https://www.charitywater.org، تاريخ زيارة الموقع: ٩/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٠٠د: ٨.

(٣) هذه المقدرات المالية مخصصة بتمويل مشروعات المياه، ولا يدخل فيها المصاريف الأخرى كنفقات الأجور وغيرها. ينظر: التقارير السنوية للمؤسسة محل الدراسة (٢٠٠٧- ٢٠١٧م)، الموقع: https://www.charitywater.org، تاريخ زيارة الموقع: ١٠/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ١١د: ٩.

السنة	عدد الدول المستفيدة	التطور السنوي لمشروعات المؤسسة	التطور السنوي لعدد المستفيدين	عدد الشركاء المحليين	التكلفة
٢٠٠٧م	//	٢٣٧	١٩٩,٨٨١	٢٩	$ ٩٤٥,٥٧٦
٢٠٠٨م	١٣	١,١١٧	٥٣٨,٨٩١		$ ٤,٣٠٨,٢٨٩
٢٠٠٩م	١٦	٢,٢٥٣	٩٨٢,٠٨٠		$ ٥,٤٣٩,٢١٨
٢٠١٠م	١٧	٣,٧٧٥	١,٦٩٦,٦٢٨		$ ٨,٦٠٩,٥٧٦
٢٠١١م	١٩	٦,٢٦٦	٢,٤٤٤,٦٢١		$ ١٧,٦٤٦,٩٢٧
٢٠١٢م	//	٩,٢٦٥	٣,٤٠٥,٧٧١		$ ١٨,٢٩٢,١١٩
٢٠١٣م	١١	١٢,٧٠٤	٤,٣٦٨,٨٤٩		$٢٥,٦٢٧,٢٨٥
٢٠١٤م	//	١٦,٦٦٣	٥,٥٢٥,٤٢٤		$ ٢٨,٧٤١,١٧٥
٢٠١٥م	١٠	١٩,٠٨٧	٦,٣١٢,٩٣٧		$ ٢٣,١٥٩,٥٤١
٢٠١٦م	٢٤	٢٢,٩٣٦	٧,٠١٥,١٨٩		$ ٢٢,٤٣٢,٤٤٣
٢٠١٧م	//	٤١,٨٣٥,١٠٦	١,٢٢١,٤٩٢		$ ٣٤,٠٥٥,٣٢٦

جدول رقم (٦): أنشطة مؤسسة وقفية الماء (Water Charity) [منذ ٢٠٠٧م إلى نهاية ٢٠١٧م]

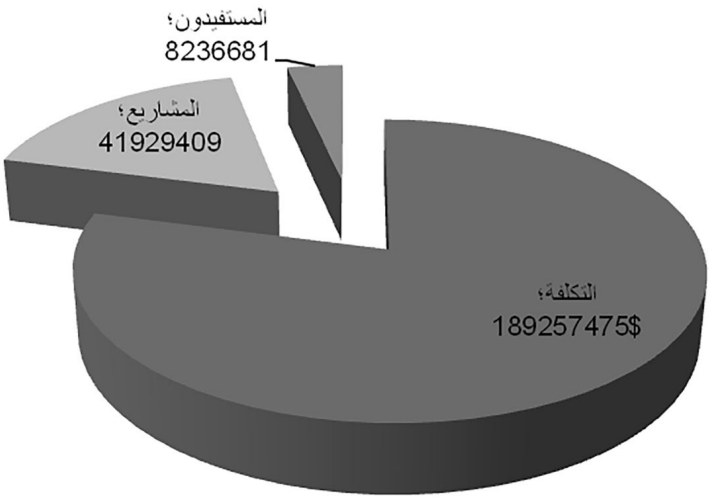

شكل رقم (٧): مخطط حصيلة أنشطة (Charity Water) [٢٠٠٧م-٢٠١٧م]

شكل رقم (٨): مخطط نسب مساهمة (شريتي وتر) في القارات

تحليل الجدول رقم (٦) والشكلين ذوي الرقمين (٧ و٨):

بالنظر إلى الجدول رقم (٦) والشكلين ذوي الرقمين (٧ و٨) يمكن للباحث أن يستنتج ما يأتي:

١- اعتماد المؤسسة قواعد الحوكمة والإفصاح المالي السنوي؛ لتعزيز الثقة بينها وبين المشاركين والمساندين والمتبرعين لها.
٢- اعتماد الشراكات المحلية لتعزيز القدرات المحلية؛ وذلك للمحافظة على الإنجازات.
٣- التركيز على أهداف المؤسسة؛ التي منها توفير المياه وصيانة القنوات وتطهيرها، وبناء البنى التحية الخاصة بذلك.
٤- توسع دائرة المستفيدين وتطورها من سنة إلى أخرى.
٥- ارتفاع نسبة المساهمات الاجتماعية في دعم المؤسسة في مشروعاتها في الدول النامية.
٦- تقوية تماسك المجتمعات المحلية المستهدفة.
٧- توفير الماء ومرافق الصرف الصحي للمجتمعات المحلية يحقق استقرارًا اجتماعيًّا وأسريًّا؛ بالتقليل من الانتقال في طلب الماء ويساهم في انتظام الأطفال في الدراسة، كما أن توفير الماء الصحي يقلل من الأمراض.

المطلب الرابع: مقارنة بين مؤسسة التميز، وزايد، و(شريتي وتر)

تتفق أهداف عمل المؤسسات الثلاث وحدوده وطبيعته في أمور، وتختلف في أخرى، كما هو مبيّن في الجدول الآتي:

المؤسسة	عدد الدول	نوع الإغاثة	المساهمات المالية	الأهداف	طريقة التنفيذ	الإفصاح المالي
جمعية «التميز الإنساني».	٥٩ دولة.	تقديم مساعدات عينية، دعم التعليم، دعم الأسر المنتجة النازحة، دعم اللاجئين.	أشخاص ومؤسسات.	متنوعة بحسب الحالة الإغاثية.	اعتماد الشركات المحلية لتعزيز دور المجتمعات المحلية.	غير معيّن في الكثير من الأحيان.

مؤسسة «زايد للأعمال الخيرية».	١٧ دولة.	تقديم مساعدات عينية، إعادة إعمار البنى التحتية، دعم التربية والتعليم، محاربة الجفاف، توفير مناصب شغل.	أشخاص ومؤسسات.	متنوعة بحسب الحالة الإغاثية.	اعتماد الشركات المحلية لتعزيز دور المجتمعات المحلية، والمنظمات الدولية.	معيّن، حيث وصل إلى حوالي ١,٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠ درهم إماراتي.
مؤسسة «وقفية الماء» (Water Charity).	٢٩ دولة.	توفير الموارد المائية الصالحة للشرب، من خلال إقامة البنية التحتية وصيانتها، توفير مناصب شغل دائمة ومؤقتة للمحليين.	أشخاص ومؤسسات.	محددة في توفير الماء الصالح للشرب.	اعتماد الشركات المحلية؛ لتعزيز دور المجتمعات المحلية.	اعتماد الإفصاح المالي والحوكمة في كل مواردها ونفقاتها سنويًّا على موقعها، حيث وصل إلى ١٨٩,٢٥٧,٤٧٥ $

جدول رقم (٧): مقارنة بين أنشطة مؤسسات إغاثية محل الدراسة

بالنظر إلى الجدول السابق يلاحَظ ما يأتي:

١) توافُق أهداف المؤسسات الثلاث في إغاثة المجتمعات المحلية محل الكارثة أو الأزمة وتنمية هذه المجتمعات، وإن اختلفت طرق الإغاثة من مؤسسة إلى أخرى.

٢) تقارُب حدود عدد الدول في العالم التي تشملها الإغاثة الإنسانية والتنمية بين المؤسسات الثلاث.

٣) اعتماد المؤسسات الثلاث على إشراك المجتمعات المحلية في تنفيذ مشروعاتها الإغاثية والتنموية، وهذا يكسبها ثقة محليًّا ودوليًّا، ويسهم في تحقيق مقاصد المنظمات الدولية، نحو: منظمة الأمم المتحدة واليونيسف... إلخ.

٤) توسُّع مجال الإغاثة والتنمية وتنوعه في مؤسستي «زايد للأعمال الخيرية» و«التميز الإنساني»، فيما يكون مجال الإغاثة في مؤسسة (شريتي وتر) [charity water]

أقل تنوعًا؛ لاقتصارها على عمل إغاثي تنموي معين ممثلًا في توفير الماء، وهذا -بحسب رأيي- يجعلها أكثر قوة وتركيزًا على أداء مهامها على أكمل وجه.

المطلب الخامس: نماذج القرى الوقفية في التاريخ الإسلامي

إن مصطلح القرى الإغاثية مصطلح معاصر، لم تعرفه المجتمعات قبل هذا، وإن كانت قد عرفت شكلًا قريبًا من ذلك في مؤسساتها الإغاثية الإنسانية، وذلك في دُور للعجزة والأيتام والمرضى والمطلقات... إلخ.

وإن أول قرية إغاثية إنسانية تقليدية بسيطة للرعاية الصحية في التاريخ الإسلامي، كانت في زمن دولة النبي ﷺ بالمدينة، وكانت لناس من عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ أصيبوا بوباء بها، فخصص لهم رسول الله ﷺ مكانًا خارج المدينة، ووفر لهم ما يحتاجونه من طعام، ووصف لهم العلاج ولمن يرافقهم، كما جاء عن أنس ﷺ، أَنَّ نَاسًا مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ، قَدِمُوا المَدِينَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَتَكَلَّمُوا بِالإِسْلاَمِ، فَقَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ: إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رِيفٍ، وَاسْتَوْخَمُوا المَدِينَةَ، «فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَوْدٍ وَرَاعٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا [...]»[1].

ولقد تطورت العناية بالإغاثة الإنسانية بتغير ظروف المكان والزمان، فعرفت الحضارة الإسلامية في تاريخها مؤسسات وقفية، تقترب في مقاصدها ومعناها من مصطلح القرى الإغاثية الإنسانية المعاصرة، ممثلة في مؤسسات الزوايا والأربطة والتكايا، التي كانت في بدايتها ذات أهداف دفاعية كالرباطات، أو للتفرغ للعلم كالزوايا، أو للعبادة والانقطاع عن الدنيا كما في التكايا، ثم تطورت للقيام بأدوار إضافية، تمثلت في تقديم الإغاثة الإنسانية المختلفة للمحتاجين إليها، وخاصة أنها بعدما كانت تقام في الأماكن النائية أصبحت تقام بالقرب من الحواضر والمدن أو داخلها[2].

---

(١) تتمة الحديث: فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا نَاحِيَةَ الحَرَّةِ، كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلاَمِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاسْتَاقُوا الذَّوْدَ، «فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ، وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ، وَتُرِكُوا فِي نَاحِيَةِ الحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ»، صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب قصة عكل وعرينة، حديث رقم: ٤١٩٢، ٥/ ١٢٥.

(٢) ينظر: الأربطة في الحضارة الإسلامية، أ. أحمد أبو زيد، الموقع: www.islamstory.com، تاريخ النشر: ٢٥/ ٣/ ٢٠١٥م، تاريخ زيارة الموقع: ١٤/ ٧/ ٢٠١٨م، الساعة: ٤٦د: ١٠.

ومن أمثلة الرعاية الإغاثية التي كانت تقدمها هذه القرى الوقفية الإغاثية، بصفتها رباطات أو قرى أو مجمعًا أو مجمعات سكانية للرعاية الاجتماعية، ما كان في عهد الخلافة العباسية؛ إذ جعل الخليفة الراضي بالله (٣٢٩هـ/ ٩٤٠م) دارًا للضيافة بواسط، للإغاثة والتخفيف من المجاعة التي أصابت الناس في زمن حكمه[١].

وما أقامه الخليفة المستعصم بالله من دار تسمى «الشط» ببغداد، وجعلها وقفًا ورباطًا على النساء المحتاجات، وأوكل نظارة المؤسسة إلى الشريفة بنت المهتدي بالله سنة ٦٥٢هـ/ ١٢٥٤م[٢].

ومن هذه الأمثلة أيضًا: تلك الدور التي كانت موقوفة على الرعاية الاجتماعية للنساء، اللائي لا عائل لهن ولا أهل من المطلقات والمسنات والأرامل، وتتضمن هذه الدور رعايتهن صحيًّا وتعليمهن؛ وما كان في عهد الخلافة الأموية بالأندلس، حيث قامت السيدة عَلَم الآمِريَّة بتأسيس رباط أو ما يسمى بـ(قرية إغاثية) سنة (٥٢٦هـ/ ١١٢٢م؛ لإيواء العجائز والأرامل بالقاهرة[٣].

كما عرفت مراكش في سنة (٥٨٥هـ/ ١١٨٩م) تأسيس دار الفرج، وهي مؤسسة صحية إغاثية تقدم الإسعافات الطبية لمن لجأ إليها[٤].

وكفعْل السيدة فاطمة الأيوبية في دمشق في سنة (٦٥٠هـ/ ١٢٥٢م) مع النساء الفقيرات بدمشق[٥].

وكذلك كان الشأن في عهْد الدولة المملوكية، حيث قام الظاهر بيبرس بتوفير الإغاثة لمن تغيرت ظروفهم وساءت أحوالهم[٦].

---

(١) ينظر: تجارب الأمم وتعاقب الهمم، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب مسكويه، المحقق: أبو القاسم إمامي، الناشر: سروش، طهران، ط٢، ٢٠٠٠م، ٦/ ٢٩.

(٢) ينظر: الخدمات الاجتماعية لطلبة العلم في الإسلام، الموقع: https://books.google.dz، تاريخ زيارة الموقع: ٢٣/ ٩/ ٢٠١٨م، الساعة: ٠٠د: ١٨ أو ٠٢د: ١٨.

(٣) ينظر: الأعلام، الزركلي، دار العلم للملايين، ط١٥، مايو ٢٠٠٢م، ٤/ ٢٤٨؛ ومعجم البلدان، الحموي، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٩٩٥م، ١/ ٢٦٤؛ والأربطة في الحضارة الإسلامية، أ. أحمد أبو زيد، الموقع: https://islamstory.com، تاريخ النشر: ٢٥/ ٣/ ٢٠١٥م، تاريخ زيارة الموقع: ١٦/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٠٦د: ٩.

(٤) ينظر: الاستبصار في عجائب الأمصار، المؤلف: كاتب مراكشي مجهول، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ط١٩٨٦م، ص٢١٠.

(٥) ينظر: الأربطة في الحضارة الإسلامية، أ. أحمد أبو زيد، مرجع سابق.

(٦) ينظر: الأربطة في الحضارة الإسلامية، أ. أحمد أبو زيد، مرجع سابق.

وعرفت بغداد رباط محمد بن السكران الإغاثي للمحتاجين والمسافرين[١].

ولقد راعى المصممون لهذه الأربطة والمجمعات السكانية والقرى الإغاثية، مواصفات العمارة الإسلامية القديمة ممثلة في[٢]:

١) مراعاة متطلبات الأمن والمتغيرات الجوية.

٢) مراعاة الجوانب الجمالية للبناء والمحيط المنشأ فيه.

٣) مراعاة احتواء البناء على فناء أو أفنية للتهوية، والاستفادة من حركة الشمس والظل.

٤) مراعاة تصميم غرف المجمّع بحيث تكون مفتوحة على الفناء، لمقاصد شرعية وأخلاقية واجتماعية.

٥) احتواء الغرف أو البناية على دورات المياه أو الصرف الصحي، وقد تكون في كل غرفة على حدة أو مشتركة.

٦) القرب من موارد المياه الصالحة للشرب، وهذا يكون إما بتضمنها لبئر، أو تكون قريبة منه أو من أسبلة الماء.

---

(١) ينظر: الأربطة في الحضارة الإسلامية، أ. أحمد أبو زيد، مرجع سابق.

(٢) ينظر: القيم الجمالية في العمارة الإسلامية، د. ثروت عكاشة، دار الشروق، ط١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، ص٦٤؛ والأربطة التاريخية في جدة القديمة، م. محمد بن عبد الله بن هاشم النمر، مجلة البلاد اليومية الإلكترونية، الموقع: www.albiladdaily.com، تاريخ الزيارة: ١٦/ ٣/ ٢٠١٨م، الساعة: ٠٠د: ٢١.

المبحث الثالث

آليات إنشاء قرى وقفية إغاثية

يتضمن هذا المبحث ضوابط إقامة القرى الوقفية، وما تحتويه من هياكل ومؤسسات وآليات إداراتها، إلى غير ذلك من الموضوعات.

المطلب الأول: ضوابط وإرشادات إقامة القرى الوقفية الإغاثية

أولًا: أركان القرية الوقفية وشروطها:

تتكون القرية الإغاثية الوقفية الإنسانية من:

١) **الواقفين**: أفراد المجتمع المحلي أو الدولي المشاركون في الصناديق الوقفية، ويمثلون الجمعية العامة.

٢) **الموقوف عليهم**: وهم مجموع الناس الموجه إليهم العمل الإغاثي الإنساني، وتحدَّد صفتهم في وثيقة الوقف.

٣) **الصيغة**: وهي العقد المحرر بعد إنشاء المؤسسة الوقفية والموثق لدى الجهات الرسمية، والمتضمن الشروط والأحكام والأهداف وآليات الرقابة المحلية والدولية لحماية المؤسسة محليًّا ودوليًّا.

٤) **العين الموقوفة**: وتتمثل في مجموع الأموال النقدية والعينية إضافة إلى الخبرات... إلخ.

٥) **مكتب النظارة**: وهو يشمل مَن تحددهم الجمعية العامة لإدارة المؤسسة الوقفية الإغاثية وتسييرها، ومَن يشاركهم من المؤسسات ذات الصلة المحلية والدولية.

ثانيًا: مقاصد القرية الوقفية الإغاثية:

تقوم فكرة القرية الوقفية الإغاثية على تحقيق المقاصد الآتية[1]:

١) تعزيز دور الأسرة.

٢) حماية الطفولة.

(١) Capacity study of SOS Children's Villages, Deloitte Focus on Humanitarian Assistance using the Malawi emergency relief programme as a case study, Published by Sida 2007 SEKA/Humanitarian Division:p1015-.

٣) مراعاة القوانين المنظمة للإغاثة الإنسانية في البلد المراد إقامة القرية الإغاثية الإنسانية الوقفية فيه.

٤) تحقيق مقاصد التكريم الإنساني عند تخطيط بناء القرية الإغاثية.

٥) مراعاة القواعد والقيم الأخلاقية الإنسانية المشتركة.

٦) مراعاة القواعد والأساسيات الخاصة بالبناء والسكن المعاصرين.

٧) مراعاة الخصوصيات الاجتماعية والدينية عند تصميم القرية الإغاثية الإنسانية.

٨) مراعاة دراسة طبيعة الناس القاطنين (الأسر، الأرامل، الأيتام... إلخ)، حتى يمكن فرزهم قبل الإسكان لخصوصية كل فئة.

٩) توفير الرعاية الصحية والنفسية والتعليمة في القرى الوقفية الإغاثية.

١٠) العمل بالشراكة مع المؤسسات الحكومية المحلية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية.

١١) أن يكون عمل المؤسسة الوقفية الحكومية أو الأهلية الدعم والمساندة والرقابة لا الإدارة المباشرة، أي: تُوكَل نظارة القرية إلى جهة متخصصة في المجال، ويكون دورها رقابيًّا ومحاسبيًّا بالاشتراك مع المؤسسات الأخرى المسهمة معها.

١٢) تقدير المقدرات المالية لبناء القرى الوقفية الإغاثية وتسييرها، والنظر في الشراكة مع المؤسسات الأخرى ذات الصلة، لتخفيف التكاليف وسد الاحتياجات.

١٣) دراسة المدة الزمانية الافتراضية لمساندة المجتمعات المنكوبة، وتصنيفها بحسب طبيعة الكارثة، نحو: حرب أهليه، زلزال، فيضانات، براكين... إلخ، لأهمية ذلك في تقدير التكلفة المتوقعة التي تسهم بها المؤسسة الوقفية وغيرها من الشركاء المحليين أو الدوليين.

١٤) العمل بقدر الإمكان على إدماج الناس المنكوبين في إدارة القرية الوقفية الإغاثية؛ لتسهيل التواصل الاجتماعي وتقويته مع الساكنين من جهة، وتوظيفًا للقدرات المحلية من جهة أخرى.

١٥) ضرورة التخصص في مساندة صنف من أصناف المنكوبين؛ حتى لا تتعقد المسألة عندما تتنوع الفئات المتكفل بها.

المطلب الثاني: محتوى القرى الوقفية الإغاثية

إن القرى الوقفية الإغاثية الإنسانية بحسب مقتضى اسمها، لا تكون محصورة في إغاثة المجتمعات المسلمة، بل تتعدى إلى غيرها من المجتمعات الإنسانية؛ لأن العمل الخيري الإنساني يتعدى إلى غير المسلمين، ولمشروعية الوقف على غير المسلم[1]؛ عملًا بمقتضى قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾[2]، من هنا وجبت مراعاة الخصوصية الاجتماعية، والتفرقة بين القرى الوقفية الإغاثية الخاصة بالمسلمين وبغيرهم، فلا يمكن تصور بناء مسجد في قرية إغاثية لمجتمع مسيحي مثلًا.

أولًا: منشآت القرية الوقفية الإغاثية:

إن من أهم المنشآت التي يجب أن تتوفر عليها القرية الوقفية الإغاثية الحكومية أو الأهلية، والتي يمكن تصورها للمجتمعات عامة التي تحتاج إلى الإغاثة ما يأتي[3]:

١) مركز إدارة القرية الإغاثية الوقفية: ويشمل ما يأتي:

أ- مركز الحماية والأمن والصيانة.

ب- مركز الاتصال والمعلومات والتوجيه.

ج- مركز الطاقة المتجددة.

د- مساكن اللاجئين مجهزة بالكهرباء والماء ومجاري الصرف الصحي.

هـ- مركز التعليم والثقافة والمكتبة.

و- مركز تخزين الطعام.

٢) المركز الصحي: ويشمل ما يأتي:

أ- مركز الأمومة وحماية الطفولة.

---

(١) ينظر: الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، الحصكفي، المحقق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م، ص٣٦٩؛ ومنح الجليل شرح مختصر خليل، عليش، دار الفكر، بيروت، ط١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م، ٨/ ١١٧؛ والتنبيه في الفقه الشافعي، الشيرازي، عالم الكتب، ص١٣٦؛ والكافي في فقه الإمام أحمد، ابن قدامة، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، ٢/ ٢٥١.

(٢) سورة الممتحنة، الآية: ٨.

(٣) Our village, Annual report 2015, Sos childrens village, www.sos-childrenvillages .org, 16/3/2018, 18:54m: p23.

ب- مركز حماية الشيخوخة.

ج- مركز الصحة النفسية.

٣) مركز الترفيه والتسلية: ويشمل ما يأتي:

أ- مساحات اللعب للأطفال.

ب- مساحات للرياضة.

ج- مساحات استراحة العائلات.

٤) مركز العبادة: ويتضمن الآتي:

أ- مركز التدريب والتأهيل.

ب- مركز رعاية الشباب.

ثانيًا: مضمون الصندوق الوقفي الإغاثي:

إن إقامة قرى وقفية لضحايا الكوارث والأزمات تتطلب إنشاء صندوق وقفي للإغاثة الإنسانية يتضمن الآتي:

١- وقفية لدعم البنى التحتية (المنشآت القاعدية، الخيم، المساكن، مجاري الصرف الصحي، المياه الصالحة للشرب، الكهرباء... إلخ).

٢- وقفية دعم الرعاية الصحية والنفسية للاجئين.

٣- وقفية التربية والتعليم.

٤- وقفية الأنشطة الترفيهية في القرى الوقفية.

٥- المكتبة.

٦- وقفية إعادة تأهيل الأسر للاندماج الاجتماعي والاقتصادي، وذلك بعد النكبة أو الكارثة.

٧- وقفية دعم الجهات المؤطرة للقرية الإغاثية الوقفية، أي: عناصر الأمن، المدرسين، الأطباء... إلخ.

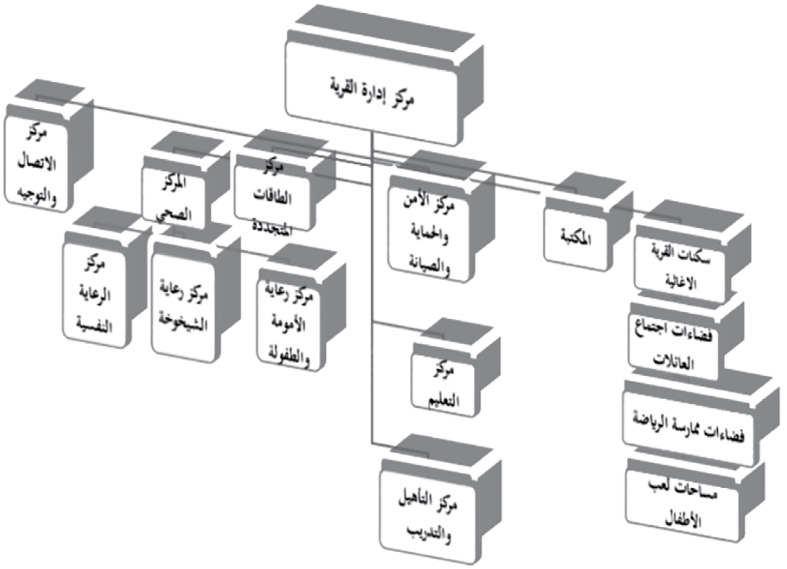

شكل رقم (٩): مخطط مرافق القرية الوقفية الإغاثية الإنسانية[١]

المطلب الثالث: آليات إدارة القرى الوقفية ومستلزمات ضمان الديمومة

لا يمكن للقرية الوقفية الإغاثية الإنسانية أن تحقق مقاصدها؛ إلا إذا سارت على آليات ومستلزمات تحقق مقاصد إنشائها وتضمن ديمومتها، وذلك من خلال تحديد إستراتيجياتها الحاضرة والمستقبلية، وإنّ تحقيق الديمومة لا يقتصر على توفير المواد المالية، بل يجب أن يتضمن المشروع البعدين (الاجتماعي والبيئي)، ويمكن إجمال هذه الآليات في ما يأتي[٢]:

---

(١) Our village, annual report 2015, ocit : p23.

(٢) Mobilisation des ressources, un guide pour les organismes de recherche a but non lucratif, Venture for Fund Raising, Copyright 2009 Venture for Fund Raising, canada, Octobre 2010: p3-11 & Dirigeants de PME-PMI Dirigeants de PME-PMI, Comment évaluer la vulnérabilité de votre activité par un autodiagnostic des pistes pour mieux maîtriser vos risques, les Cahiers, Cahier n17, Comité Sécurité Industrielle ,septembre 2014, France: p5 -7 &Comment accompagner les ONG sur le chemin de la professionnalisation ? Etude de cas et recommandations, Association Intermondes, Travail de diplôme réalisé en vue de l'obtention du diplôme HES, par : Christina TSCHOPP, Genève, le 3 octobre 2008 Haute École de Gestion de Genève (HEG-GE) Filière Economie d'entreprise:p20- 32-56-65. &Traitement des eaux usees par la technique dassainissement autonome pour la preservation des ressources en eau du sud Algerien, Mohamed Bessenasse, Le Journal de l'Eau et de l'Environnement , Revue semestrielle scientifique et technique; école national supérieure dhydraulique,Blida:p56,58 & Guide pour réaliser un plan de continuité d'activité, Secrétariat général de la défense et de la sécurité nationale, Premier ministre, France, Édition 2013:p8-9-13-14.

أولًا: الالتزام بالقوانين:

يُعَدّ احترام القوانين المنظمة لعمل القرية الوقفية الإغاثية الإنسانية من جهة، والقوانين المنظمة للعمل الإغاثي في بلد محل إنشائها من جهة أخرى، من آليات حسن إدارة القرية، والمحافظة على ديمومة ممتلكاتها ومقاصدها، فاحترام قوانين الدولة المستضيفة يقوي العلاقات ويزرع الثقة بين الجهة الواقفة والمؤسسات الرسمية، ويسهل عمل المؤسسة الوقفية وحركتها، واحترام القوانين الأساسية لمقاصد عمل المؤسسة يقوي ثقتها بالموقوف عليهم داخل المجتمعات المنكوبة، ويبعدها عن عمل المؤسسات المشبوهة، مما يجعل المجتمعات المحلية تتقبلها وتتعاون معها، وتقدر ما تقوم به من أعمال خيرية إغاثية إنسانية.

ثانيًا: تحديد أهداف القرية الوقفية:

إنّ نجاح القرية الوقفية الإغاثية مرهون بتحديد الأهداف من وراء إنشائها محليًّا أو دوليًّا، فكلما ضُبطت الأهداف وكانت واضحة؛ سَهل تطبيقها في الواقع، وتتضمن الأهداف ما يأتي:

١- التعريف بهوية القرية الإغاثية ومنظومة القيم التي تقوم عليها، وجملة الأسباب من وراء تأسيسها.

٢- تحديد طبيعة المال الذي تموّل به القرية الإغاثية الإنسانية، وجملة الشركاء المساهمين فيه الواقعيين والمحتملين.

٣- تحديد طبيعة الإغاثة الإنسانية المراد المساهمة فيها، والتي تسد احتياجات المجتمعات المحلية.

٤- تحديد دور المؤسسين والشركاء المحليين والدوليين في إدارة سير عمل القرية الإغاثية الوقفية ومراقبته.

٥- تحديد مدة الوقف في القرية الإغاثية بحسب الأزمة أو الكارثة، والعمل مع الشركاء على إعادة توطين المنكوبين أو النازحين في الأماكن السابقة أو في أماكن أخرى، بحيث يبدؤون حياتهم الجديدة.

ثالثًا: تطوير العلاقات بين القرية الوقفية وغيرها من المؤسسات:

يُعَدّ تطوير شبكة العلاقات بين إدارة القرية الإغاثية ومنظمات المجتمع المدني المحلي والدولي، وأيضًا بينها وبين المؤسسات الرسمية وغير الرسمية المحلية والدولية: كاليونيسيف (unicef) ومنظمة الأمم المتحدة لتطوير البرامج (undp) وغيرهما- أمرًا مهمًّا؛ لتطوير القرية الإغاثية وتجديد أفكارها وآليات العمل، بما تستفيد به من خبرات الآخرين وتجاربهم.

رابعًا: تعزيز الحوكمة:

يتحقق عمل إدارة القرية الإغاثية بنظام الحوكمة من خلال ما يأتي:

١- تعزيز التواصل الداخلي بين أفراد القرية من مسيرين ومقيمين، والخارجي بين إدارة القرية والمحيط الاجتماعي والسياسي محل الإغاثة الإنسانية.

٢- تعزيز مبدأ الشفافية في التسيير في كل جوانبه.

٣- الحرص على إنجاز التقارير الدورية لأنشطة القرية.

٤- الشفافية في الإنفاق وفي الإفصاح المالي للمجتمع المحلي والشركاء والواقفين المحليين والدوليين.

٥- الإعداد المستمر للمشرفين على القرية الوقفية الإغاثية، وأيضًا تدريب المتطوعين.

خامسًا: المراجعة الدورية لخطط إدارة الموارد المالية والبشرية للقرية الوقفية الإغاثية:

إن الهدف من المراجعة الدورية لخطط القرية الوقفية في ما يتعلق بمواردها البشرية والمالية يحقق الوصول إلى:

١- تحليل وضعية القرية بالوقوف على نقاط ضعفها وقوتها، والتعرف على التحديات التي تعترضها لتحقيق مقاصدها.

٢- تحديد نشاط القرية الإغاثية وضبطه، لأن توسيع نشاطها يؤدي إلى مزيد من الموارد والأموال، وهذا يُخل بنظامها ويؤثر على حسن أدائها، وأيضًا سُمعتها عند الجهات الرسمية والمجتمع المدني.

٣- الوقوف على الفرص المتاحة لتجاوز المخاطر، التي تهدد استمرار القرية ومقاصدها وآليات علاجها نظريًّا.

٤- مساعدة إدارة القرية في توفير الجهد والوقت والتكاليف.

٥- دراسة حدود التزام القرية الإغاثية بمجال عملها، وعدم تجاوزها حدودها القانونية والأخلاقية.

سادسًا: ضمان تنوُّع التمويل:

يُعَدّ البحث في تنويع صيغ التمويل للقرى الوقفية من أهم المرتكزات لإدارة القرية الإغاثية الوقفية ووسيلة لديمومتها، لأن القرية لا تقوم على المتطوعين فقط، بل هي بحاجة إلى مهنيين محترفين أيضًا، وتحقيق ذلك يكون من خلال:

١- تنويع صيغ التمويل للقرية الإغاثية، من خلال البحث عن تمويلات أخرى حكومية أو أهلية.

٢- العمل على تفعيل تعويض الموارد المالية بالعمل التطوعي أو وقف الوقت، من خلال المؤسسة المحلية والدولية ذات الشأن للتقليل من التكاليف.

٣- استعمال الموارد البشرية والمادية المتاحة في مكان الإغاثة للتقليل من التكلفة.

٤- تعزيز أنشطة الأسر المنتجة داخل القرية الإغاثية، للتخفيف من النفقات من جهة، وتدريبهم على تحسين مستواهم المعيشي بعد خروجهم منها مستقبلًا من جهة أخرى، بالتعاون مع السلطات والجمعيات والمنظمات غير الحكومية المحلية والدولية.

المطلب الرابع: أنموذج قرية وقفية إغاثية بيئية في منطقة ريفية

تقوم فكرة القرية الوقفية الإغاثية الريفية على مبدأ الشراكة، بين مؤسسة الوقف الإغاثي ومؤسسات محلية ودولية والمجتمع المدني محل الإغاثة، لمساعدة المجتمعات الريفية محل الكارثة قبل حدوث الكارثة ووقت وقوعها وبعد حدوثها، وهي قرية وقفية إغاثية مؤقتة، تؤول ملكيتها إلى الموقوف عليهم بعد انتهاء المدة الزمنية المحددة لها، والجهات التربوية والصحية المخولة لذلك.

وإن إنشاء مثل هذه القرى يتطلب العمل على الآتي[1]:

١) تحديد أهداف القرية الوقفية الإغاثية:

إن الهدف من بناء القرية الوقفية الإغاثية تحقيق الغايات الآتية:

أ- إنشاء صندوق القرى الوقفية الإغاثية الريفية، بحيث يتضمن: وقف منقولات، سكنات مصنوعة سابقًا، حيوانات، عتادًا زراعيًّا، نحلًا، بذورًا، عتادًا صحيًّا، عتادًا مدرسيًّا... إلخ.

ب- تحديد مدة وقف القرية وما يرتبط بها من عتاد وآليات ومنقولات مختلفة، كأن تكون المدة -مثلًا- من (٣) إلى (٦) سنوات لتقليل التكلفة، ونقل مسؤولية المحافظة على القرية وتسيير شؤونها إلى سكانها، بالتعاون مع الجمعيات المحلية حتى يعتمدوا على أنفسهم.

ج- العمل على تحديد عدد نزلاء كل قرية وقفية إغاثية، وألا يتجاوز (١٠٠) أسرة؛ للتحكم في إدارتها وتسييرها.

د- المحافظة على البناء الاجتماعي لمحل الكارثة.

هـ- حماية الخصوصيات الثقافية المحلية.

و- تثبيت المجتمعات في الأماكن التي تعودت عليها، لتجنب هجرتها ونزوحها إلى المناطق الحضرية؛ مما يصعب على الحكومات تلبية احتياجاتهم ويعقد مشكلاتهم.

ز- تحسين ظروف الحياة المعيشية، من خلال تنمية الموارد المحلية.

ح- تحسين الظروف الثقافية والتعليمية والصحية للمجتمعات المحلية.

---

(١) جملة الأفكار مستنبطة من زيارة للباحث يوم ٢٦/ ٣/ ٢٠١٨م لمشروع قصر تفيلالت، بني يزقن، غرداية، الجزائر، الذي دشنه الرئيس بوتفليقة في يوم الأحد ٨/ ٢/ ٢٠٠٤م، وهي قرية تقوم فكرتها على المحافظة على البيئة، والعمل على إشراك السكان في توفير المخلفات المنزلية وتدويرها في المساحات المخصصة بمحيط القرية، وتتضمن: تجمعًا سكانيًّا، حديقة، مساحات خضراء، حديقة حيوانات، ساحات للعب الأطفال... إلخ.

- Traitement des eaux usees par la technique dassainissement autonome pour la preservation des ressources en eau du sud Algerien, Mohamed Bessenasse, Le Journal de l'Eau et de l'Environnement , Revue semestrielle scientifique et technique; école national supérieure dhydraulique,Blida:p56-58 & Les energies renouvelables et les populations rurales pauvres : Le cas du Maroc, par Sara Atouk, Essai présenté au Centre universitaire de formation en environnement en vue de l'obtention du grade de maître en environnement (M. Env.), Maitrise en environement, Sous la direction de Madame Maria Del Rosario Ortiz Quijano, Universite de Sherbrooke, Juillet 2013: p22-24-27.

ط- المحافظة على البيئة المحلية.

ي- تشجيع مشروع الأسر المنتجة لتحسين الظروف المعيشية للقرية، بالتعاون مع المنظمات المحلية والدولية ذات الشأن.

٢) الوسائل المستعملة في القرية الوقفية الإغاثية الريفية:

تختلف متطلبات المجتمعات في القرى الإغاثية الوقفية الريفية بحسب طبيعة المكان، فالمجتمعات التي تعتمد على الزراعة تختلف متطلباتها عن المجتمعات التي تعتمد على الصيد... إلخ.

إن المقصود من إنشاء القرية ليس تغيير الحياة ونقل النزلاء من الحياة الريفية إلى المدنية؛ وإنما تغيير الحياة بما يحفظ استمرار طبيعة النشاط الذي تعود عليه المجتمع المحلي، مع محاولة تطوير وسائل العمل لتحسين ظروفهم المعيشية، وليس المقصود بذلك مضاعفة تكلفة العيش، أو تعويدهم على نمط من الحياة يصعب عليهم التعود عليه بعد زوال الكارثة.

ومن هنا، يجدر بالمؤسسة الواقفة أن تتعاون مع المجتمع المحلي في اختيار الوسائل المحلية المتاحة، واليد العاملة الفنية المحلية؛ لإنجاز القرية وللتخفيف من التكلفة.

كما ينبغي للمصممين للقرية التفكير في البيئة الطبيعية التي يعيش فيها المزارع، فهو يعيش قرب حيواناته ومخازن طعامه ومحاصيله.

٣) الأعيان الموقوفة المؤقتة في القرية الإغاثية:

تتكون الأعيان الموقوفة من كل ما يخدم المجتمعات الريفية الزراعية، بحسب نوع النشاط الممارس، فتكون على سبيل المثال لا الحصر:

أ- حيوانات: كالأبقار، الأغنام، الماعز.

ب- طيورًا: كالدواجن.

ج- بذورًا بحسب طبيعة النشاط الزراعي.

د- أشجارًا مثمرة.

هـ- آليات حصاد تناسب البيئة الريفية.

و- آليات صيد إن كانت المنطقة تعتمد على الصيد؛ كالقوارب والشباك... إلخ.
ز- مزارع أسماك إن كانت المنطقة تعتمد على هذا النوع من النشاط الاقتصادي.
ح- أموالًا نقدية موقوفة لاقتناء مساكن تناسب البيئة المحلية أو بنائها.
ط- ألواحًا لتوليد الطاقة الشمسية... إلى غير ذلك من الآليات المختلفة، التي تحدد بحسب طبيعة المكان والنشاط الممارس فيه من قِبَل السكان المحليين.

٤) أهم مكونات القرية الوقفية الإغاثية الريفية:

تتكون القرية الوقفية الإغاثية الريفية من الآتي:

أ- منازل، وكل منزل يتضمن: غرفتين أو ثلاث غرف ومطبخًا صغيرًا وحمامًا ومرحاضًا، إضافة إلى مخزن طعام ومخزن محاصيل زراعية عائلية.
ب- حظيرة حيوانات، أي: زريبة ماشية أو أبقار، خُمّ دجاج، بيوت نحل... إلخ، بحث تستفيد أهل القرية من منتجاتها ومشتقاتها في حياتهم اليومية، نحو: الحليب ومشتقاته، اللحوم البيضاء، البيض، العسل، كما تستفيد من مخلفاتها الطبيعية في تحسين زراعتها كأسمدة طبيعية.
ج- مخزن طعام، ومخزن محاصيل مشتركة للقرية.
د- مركز إدارة القرية، ويتضمن: غرفة علاج وقسمًا أو قسمين للتعليم وقاعة للأنشطة المختلفة، مع ملاحظة أن توفير المركز الصحي والمدرسة يخضع للتعداد السكاني؛ فكلما توسعت القرية الإغاثية؛ كان لازمًا توفيرهما في المكان نفسه، وإلا كان مركزًا مشتركًا للخدمات الصحية والتعليمية يراعى في وضعه المسافات بين القرى، وأن يخضع نظام الجولات الصحية والتعليمية لقوانين الصحة والتربية والتعليم.
هـ- آبار محفورة، وخزان للماء؛ لتزويد القرية بالماء الصالح للشرب، بتوفير حنفيات عمومية في مواضع مختلفة من القرية، تتزود منها الأسر لقضاء حاجاتها المختلفة.
و- (صهاريج) لكل بيت لتخزين الماء.
ز- خزان لتجميع مياه الصرف الصحي، لإعادة تدويرها بوسائل محلية طبيعية تحافظ

على البيئة والمحيط؛ بغية إعادة استعمالها في السقي.

ح- مساحة للعب الأطفال واجتماع الأسر.

٥) اغتنام الوسائل (الايكولوجية) لصرف ماء الصرف الصحي[١]:

يشهد الكثير من دول العالم نقصًا كبيرًا في توفير مجاري مياه الصرف الصحي، ومراكز إعادة تدويرها؛ مما يتسبب في انتشار الكثير من الأمراض المتنقلة عبر المياه: كالتيفوئيد والكوليرا...، بسبب اختلاط المياه الصالحة للشرب بالملوثة، مما يؤدي إلى وفاة الكثير من الناس.

ولاجتناب هذا الأمر؛ ينبغي للمؤسسة الواقفة الراعية للقرية الوقفية بالتعاون مع المؤسسات والجمعيات والمنظمات ذات الصلة، أن تنشئ في القرية نظامًا لتطهير مياه الصرف الصحي بطريقة تقليدية وطبيعية، من دون اللجوء إلى ما يستعان به عادة من وسائل تكنولوجيا مكلفة، تحتاج إلى تقنين وأجهزة متطورة باهظة التكاليف؛ بحيث تقوم الفكرة على ربط مجاري الصرف الصحي لكل مجموعة محددة من الأسر، أو مجمع لكل أسرة بحسب طبيعة المكان وسعته، بنظام «حفر مياه الصرف الصحي»؛ حيث ترتبط حمامات البيوت بحُفر تُحفر بتقنية خاصة، تجتمع فيها المياه المستعملة الصادرة من البيوت، مع مراعاة أمرين:

الأول: إن كانت طبيعة الأرض أو مكونات التراب تسمح بمعالجة مياه الصرف الصحي معالجة طبيعية، كما يحدث عادة في الطبيعة، فيُكتفى بالحفرة فقط، حيث تقوم طبيعة الأرض بدورها في المعالجة.

الآخر: إن كانت الأرض أو مكونات التربة لا تسمح بالمعالجة الطبيعية، فيجب على القائمين بناءُ حفر خاصة، بحيث تجتمع فيها مياه الصرف الصحي، ثم تقوم الأسر بإفراغها في المدة التي يحددها الخبراء، على أن تُرمى في أماكن تحددها الجهات

(١) Guide de l'assainissement des communes rurales, Préface de Jean Paul DELEVOYE, Président de l'Association des Maires de France, agence de l'eau, Artois Picardie:p33-35 & Des solutions adaptées pour l'assainissement, exemple de technologies innovantes à faible cout pour la collecte, le transport, le traitement et la réutilisation des produits de l'assainissement, Nethelands water partnerships ,Partner to entreprising people, traduction réalisée avec l'aide de ICCO et PS-Eau , France, © 2006 tous droits réservés:p27-53 & Pour une meilleure diffusion des ouvrages d'assainissement en milieu rural sahélien : 80 propositions concrètes, Synthèse de l'étude, Mars 2010, Eau Vive, Montreuil,Canada:p8-10.

الرسمية والمنظمات البيئية، لإمكانية اغتنامها واستعمالها بعد معالجتها كأسمدة أو موارد لتوليد الطاقة الكهربائية[١].

٦) اغتنام الطاقات المتجددة في تلبية احتياجات القرية الوقفية الإغاثية:

تحتاج القرية الوقفية الإغاثية الريفية إلى توفير الطاقة الكهربائية، ونظرًا لبعدها غالبًا عن الشبكة من جهة، ولارتفاع التكلفة للربط بها من جهة أخرى، فإن الجهة الواقفة تحتاج إلى الاستعانة بالطاقات المتجددة النظيفة: كالطاقة الشمسية أو المائية أو الطاقة الناتجة عن الرياح، بحسب مكان وجود القرية والظروف المناخية والجغرافية المحيطة بها، بحيث يكون الهدف منها توفير الكهرباء للبيوت والإنارة العمومية، ولضخ الماء من البئر أو النهر إلى خزان القرية.

إن توفير مصدر الطاقة المتجددة للقرية الوقفية يحقق المحافظة على البيئة، وتجنُّب القطعِ العشوائي للأشجار؛ لاستعمالها كمصدر للطاقة في قضاء متطلبات الحياة اليومية للأسر، نحو: الإنارة والطبخ والتدفئة، وما يترتب على ذلك من اختلال (إيكولوجي)، يؤثر سلبًا على حياة المجتمعات المحلية، ويدفعها إلى الهجرة بعيدًا عن قراها والمواطن التي تعودت العيش فيها.

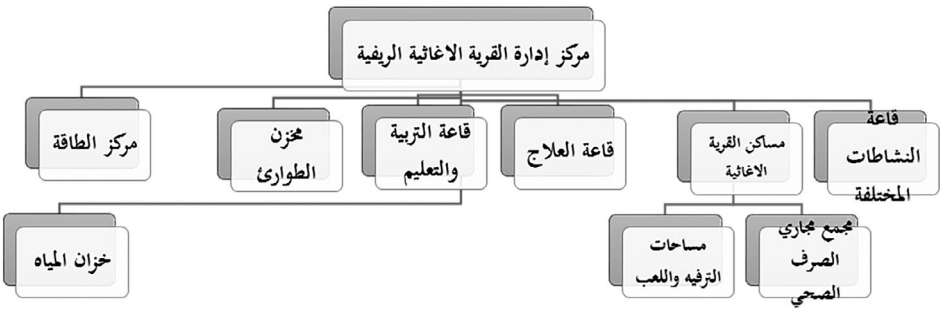

شكل رقم (١٠): مخطط هياكل القرية الإغاثية الوقفية

(١) Conseils pratiques pour une utilisation de l'urine en production agricole, Anna Rickert et outres, traduction :Roger Coulibaly, EcoSaneRes, Stockholm Enviromnent Institute ,Sweden,November2011:p7-15 &Fabriquer de l'électricité grâce a de l'urine; ou des excrément animaux ou humaine, http://resistanceauthentique.net, date de visite du site :6/10/2018 , 17h:45m & https://www.lci.fr, date de visite du site :6/10/2018 , 17h:45m.

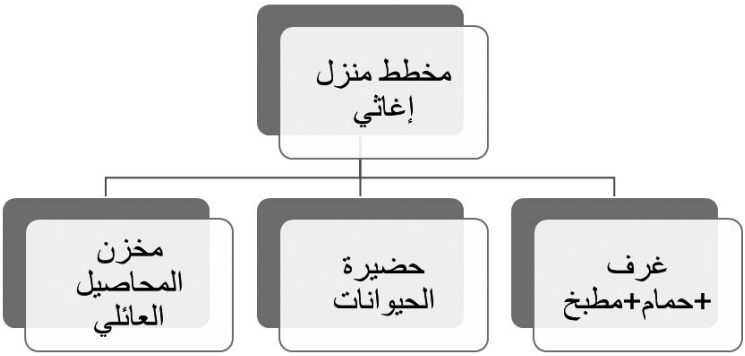

شكل رقم (١١): مخطط منزل إغاثي

المطلب الخامس: المؤسسة الوقفية الإغاثية من الإغاثة إلى التنمية المستدامة

يجدر بالمؤسسة الوقفية الإغاثية الحكومية أو الأهلية التخطيط للانتقال من العمل الإغاثي إلى التنمية، وذلك في المناطق المنكوبة بالكوارث الطبيعية أو الأزمات، من خلال القيام بما يأتي[١]:

أولًا: العمل على إعادة بناء الإنسان:

يُعد الإنسان محور التغيير والتنمية، إيجابًاوسلبًا، وفق القاعدة القرآنية؛ قال تعالى: ﴿لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾[٢]، فإعادة بناء الإنسان المحطم نفسيًّا من جراء الكوارث والأزمات من أهم المهمات وأصعبها، التي يجدر بالمؤسسة الوقفية التفكير فيها، والعمل على تحقيقها، ببناء خطط تؤسَّس على دراسات نفسية وتربوية، بالشراكة مع المؤسسات والمنظمات المحلية والدولية ذات الصلة، لتمكين هؤلاء الناس من تخطي هذه المرحلة الخطيرة من مراحل حياتهم، حتى يتمكنوا من بناء ما خُرّب ودُمّر مما حولهم؛ عملًا بالقاعدة الإغاثية في

(١) ينظر: مقال: من الإغاثة إلى التنمية- نحو خريطة جديدة للعمل الإنساني في سوريا، حمزة العبد الله، http://www.noonpost.org، تاريخ نشر المقال: ١٧/ ٩/ ٢٠١٣م، تاريخ زيارة الموقع: ١٧/ ١٠/ ٢٠١٨م، الساعة: ٤١د: ٩.

(٢) سورة الرعد، الآية: ١١.

بناء القدرات النفسية وتثمين القدرات المحلية، مثل: صنيع ذي القرنين مع المجتمع الذي طلب منه الإغاثة ببناء السد الذي يحميهم من الأعداء، فأشركهم في عملية البناء لتعليمهم وتحميلهم مسؤولية المحافظة عليه، قال تعالى: ﴿قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴾[1]، وقال عز من قائل: ﴿آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ حَتَّى إِذَا سَاوَى بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾[2].

ثانيًا: العمل على وضع آليات لمشروعات التنمية المستدامة:

تحتاج المجتمعات المنكوبة بالكوارث الطبيعية أو الأزمات إلى التفكير في بناء مقدراتها الاقتصادية، من خلال تخطيط المؤسسة الوقفية الإغاثية الحكومية بالشراكة مع المؤسسات والمنظمات المحلية والدولية ذات الصلة، لوضع آليات لدعم مشروعات تنموية محلية مستدامة في المناطق المنكوبة بالكوارث الطبيعية أو الأزمات، من خلال تأهيل الأفراد والأسر في المجتمعات المنكوبة وتدريبهم، والاستفادة من مهاراتهم وقدراتهم، وذلك بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني؛ بحكم قدرتها على معرفة القدرات الاجتماعية المحلية والاحتياجات المادية والمعنوية لها.

ومثال ذلك: ما قامت به مؤسسة الرحمة العالمية الكويتية من إنشاء «المدرسة الثانوية الصناعية» بجيبوتي، ومن ثَم تحقيق تنمية مستدامة للمجتمع المحلي؛ بإمداده بمتخرجين مهرة من الفنيين والحرفيين في المجال الصناعي والعقاري[3].

---

(١) سورة الكهف، الآية: ٩٥.

(٢) سورة الكهف، الآية: ٩٦.

(٣) ينظر: مقال: العمل الإنساني من الإغاثة إلى التنمية- تجارب ونماذج من واقع الخبرة، سعد العتيبي، موقع المجتمع: http://mugtama.com، تاريخ النشر: ١٣/ ١٢/ ٢٠١٦م، تاريخ زيارة الموقع: ١٧/ ١٠/ ٢٠١٨م، الساعة: ١٧د: ١٠.

الخاتمة

بعد تعرُّفنا بصورة عامة تاريخَ العمل الإغاثي الإنساني، من خلال عدة فصول ومباحث، كان الهدف منها تسليط الضوء على آليات العمل الإغاثي وضوابطه، نقف الآن لنختم هذه الدراسة بجملة من النتائج والتوصيات، وذلك على النحو الآتي:

أولًا: النتائج:

١) لا يخرج العمل الإغاثي الإنساني عن كونه مصرفًا من مصارف الوقف الخيري ومقصدًا من مقاصده.

٢) تعدُّد مجالات الإغاثة الإنسانية الوقفية وتنوعها، لتشمل الإنسان والحيوان والبيئة.

٣) إن تطوُّر العمل الإغاثي الإنساني الوقفي وتخلفه في تاريخ الأمة الإسلامية، مرتبطان بتطورها وتخلفها الاجتهادي والأخلاقي والاقتصادي... إلخ.

٤) يقوم مبدأ الإغاثة الإنسانية في الشريعة الإسلامية على تكريم الإنسان بأصل خلقته، من دون النظر إلى عرقه أو لونه أو دينه.

٥) يقوم عمل المؤسسة الوقفية الإغاثية على أساس الدعم غير المباشر، والتعاون مع المؤسسات والمنظمات والجمعيات المحلية والدولية لخبرتها في هذا المجال.

٦) يكون عمل المؤسسة الإغاثية الوقفية قبل وقوع الكارثة أو الأزمة وأثناء حدوثها وبعد وقوعها؛ من خلال التوعية المعدة سابقًا لسكان المناطق المنكوبة، وتدريبهم على التعامل معها وحين وقوعها، بتوفير وسائل الدعم المادية والمعنوية من دواء وطعام، وبعد نزولها بمحو آثارها.

٧) إن إشراك المجتمعات والجمعيات المحلية في العملية الإغاثية سبب لنجاحها واستمرار مقاصدها.

٨) إن فلسفة العمل الإغاثي الوقفي الإنساني تكمن في كونه لا ينتهي بتقديم المساعدة من طعام ودواء في زمن وقوع الكارثة أو الأزمة؛ وإنما يتعدى إلى التفكير في تحقيق تنمية مستدامة للمجتمعات المتضررة، مثل: ما كان في تجربة الأمانة العامة للأوقاف من بناء المدارس؛ وتأسيس جمعية التميز لـ(ورش) خياطة؛ وبناء

مؤسسة زايد لمراكز للتدريب؛ وعمل (شريتي وتر) على بناء البنى التحتية بتوفير مجاري الصرف الصحي... إلخ.

ثانيًا: التوصيات:

يجدر بالمؤسسة الوقفية الإغاثية العمل على الآتي:

١) دعم برامج التوعية والوقاية من الكوارث والأزمات، في النظم التعلمية في الأطوار الدراسية كافة.

٢) تنويع مصادر تمويل العمل الإغاثي الإنساني.

٣) إنشاء صناديق وقفية لدعم العمل الإغاثي الإنساني، مثل: مراكز البحث في الكوارث والأزمات، والتوعية الاجتماعية، ودعم البنى التحتية للمجتمعات المهددة بالكوارث الطبيعية.

٤) اعتماد نظام الحوكمة والمراقبة المستمرة لحركة المال، ونسبة تقدم المشروعات وعمل الموظفين والمتطوعين في الميدان؛ من خلال إسناد ذلك إلى مؤسسات ذات صلة حكومية أو مستقلة؛ حماية للوقف ومقاصده من الفساد المالي والإداري والأخلاقي.

٥) العمل ضمن قواعد الوقف المؤقت ومقاصده في إنشاء القرى الوقفية الإغاثية الإنسانية؛ تسهيلًا للرقابة، وتخفيفًا من الأعباء والتكاليف طويلة المدى في هذا النوع من المشروعات، وتمكينًا للمجتمعات المحلية من تسيير شؤونها بنفسها.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولًا: المصادر والمراجع باللغة العربية:

أ) القرآن الكريم.

ب) كتب التفسير:

١- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م.

ج) كتب السنة النبوية وشروحها:

١- الأدب المفرد، البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.

٢- سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية- فيصل عيسى البابي الحلبي.

٣- سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت (د. ت. ن).

٤- سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.

٥- سنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، السعودية، ط١، ١٤١٢هـ/ ٢٠٠٠م.

٦- شرح صحيح البخاري لابن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.

٧- صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

٨- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٩- الكاشف عن حقائق السنن، الطيبي، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

١٠- اللباب في الجمع بين السنة والكتاب، المنبجي، تحقيق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
١١- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، القاري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
١٢- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.
١٣- مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.
١٤- مطالع الأنوار على صحاح الآثار، ابن قرقول، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ط١، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.

د) كتب الفقه والمقاصد:

١- أسنى المطالب في شرح روض الطالب، السنيكي، دار الكتاب الإسلامي (د. ت. ن).
٢- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم المصري، دار الكتاب الإسلامي (د. ت. ن).
٣- بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير، الصاوي، دار المعارف (د. ت. ن).
٤- تحفة الحبيب على شرح الخطيب، البُجَيْرَمِيّ، دار الفكر، ط١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.
٥- التنبيه في الفقه الشافعي، الشيرازي، عالم الكتب (د. ت. ن).
٦- حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح، الطحطاوي، تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
٧- حاشيتا قليوبي وعميرة، أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة، دار الفكر، بيروت، ط١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

٨- الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، الحصكفي، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
٩- درر الحكام شرح غرر الأحكام، المولى- خسرو، دار إحياء الكتب العربية (د. ت. ن).
١٠- الذخيرة، القرافي، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٤م.
١١- رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
١٢- شرح الزركشي، الزركشي، دار العبيكان، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
١٣- الفروع، ابن مفلح، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
١٤- الفروق، القرافي، عالم الكتب (د. ت. ن).
١٥- الكافي في فقه الإمام أحمد، ابن قدامة، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
١٦- المبدع في شرح المقنع، ابن مفلح، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
١٧- المغني لابن قدامة، مكتبة القاهرة، ط١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م.
١٨- المقدمات الممهدات، ابن رشد، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
١٩- منح الجليل شرح مختصر خليل، عليش، دار الفكر، بيروت، ط١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.
٢٠- نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، د. أحمد الريسوني، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ط٢، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

هـ) كتب السيرة والتاريخ والحضارة:

١- إسهام الوقف في العمل الأهلي والتنمية الاجتماعية، د. فؤاد عبد الله العمر، إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ط١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م.

٢- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
٣- حسن المحاضرة، السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية- عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر، ط١، ١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م.
٤- الدولة العُثمانية- عَوَامل النهُوض وأسباب السُّقوط، عَلي محمد محمد الصَّلَّابي، دار التوزيع والنشر الإسلامية، مصر، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
٥- رحماء بينهم: قصة التكافل والإغاثة في الحضارة الإسلامية، د. راغب السرحاني، شركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، يناير ٢٠١٠م.
٦- السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط٢، ١٣٧٥هـ/ ١٩٥٥م.
٧- القيم الجمالية في العمارة الإسلامية، د. ثروت عكاشة، دار الشروق، ط١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
٨- المقتبس من أنباء الأندلس، أبو مروان، تحقيق: الدكتور محمود علي مكي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ط١٣٩٠هـ.

و) كتب القانون:

١- شرح مسودة الإرشادات المتعلقة بتسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي على الصعيد المحلي في حالات الكوارث، ٢٦ (تشرين الأول) أكتوبر ٢٠٠٧م، الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر.
٢- القانون الدولي الإنساني: إجابات على أسئلتك، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف، سويسرا، ديسمبر (كانون الأول) ٢٠١٤م.

ز) كتب اللغة والمصطلحات:

١- الاستبصار في عجائب الأمصار، المؤلف: كاتب مراكشي مجهول، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ط١٩٨٦م.

٢- الأعلام، الزركلي، دار العلم للملايين، ط١٥، مايو ٢٠٠٢م.
٣- تاج العروس من جواهر القاموس، الزَّبيدي، دار الهداية (د. ت. ن).
٤- تجارب الأمم وتعاقب الهمم، مسكويه، تحقيق: أبو القاسم إمامي، سروش، طهران، ط٢، ٢٠٠٠م.
٥- شرح حدود ابن عرفة للرصاع، المكتبة العلمية، ط١، ١٣٥٠هـ.
٦- لسان العرب المحيط، ابن منظور، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.
٧- معجم البلدان، الحموي، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٩٩٥م.
٨- معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر وآخرون، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
٩- معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنيبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

ح) الرسائل الجامعية:

١- دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة: دراسة مقارنة بين الكويت وماليزيا، سمية جعفر، مذكرة (ماجستير)، تخصص إدارة الأعمال والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس سطيف١، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والتسيير، السنة الجامعية ٢٠١٣- ٢٠١٤م.

ط) المجلات والدوريات العلمية:

١- المجلة الدولية لأبحاث الأزمات، م١، العدد التعريفي، الرياض، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م.
٢- مجلة أوقاف، ع١٦، س٩، جمادى الأولى ١٤٣٠هـ/ مايو ٢٠٠٩م، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت.
٣- مجلة الآداب، جامعة إفريقيا العالمية، ع٦، يناير٢٠١٦م، السودان.
٤- مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، ع٣، س٨، ٢٠١٦م، جامعة بابل، العراق.

ي) المؤتمرات والندوات ودورات التدريب:

١- الحلقة العلمية الخاصة بمنسوبي وزارة الخارجية «إدارة الأزمات»، جامعة نايف للعلوم الأمنية، كلية التدريب، قسم البرامج الخاصة، الرياض، ٣٠/ ٤ - ٤/ ٥/ ٢٠١١م.

٢- الملتقى السنوي الوقفي الرابع عشر «لكم يا شباب»، خلال شهر ذي القعدة ١٤٢٨هـ الموافق ديسمبر ٢٠٠٧م، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت.

٣- المؤتمر الدولي الثالث حول: «الإغاثة الإنسانية بين الإسلام والقانون الدولي: واقع وتطلعات»، ١٧- ١٨/ ٦/ ٢٠١٤م، كلية الشريعة والقانون، جامعة آل البيت، الأردن.

ثانيًا: المصادر والمراجع باللغة الأجنبية:

1- Armed conflicts and the management of natural disasters: toward a greater understanding of the linkages, Colin Walch, Department of Peace and Conflict Research and Centre for Natural Disasters Science (CNDS), Uppsala University (Work in progress).

2- Building resilience for food & nutrition security, 2020 conference paper, 2 may 2014, Athur Mabiso & others, International food policy research institute, Washington.

3- Capacity study of SOS Children's Villages, Deloitte Focus on Humanitarian Assistance using the Malawi emergency relief programme as a case study, Published by Sida, 2007 ,SEKA/Humanitarian Division.

4- Comment accompagner les ONG sur le chemin de la professionnalisation ? Etude de cas et recommandations, Association Intermondes, Travail de diplôme réalisé en vue de l'obtention du diplôme HES, par : Christina TSCHOPP, Genève, le 3 octobre 2008 Haute École de Gestion de Genève (HEG-GE) Filière Economie d'entreprise.

5- Comment gérer la post catastrophe ? Henri de choudens, revue LAMY des collectivités territoriales, France, n ° 88 / mars 2 0 13.

6- Conseils pratiques pour une utilisation de l'urine en production agricole, Anna Rickert et outres, traduction : Roger Coulibaly, EcoSaneRes, Stockholm Enviromnent Institute, Sweden, November2011.

7- Des solutions adaptées pour l'assainissement, exemple de technologies innovantes à faible cout pour la collecte, le transport, le traitement et la réutilisation des produits de l'assainissement, Nethelands water partnerships , Partner to entreprising people, traduction réalisée avec l'aide de ICCO et PS-Eau , France, © 2006 tous droits réservés.

8- Dirigeants de PME-PMI Dirigeants de PME-PMI, Comment évaluer la vulnérabilité de votre activité par un autodiagnostic des pistes pour mieux maîtriser vos risques, les Cahiers, Cahier n17, Comité Sécurité Industrielle , septembre 2014, France.

9- Enjeu de l'action humanitaire basée sur les principes, Norwegian refugee & Council et Handicap International, 2016.

10- Étude des interventions post-catastrophe de l'AFD, Emery Brussetet et outre, Agence Française de Développement, France.

11- Guide pour réaliser un plan de continuité d'activité, Secrétariat général de la défense et de la sécurité nationale, Premier ministre, France, Édition 2013.

12- Guide de l'assainissement des communes rurales, Préface de Jean Paul Delevoye, Président de l'Association des Maires de France, agence de l'eau, Artois Picardie.

13- Jordan's refugee crisis, Alexandra Francis, © 2015 Carnegie Endowment for International Peace, Washington.

14- La gestion de crise, Gérard Pardini, © INHESJ 2010, France.

15- La gestion de la post-catastrophe, Bilan des retours d'expériences des évènements passés, Institut des Risques Majeurs, Université de La Rochelle, France Juin 2013.

16- La gestion preventive des risques de catastrophes naturelles en Asie du sud et du sud -est : defis pour la reduction de la vulnerabilite des populations, Geneviève Sylvestre, Geneviève Sylvestre, Essai présenté au Centre Universitaire de Formation en Environnement en vue de l'obtention du grade de maître en environnement (M. Env.), universite de Sherbrooke, Berthierville, Québec, Canada, 27 juin.

17- Les energies renouvelables et les populations rurales pauvres : Le cas du Maroc, par Sara Atouk, Essai présenté au Centre universitaire de formation en environnement en vue de l'obtention du grade de maître en environnement (M. Env.), Maitrise en environement, Sous la direction de Madame Maria Del Rosario Ortiz Quijano, Universite de Sherbrooke, Juillet 2013.

18- Managing the risks of corruption in humanitarian relief operations, a study for the UK Department for International Development Barnaby Willits-King and Paul Harvey, Humanitarian Policy Group Overseas Development Institute, Final report, 31 March 2005.

19- Mobilisation des ressources, un guide pour les organismes de recherche à but non lucratif, Venture for Fund Raising, Copyright 2009 Venture for Fund Raising, canada, Octobre 2010.

20- Pour une meilleure diffusion des ouvrages d'assainissement en milieu rural sahélien : 80 propositions concrètes, Synthèse de l'étude, Mars 2010, Eau Vive, Montreuil, Canada.

21- Préparation à une réponse efficace en cas de catastrophe, le secrétariat de la Stratégie internationale de prévention des catastrophes de l'Organisation des Nations Unies (ONU/SIPC) et le Bureau de la coordination, Nations Unies, 2008Genève, Suisse.

22- Rapport des sessions d'écoute dans les villages et auprès des leaders dans les régions sahéliennes du Niger, du Burkina Faso, et du Mali, Hama Moussa& outres, August 2014, catholic relief services, usa.

23- Sensibilisation et éducation du public à la réduction des risques de catastrophe, Fédération internationale des Sociétés de la Croix-Rouge et du Croissant-Rouge, 2014, Genève, Suisse.

24- The Disaster and Emergency Preparedness: Guidance for Schools, IFC, international finance corporation, world Bank Group, Health and Education Department,2010,NW,USA.

25- The Principles of Humanitarian Action in international humanitarian law, Kate Mackintosh, HPG Report 5, March 2000, Overseas, Development Institute, Portland house, Stage Place, London SW1E.

26- Traitement des eaux usees par la technique dassainissement autonome pour la preservation des ressources en eau du sud Algerien, Mohamed Bessenasse, Le Journal de l'Eau et de l'Environnement , Revue semestrielle scientifique et technique; école national supérieure dhydraulique,Blida.

27- Village disaster management plan: Ajinder Walia &Sushma Guleria, National Institute of Disaster Management, India, NIDM, New Delhi.

ثالثًا: مواقع الإنترنت:

المفوضية العليا لشؤون اللاجئين: http: / /www.unhcr.org.	الحوار اليوم: http: / /alhiwartoday.net.	الأمانة العامة للأوقاف: awqaf.org.kw.ww٢.
الصليب الأحمر: https: / /www.icrc.org.	الهلال الأحمر السعودي: https: / /www.srca.org.sa.	جريدة الرأي: www.alraimedia.com.
المنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر: http: / /www.arabrcrc.org.	موقع قطاع التطوع البريطاني: www. ncvo.org.uk.	موقع جريدة الوطن الكويتية: www.alwatan.kuwait.tt.
جامعة آل البيت، الأردن: https: / /www.aabu.edu.jo.	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في شرق الأردن: www.unrwa.org.	الخليج أونلاين: alkhaleejonline.net.
الأمم المتحدة: http: / /www.un.org.	مؤسسة راند غير الربحية: www.rand.org.	وكالة الأنباء الكويتية: www.kuna.net.kw.
دبي العطاء: http: / /www.dubaicares.ae.	أخبار العمال الإغاثية الإنسانية: https: / /reliefweb.int.	مجموعة المأوى: www.sheltercluster.org.
ناظور سيتي: https / /mnadorcity.com.	جريدة عكاظ: okaz.com.sa.	جريدة الأنباء الكويتية: http: / /www.alanba.com.kw.
واقع أخبار البيئة: www.env-news.com.	التلفزيون الروسي: arabic.rt.com.	مجلة نيوز: http: / /seifnews.com.
المدن: www.almodon.com.	جريدة النهار: newspaper.annahar.com.	جريدة النهار الكويتية: http: / /www.annaharkw.com.
الوكالة الوطنية للإعلام، ليبيا: http: / /nna-leb.gov.lb.	جريدة الشاهد: http: / /alshahed.net.	الموجز الإلكترونية: https: / /mayezobeid.wordpress.com.
أخبار صيدا: http: / /www.saidacity.net.	مجلة طرابلس: www.saidacity.net.	صيدا سيتي: saidacity.net.
زايد: http: / /www.zayed.org.ae.	أردوبوينت: www.urdupoint.com.	وكالة أنباء البحرين: https: / /www.bna.bh.
وكالة الجماهيرية: https: / /www.jana-ly.co.	جريدة الخليج: www.alkhaleej.ae.	شريتي وتر: www.charitywater.org.
تاريخ الإسلام: www.islamstory.com.	كتب قوقل: https: / /books.google.dz.	مجلة البلاد اليومية الإلكترونية: www.albiladdaily.com.
قرى الأطفال: www.sos-childrenvillages.org.	التلفزيون الفرنسي: https: / /www.lci.fr.	أخبار البيئة والإنسان: http: / / resistanceauthentique.net.
نونبوست: http: / /www.noonpost.org.	مجلة المجتمع: http: / /mugtama.com.	الحوار اليوم: http / / :Alhiwartoday.net.
مؤسسة أودي: www.odi.org.uk /hpg.	الاقتصاد الإسلامي: www.aliqtisadalislami.net.	الألوكة: www.alukah.net.

قائمة الكتب
والدراسات الصادرة
عن الأمانة العامة للأوقاف
في مجال الوقف

قائمة الكتب والدراسات الصادرة عن الأمانة العامة للأوقاف في مجال الوقف والعمل الخيري التطوعي

أولًا: سلسلة الرسائل الجامعية:

١- دور الوقف الإسلامي في تنمية القدرات التكنولوجية، (ماجستير)، م. عبد اللطيف محمد الصريخ، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م [الطبعة الثانية، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م].

٢- النظارة على الوقف، (دكتوراه)، د. خالد عبد الله الشعيب، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م [الطبعة الثانية، منقحة، ١٤٤١هـ/ ٢٠١٩م].

٣- دور الوقف في تنمية المجتمع المدني «الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت نموذجًا»، (دكتوراه)، د. إبراهيم محمود عبد الباقي، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

٤- تقييم كفاءة استثمارات أموال الأوقاف بدولة الكويت، (ماجستير)، د. عبد الله سعد الهاجري، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م [الطبعة الثانية، منقحة، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م].

٥- الوقف الإسلامي في لبنان (١٩٤٣- ٢٠٠٠م): إدارته وطرق استثماره «محافظة البقاع نموذجًا»، (دكتوراه)، د. محمد قاسم الشوم، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

٦- دراسة توثيقية للعمل التطوعي في دولة الكويت: مدخل شرعي ورصد تاريخي، (دكتوراه)، د. خالد يوسف الشطي، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م [الطبعة الثانية، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م].

٧- فقه استثمار الوقف وتمويله في الإسلام (دراسة تطبيقية عن الوقف في الجزائر)، (دكتوراه)، د. عبد القادر بن عزوز، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

٨- دور الوقف في التعليم بمصر (١٢٥٠- ١٧٩٨م)، (ماجستير)، عصام جمال سليم غانم، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

٩- دور المؤسسات الخيرية في دراسة علم السياسة في الولايات المتحدة الأمريكية: دراسة حالة مؤسسة فورد (١٩٥٠-٢٠٠٤م)، (ماجستير)، ريهام أحمد خفاجي، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.

١٠- نظام النظارة على الأوقاف في الفقه الإسلامي والتطبيقات المعاصرة (النظام الوقفي المغربي نموذجًا)، (دكتوراه)، د. محمد المهدي، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م.

١١- إسهام الوقف في تمويل المؤسسات التعليمية والثقافية بالمغرب خلال القرن العشرين (دراسة تحليلية)، (ماجستير)، عبد الكريم العيوني، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م.

١٢- تمويل واستثمار الأوقاف بين النظرية والتطبيق (مع الإشارة إلى حالة الأوقاف في الجزائر وعدد من الدول الغربية والإسلامية)، (دكتوراه)، د. فارس مسدور، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.

١٣- الصندوق الوقفي للتأمين، (ماجستير)، هيفاء أحمد الحجي الكردي، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.

١٤- التنظيم القانوني لإدارة الأوقاف في العراق، (ماجستير)، د. زياد خالد المفرجي، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.

١٥- الإصلاح الإداري لمؤسسات قطاع الأوقاف (دراسة حالة الجزائر)، (دكتوراه)، د. كمال منصوري، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.

١٦- الوقف الجربي في مصر ودوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من القرن العاشر إلى القرن الرابع عشر الهجريين (وكالة الجاموس نموذجًا)، (ماجستير)، أحمد بن مهني بن سعيد مصلح، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.

١٧- التأمين التعاوني من خلال الوقف الإسلامي (المشكلات والحلول في ضوء تجربتي باكستان وجنوب إفريقيا)، (ماجستير)، مصطفى بسام نجم، ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٣م.

١٨- وقف حقوق الملكية الفكرية (دراسة فقهية مقارنة)، (دكتوراه)، د. محمد مصطفى الشقيري، ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٤م.

١٩- الأمانة العامة للأوقاف في دولة الكويت ودورها في تنمية المجتمع (التنمية الأسرية نموذجًا)، (ماجستير)، محمد عبد الله الحجي، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.

٢٠- الأمر السامي بتطبيق أحكام شرعية خاصة بالأوقاف (دراسة مقارنة مع تطبيق ما تقوم به الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت)، (ماجستير)، مريم أحمد علي الكندري، ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م.

٢١- أحكام تعاضد الأوقاف وتطبيقاته المعاصرة (دراسة فقهية)، (ماجستير)، عبد الرحمن رخيص العنزي، ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م.

٢٢- الوقفُ النقديُّ واستثمارُه في ماليزيا (خطةٌ مقترحةٌ لتطبيقِه في نيجيريا)، (دكتوراه)، د. عبد الكبير بللو أديلاني، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٦م.

٢٣- الوقف والحياة الاجتماعية في مدينة دمشق خلال العصر الأيوبي (٥٧٠-٦٥٨هـ/ ١١٧٤- ١٢٥٩م)، (ماجستير)، مبارك عشوي فلاح جازع، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م.

٢٤- القواعد والضوابط الفقهية وأثرهما في أحكام الأوقاف ومدوناتها، (دكتوراه)، د. حبيب غلام رضا ناماليتي، ١٤٤١هـ/ ٢٠١٩م.

٢٥- مرفق الوقف في الفقه والقانون ودوره في تحقيق المنفعة العامة «دراسة مقارنة»، (دكتوراه)، د. سيدي محمد محمد عبدي، ١٤٤٣هـ/ ٢٠٢١م.

ثانيًا: سلسلة الأبحاث الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف:

١- إسهام الوقف في العمل الأهلي والتنمية الاجتماعية، د. فؤاد عبد الله العمر، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م [الطبعة الثانية، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م].

٢- الاتجاهات المعاصرة في تطوير الاستثمار الوقفي، د. أحمد محمد السعد ومحمد علي العمري، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

٣- الوقف والعمل الأهلي في المجتمع الإسلامي المعاصر (حالة الأردن)، د. ياسر عبد الكريم الحوراني، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

٤- أحكام الوقف وحركة التقنين في دول العالم الإسلامي المعاصر (حالة جمهورية مصر العربية)، عطية فتحي الويشي، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

٥- حركة تقنين أحكام الوقف في تاريخ مصر المعاصر، علي عبد الفتاح علي جبريل، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

٦- الوقف ودوره في دعم التعليم والثقافة في المملكة العربية السعودية خلال مائة عام، خالد بن سليمان بن علي الخويطر، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م [الطبعة الثانية، مزيدة ومنقحة، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م].

٧- دور الوقف في مجال التعليم والثقافة في المجتمعات العربية والإسلامية المعاصرة (دولة ماليزيا المسلمة نموذجًا)، د. سامي محمد الصلاحات، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

٨- التطور المؤسسي لقطاع الأوقاف في المجتمعات الإسلامية (حالة مصر)، مليحة محمد رزق، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
٩- التطور المؤسسي لقطاع الأوقاف في المجتمعات الإسلامية المعاصرة (دراسة حالة المملكة العربية السعودية)، محمد أحمد العكش، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
١٠- الإعلام الوقفي (دور وسائل الاتصال الجماهيري في دعم وتطوير أداء المؤسسات الوقفية)، د. سامي محمد الصلاحات، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م [الطبعة الثانية، منقحة، ١٤٤١هـ/ ٢٠١٩م].
١١- تطوير المؤسسة الوقفية الإسلامية في ضوء التجربة الخيرية الغربية (دراسة حالة)، د. أسامة عمر الأشقر، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م [الطبعة الثانية، مزيدة ومنقحة، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م] [الطبعة الثالثة، منقحة، ١٤٤١هـ/ ٢٠١٩م].
١٢- استثمار الأموال الموقوفة (الشروط الاقتصادية ومستلزمات التنمية)، د. فؤاد عبد الله العمر، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
١٣- اقتصاديات نظام الوقف في ظل سياسات الإصلاح الاقتصادي بالبلدان العربية والإسلامية (دراسة حالة الجزائر)، ميلود زنكري وسميرة سعيداني، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.
١٤- دور الوقف في إدارة موارد المياه والمحافظة على البيئة في المملكة العربية السعودية، أ. د. نوبي محمد حسين عبد الرحيم، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.
١٥- دور الوقف في إدارة موارد المياه والمحافظة على البيئة، أ. د. عبد القادر بن عزوز، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.
١٦- أثر سياسات الإصلاح الاقتصادي على نظام الوقف (السودان حالة دراسية)، الرشيد علي صنقور، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.
١٧- توثيق الأوقاف حماية للوقف والتاريخ (وثائق الأوقاف السنية بمملكة البحرين)، حبيب غلام ناماليتي، ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٣م.
١٨- توثيق الأوقاف ونماذج لحجج وقفية ومقارنتها، أ. أحمد مبارك سالم، ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٤م [الطبعة الثانية، منقحة، ١٤٤١هـ/ ٢٠١٩م].

١٩- إسهام نظام الوقف في تحقيق المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، أ. د. نور الدين مختار الخادمي، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م [الطبعة الثانية، منقحة، ١٤٤١هـ/ ٢٠١٩م].

٢٠- دور الوقف في تفعيل مقاصد الشريعة، د. حميد قهوي، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.

٢١- استرداد الأوقـــاف المغتصبة: المعوقات والآليات (حالة جمهورية مصر العربية)، د. رضا محمد عبد السلام عيسى، ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م.

٢٢- دور الوقف في دعم الأسرة، أ. د. عبد القادر بن عزوز، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م.

٢٣- الوظيفة الاجتماعية للوقف الإسلامي في حل المشكلات الراهنة، د. عبد السلام رياح، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٨م.

٢٤- حوكمة الوقف وعلاقتها بتطوير المؤسسات الوقفية (دراسة تطبيقية وفق منهج النظم الخبيرة)، د. إسماعيل مومني ود. أمين عويسي، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٨م.

٢٥- دور الوقف في رعاية الأقليات المسلمة في الدول غير الإسلامية، رامي عيد مكي بحبح، ١٤٤٢هـ/ ٢٠٢٠م.

٢٦- الوقف ودوره في حفظ الاستثمارات للأجيال القادمة، د. رجب أحمد عبد الرحيم حسن، ١٤٤٢هـ/ ٢٠٢٠م.

٢٧- دور المؤسسات الوقفية (الحكومية والأهلية) في العمل الإغاثي، د. عبد القادر بن عزوز، ١٤٤٣هـ/ ٢٠٢١م.

٢٨- الوقف ودوره في حفظ الاستثمارات للأجيال القادمة، د. أحمد مبارك سالم، ١٤٤٣هـ/ ٢٠٢١م.

ثالثًا: سلسلة الكتب:

١- الأحكام الفقهية والأسس المحاسبية للوقف، د. عبد الستار أبو غدة ود. حسين حسين شحاته، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.

٢- نظام الوقف في التطبيق المعاصر (نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات)، تحرير: محمود أحمد مهدي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م، بالتعاون مع المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية بجدة.

٣- استطلاع آراء المواطنين حول الإنفاق الخيري في دولة الكويت، إعداد: الأمانة العامة للأوقاف، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
٤- LE WAQF EN ALGÉRIE À L'ÉPOQUE OTTOMANE XVII è - XIX è، د. ناصر الدين سعيدوني، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م [الطبعة الثانية، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م].
٥- التعديات الصهيونية على الأوقاف والمقدسات الإسلامية والمسيحية في فلسطين (١٩٤٨-٢٠١١م)، إبراهيم عبد الكريم، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.
٦- الأربعون الوقفية، د. عيسى صوفان القدومي، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.
٧- القطاع الثالث والمسؤولية الاجتماعية (الآفاق- التحديات)/ الكويت أنموذجًا، لبنى عبد العزيز صالحين، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.
٨- مشروع قانون الوقف الكويتي (في إطار استثمار وتنمية الموارد الوقفية)، د. إقبال عبد العزيز المطوع، الطبعة الثانية، ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٥م.
٩- دور الوقف في مواجهة الغلو والتطرف، د. حازم علي ماهر، ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م.
١٠- المرأة والوقف.. العلاقة التبادلية (المرأة الكويتية أنموذجًا)، أ. إيمان محمد الحميدان، ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م.
١١- مدونة الأوقاف المغربية (دراسة منهجية في الأسس والأبعاد في ضوء القانون الاسترشادي للوقف)، د. مجيدة الزياني، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٦م.
١٢- ما تخفيه الصدقة الجارية (مقالات وأبحاث في الوقف)، د. طارق عبد الله، ١٤٤٢هـ/ ٢٠٢٠م.
١٣- سبل حماية الأصول الوقفية (الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت أنموذجًا)، د. عيسى صوفان القدومي، ١٤٤٣هـ/ ٢٠٢١م

رابعًا: سلسلة الندوات:

١- ندوة: نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي (بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظّمها مركز دراسات الوحدة العربية، بالتعاون مع الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، وعُقدت في بيروت بين ٨ و١١ أكتوبر ٢٠٠١م، شارك فيها لفيف من الباحثين والأكاديميين)، الطبعة الأولى، مايو ٢٠٠٣م، والطبعة الثانية، سبتمبر ٢٠١٠م.

٢- Les Fondations Pieuses(Waqf) En Méditerranée :Enjeux De Société,Enjeux De Pouvoir، مجموعة من المفكرين، ٢٠٠٤م[الطبعة الثانية، ١٤٣٠هـ/ ٢٠١٠م].

٣- أعمال ندوة «الوقف والعولمة» (بحوث ومناقشات الندوة الدولية الأولى لمجلة أوقاف التي نظمتها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية بجدة وجامعة زايد بدولة الإمارات العربية المتحدة في الفترة من ١٣ إلى ١٥ أبريل ٢٠٠٨م، تحت شعار «الوقف والعولمة.. استشراف مستقبل الأوقاف في القرن الحادي والعشرين»)، ٢٠١٠م.

٤- الأحكام الفقهية والأسس المحاسبية للوقف، د. عبد الستار أبو غدة ود. حسين حسين شحاته، الطبعة الثانية، ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٤م.

٥- نظام الوقف في التطبيق المعاصر (نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات)، تحرير: محمود أحمد مهدي [الطبعة الثانية، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م].

٦- تأصيل ريع الوقف (الموضوع الثالث في منتدى قضايا الوقف الفقهية السابع المنعقد بالعاصمة البوسنية «سراييفو»، في الفترة من ٩ إلى ١١ شعبان ١٤٣٦هـ الموافق ٢٧ إلى ٢٩ مايو ٢٠١٥م)، ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م.

خامسًا: سلسلة الكتيبات:

١- موجز أحكام الوقف، د. عيسى زكي، الطبعة الأولى، جمادى الآخرة ١٤١٥هـ/ نوفمبر ١٩٩٤م، والطبعة الثانية، جمادى الآخرة ١٤١٦هـ/ نوفمبر ١٩٩٥م.

٢- نظام الوقف الإسلامي: تطوير أساليب العمل وتحليل نتائج بعض الدراسات الحديثة، د. أحمد أبو زيد، بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة «الإيسيسكو» بالرباط بالمملكة المغربية، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

٣- الوقف الإسلامي: مجالاته وأبعاده، د. أحمد الريسوني، بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة «الإيسيسكو» بالرباط بالمملكة المغربية، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

سادسًا: سلسلة الترجمات:

١- من قسمات التجربة البريطانية في العمل الخيري والتطوعي، جمع وإعداد وترجمة: بدر ناصر المطيري، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

٢- وقفيات المجتمع: قوة جديدة في العمل الخيري البريطاني، تأليف: كالبانا جوشي، ترجمة: بدر ناصر المطيري، صفر ١٤١٧هـ/ يونيو١٩٩٦م.
٣- المؤسسات الخيرية في الولايات المتحدة الأمريكية، تأليف: اليزابيث بوريس، ترجمة: المكتب الفني بالأمانة العامة للأوقاف، جمادى الآخرة ١٤١٧هـ/ نوفمبر ١٩٩٦م.
٤- جمع الأموال للمنظمات غير الربحية «دليل تقييم عملية جمع الأموال»، تأليف: آن ل. نيو، وبمساعدة وللسون سي ليفيس، ترجمة: مطيع الحلاق، ٧/ ١٩٩٧م.
٥- الجمعيات الخيرية للمعونات الخارجية (التجربة البريطانية)، تأليف: مارك روبنسون، تقديم وترجمة: بدر ناصر المطيري، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
٦- المحاسبة في المؤسسات الخيرية، مفوضية العمل الخيري لإنجلترا وويلز، يوليو ١٩٩٨م.
٧- العمل الخيري التطوعي والتنمية: استراتيجيات الجيل الثالث من المنظمات غير الحكومية (مدخل إلى التنمية المرتكزة على الإنسان)، تأليف: ديفيد كورتن، ترجمة: بدر ناصر المطيري، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
٨- Islamic Waqf Endowment: نسخة مترجمة إلى اللغة الانجليزية عن كتيب «الوقف الإسلامي: مجالاته وأبعاده»، ٢٠٠١م.
٩- فريق التميز: الإستراتيجية العامة للعمل التطوعي في المملكة المتحدة، مشروع وقف الوقت، ترجمة: إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية بالأمانة العامة للأوقاف، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
١٠- Kuwait Awqaf Public Foundation: An overview: نسخة مترجمة إلى اللغة الانجليزية عن كتيب «نبذة تعريفية عن الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت»، ٢٠٠٤م.
١١- A Summary Of Waqf Regulations: نسخة مترجمة إلى اللغة الانجليزية عن كتيب «موجز أحكام الوقف»، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م [الطبعة الثانية، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م].

١٢- A Guidebook to the Publications of Waqf Projects' Coordinating State in the Islamic World: نسخة مترجمة إلى اللغة الانجليزية عن كتيب «دليل إصدارات مشاريع الدولة المنسقة للوقف في العالم الإسلامي»، ٢٠٠٧م [الطبعة الثانية، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م، مزيدة].

١٣- A Guidebook to the Projects of Waqf Projects' Coordinating State in the Islamic World: نسخة مترجمة إلى اللغة الانجليزية عن كتيب «دليل مشاريع الدولة المنسقة في العالم الإسلامي»، ٢٠٠٧م.

١٤- Women And Waqf, Iman Mohammad Al Humaidan: نسخة مترجمة إلى اللغة الانجليزية عن كتيب «المرأة والوقف»، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

١٥- The Contribution of Waqf to non-Governmental Work and Social Development , Dr.Fuad Abdullah Al Omar: نسخة مترجمة إلى اللغة الانجليزية عن كتاب «إسهام الوقف في العمل الأهلي والتنمية الاجتماعية»، ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٣م.

١٦- الأوقاف في مقدونيا خلال الحكم العثماني، تأليف وترجمة: د. أحمد شريف، مراجعة وتحرير علمي: إدارة الدارسات والعلاقات الخارجية، ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٤م.

١٧- Assetizing the Waqf Proceeds: هو ترجمة عن كتاب «تأصيل ريع الوقف»، الذي هو الموضوع الثالث في منتدى قضايا الوقف الفقهية السابع المنعقد بدولة البوسنة والهرسك، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٦م.

سابعًا: مجلة أوقاف (مجلة نصف سنوية تُعنى بشؤون الوقف والعمل الخيري):

صدر منها ٤٠ عددًا حتى مايو ٢٠٢١م.

ثامنًا: إصدارات منتدى قضايا الوقف الفقهية:

١- أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الأول (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية بجدة، والمنعقد بدولة الكويت في الفترة من ١٥ إلى ١٧ شعبان ١٤٢٤هـ الموافق ١١ إلى ١٣ أكتوبر ٢٠٠٣م)، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

٢- أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الثاني (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية بجدة، والمنعقد بدولة الكويت في الفترة من ٢٩ ربيع الأول إلى ٢ ربيع الآخر ١٤٢٦هـ الموافق ٨ إلى ١٠ مايو ٢٠٠٥م)، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

٣- أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الثالث (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية بجدة، والمنعقد بدولة الكويت في الفترة من ١١ إلى ١٣ ربيع الآخر ١٤٢٨هـ الموافق ٢٨ إلى ٣٠ أبريل ٢٠٠٧م)، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

٤- أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الرابع (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في المملكة المغربية، والبنك الإسلامي للتنمية بالمملكة العربية السعودية، والمنعقد بالعاصمة المغربية «الرباط» في الفترة من ٣ إلى ٥ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ الموافق ٣٠/ ٣ إلى ١/ ٤/ ٢٠٠٩م)، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.

٥- أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الخامس (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع رئاسة الشؤون الدينية والمديرية العامة للأوقاف بالجمهورية التركية والبنك الإسلامي للتنمية بجدة، والمنعقد بإسطنبول في الفترة من ١٠ إلى ١٢ جمادى الآخرة ١٤٣٢هـ الموافق ١٣ إلى ١٥ مايو ٢٠١١م)، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.

٦- منتدى قضايا الوقف الفقهية السادس (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر والبنك الإسلامي للتنمية بجدة، والمنعقد بالعاصمة القطرية «الدوحة» في الفترة من ٣ إلى ٤ رجب ١٤٣٤هـ الموافق ١٣ إلى ١٤ مايو ٢٠١٣م)، ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٣م.

٧- منتدى قضايا الوقف الفقهية السابع (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع المشيخة الإسلامية بدولة البوسنة والهرسك

والبنك الإسلامي للتنمية بجدة، والمنعقد بالعاصمة البوسنية «سراييفو» في الفترة من ٩ إلى ١١ شعبان ١٤٣٦هـ الموافق ٢٧ إلى ٢٩ مايو ٢٠١٥م)، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.

٨- قرارات وتوصيات منتديات قضايا الوقف الفقهية (من الأول إلى السابع)، ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٥م.

٩- منتدى قضايا الوقف الفقهية الثامن (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع مركز أكسفورد للدراسات الإسلامية بالمملكة المتحدة والبنك الإسلامي للتنمية بجدة، والمنعقد بمدينة أكسفورد في الفترة من ١ إلى ٣ شعبان ١٤٣٨هـ الموافق ٢٧ إلى ٢٩ أبريل ٢٠١٧م)، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م.

١٠- مدونة أحكام الوقف الفقهية (النسخة التجريبية)، ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٧م [الطبعة الثانية، مراجعة ومنقحة، ١٤٤٢هـ/ ٢٠٢٠م].

١١- منتدى قضايا الوقف الفقهية التاسع (أبحاث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف، بالتعاون مع وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالمملكة الأردنية الهاشمية والبنك الإسلامي للتنمية بجدة، والمنعقد بالعاصمة الأردنية «عمّان» في الفترة من ٩ إلى ١١ شعبان ١٤٤٠هـ الموافق ١٥ إلى ١٧ أبريل ٢٠١٩م)، ١٤٤١هـ/ ٢٠١٩م.

تاسعًا: المراجع ومصادر المعلومات في مجال الوقف:

١- كشاف أدبيات الأوقاف في دولة الكويت، ١٩٩٩م.

٢- كشاف أدبيات الأوقاف في جمهورية إيران الإسلامية، ١٩٩٩م.

٣- كشاف أدبيات الأوقاف في المملكة الأردنية الهاشمية وفلسطين، ١٩٩٩م.

٤- كشاف أدبيات الأوقاف في المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٠م.

٥- كشاف أدبيات الأوقاف في جمهورية مصر العربية، ٢٠٠٠م.

٦- كشاف أدبيات الأوقاف في المملكة المغربية، ٢٠٠١م.

٧- كشاف أدبيات الأوقاف في الجمهورية التركية، ٢٠٠٢م.

٨- كشاف أدبيات الأوقاف في جمهورية الهند، ٢٠٠٣م.
٩- الكشاف الجامع لأدبيات الأوقاف، ٢٠٠٨م.
١٠- مكنز علوم الوقف، ٢٠٠٤م.
١١- أطلس الأوقاف، دولة الكويت، ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م.
١٢- معجم تراجم أعلام الوقف، ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٤م.
١٣- قاموس مصطلحات الوقف (الجزء الأول: حرف الألف)، نسخة تجريبية، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م.
١٤- قاموس مصطلحات الوقف (الجزء الثاني: حرف الباء والتاء والثاء)، نسخة تجريبية، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م.
١٥- قاموس مصطلحات الوقف (الجزء الثالث: حروف ج حتى ز)، نسخة تجريبية، ١٤٤٢ هـ/ ٢٠٢١م.

الأمانة العامة للأوقاف

هي هيئة حكومية مستقلة بدولة الكويت، معنية بإدارة الأوقاف الكويتية واستثمارها، وصرف ريعها في المصارف الشرعية طبقًا لشروط الواقفين وفي إطار أحكام القانون.

أُسست الأمانة بموجب المرسوم الأميري رقم (٢٥٧)، الصادر بتاريخ ٢٩ جمادى الأولى ١٤١٤هـ الموافق ١٣ نوفمبر ١٩٩٣م. وتتمثل رؤيتها في «التميز في استثمار الوقف، وصرف ريعه، وتعزيز ثقافته بشراكة مجتمعية فاعلة».

وتتلخص رسالتها في «الدعوة إلى الوقف، وإدارة شؤونه وفق الضوابط الشرعية، من خلال عمل مؤسسي متميز بصفته أداة لتنمية المجتمع الكويتي، ونموذجًا يحتذى محليًّا وعالميًّا».

مشروع «مداد» الوقف

هو أحد المشروعات العلمية الذي تنفذه الأمانة العامة للأوقاف ممثلة لدولة الكويت بصفتها «الدولة المنسقة لجهود الدول الإسلامية في مجال الوقف»، طبقًا لقرار المؤتمر السادس لوزراء أوقاف الدول الإسلامية الذي انعقد بالعاصمة الإندونيسية «جاكرتا» في أكتوبر سنة ١٩٩٧م. ويضم السلاسل الآتية: سلسلة الرسائل الجامعية، سلسلة الأبحاث الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف، سلسلة الكتب، سلسلة الندوات، سلسلة الكتيبات، سلسلة الترجمات.

سلسلة الأبحاث الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف

تهدف هذه السلسلة إلى الإسهام في تطوير الأبحاث والدراسات في مجال الوقف والعمل الخيري التطوعي، وتشجيع الباحثين والدارسين على الخوض في مسائل الأوقاف ومشكلاتها المختلفة؛ إسهامًا في إيجاد حلول ملائمة، وذلك بنشر الأبحاث الفائزة المتميزة في «مشروع مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف» الذي هو أحد مشروعات «الدولة المنسقة»، وتقام تحت رعاية كريمة من سمو ولي العهد «الشيخ مشعل الأحمد الجابر الصباح»، حفظه الله.

هذا الكتاب

يتناول التأصيل والتأريخ للوقف الخيري، وبيان إسهاماته ومشاركاته المختلفة للمجتمعات الإنسانية من أجل المحافظة على مقاصد وجودها، ودفع ما يتسبب في الإضرار بها ويهدد مستقبلها، وآليات تحقيق ذلك، وعرضًا لنماذج من العالم الإسلامي والغربي.

وقد حاز أصل هذا الكتاب الجائزة الثانية للموضوع الثاني؛ حول «دور المؤسسات الوقفية (الحكومية والأهلية) في العمل الإغاثي»، في الدورة الحادية عشرة للمسابقة (١٤٣٩-١٤٤٠هـ/ ٢٠١٨-٢٠١٩م).

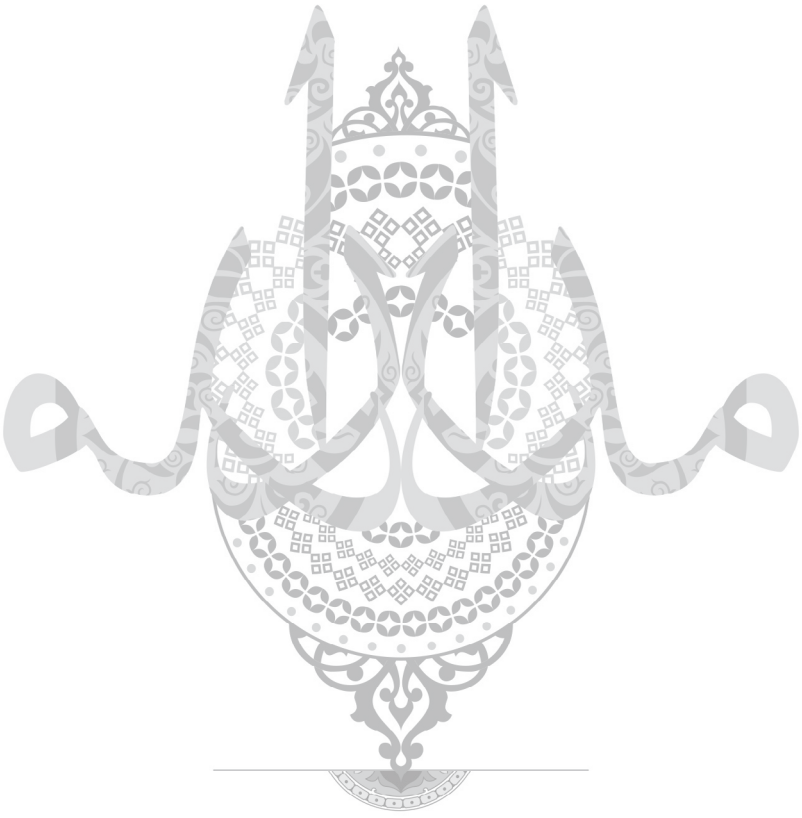

أودع بإدارة المعلومات والتوثيق بالأمانة العامة للأوقاف

تحت رقم (٢٢) بتاريخ (٦/ ١ / ٢٠٢٢م)

مشروع مداد الوقف

انطلاقًا من تكليف دولة الكويت بدور "الدولة المنسقة لجهود الدول الإسلامية في مجال الوقف"، من قِبل المؤتمر السادس لوزراء أوقاف الدول الإسلامية، الذي انعقد بالعاصمة الإندونيسية "جاكرتا" في أكتوبر من سنة ١٩٩٧م، فقد أولت الأمانة العامة للأوقاف اهتمامًا بالغًا بإثراء المكتبة الوقفية بأحدث العناوين في مجال الوقف، متبنيةً إحياء حركة البحث العلمي في كل ما يتعلق بالوقف، إلى أن تطور العمل إلى مشروع نشر وترجمة وتوزيع الكتب الوقفية ليصبح "مشروع مداد الوقف". ويضم المشروع عددًا من السلاسل العلمية، وهذه السلاسل هي:

أولًا: سلسلة الرسائل الجامعية.

ثانيًا: سلسلة الأبحاث الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف.

ثالثًا: سلسلة الكتب.

رابعًا: سلسلة الندوات.

خامسًا: سلسلة الكتيبات.

سادسًا: سلسلة الترجمات.

الأمانة العامّة للأوقاف

الأمانة العامة للأوقاف – دولة الكويت
www.awqaf.org.kw

رسالة الأمانة العامة للأوقاف هي نشر الثقافة الوقفية؛
لذا فكل إصداراتها غير مخصصة للبيع.